

دولة ليبيا

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الأكاديمية الليبية للدراسات العليا – مصراتة

قسم الدراسات الإسلامية

حَاشِيَةُ الشُّنَوَانِي عَلَى مُخْتَصَرِ الْبُخَارِيِّ لِابْنِ أَبِي جَمْرَةَ

من باب: إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب

إلى نهاية المخطوط

دراسة وتحقيق

هذا البحث مقدم استكمالاً لمتطلبات نيل درجة الإجازة العالية الماجستير

إعداد: الزيات

محمد أحمد محمد مؤمن

إشراف: الشحات

عبد الحكيم أحمد أبو زيدان

العام الجامعي 2015 م : 2016 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾

سورة النحل من الآية (44)

الإهداء

إلى من فارقتنا جسداً، وعاشتنا روحاً، داعياً لها بالرحمة والغفران، والخلود في الجنان، أُمِّي
الحبيبة

إلى من رباني وعلمني وأضاء لي طريق العلم والمعرفة

والدي الكريم

إلى من عشت معهم طفولتي وشبابي

إخوتي وأخواتي

إلى من وقفت بجواري، وطالما شجعتني، وصبرت عن انشغالي وتقصيري

زوجتي الغالية

إلى مهجة قلبي، وشجا روحي، وفلذات كبدي

بناتي

إلى رفقائي الأعزاء، وسندي في الحياة

أصدقائي

أُهدي هذا العمل لمنواضع

مَقْصِدُ

بَيْتِ الدِّينِ وَالْإِسْلَامِ فِي الرَّحْمَةِ وَالرَّحْمَةِ

الحمد لله وفق من شاء من عباده ففقههم في الدين، وشرح صدورهم لإدراك معاني الوحيين، والصلاة والسلام على من عم نوره الخافقين، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه الخيرين الطاهرين، أما بعد: فإن دراسة العلوم الشرعية لمن أشرف الأمور وأزكاها، وأعمها فضلا وأولاها، ومنها دراسة الحديث وأحكامه على وجه الخصوص؛ لما له من رابط وثيق بأقوال وأفعال وتقريرات رسول الله ﷺ .

وقد جاءت السنة الشريفة مبينة لفضل تدارس العلوم وتدريسها والتأليف فيها، وإحياء ما خطه بنان العلماء، ونشره تعميما للفائدة، وخدمة للسنة النبوية، وقد رجوت من ذلك حسن الثواب، وعظيم الجزاء، يقول النبي ﷺ: " إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث ... وعلم ينتفع به " [أخرجه الترمذي، رقم الحديث (1376)] ، وعنه ﷺ أنه قال: " من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين " [أخرجه البخاري، رقم الحديث (71)].

ورغبة مني في خدمة الحديث الشريف آثرت أن تكون دراستي فيه، وبعد البحث والاستفسار وقع الاختيار على مخطوط ، يحمل عنوان: ((حاشية الشَّوْنَوِي على مختصر البخاري لابن أبي جمرة))، فتقدمت به لقسم الدراسات الإسلامية ليكون موضوع البحث لنيل درجة الماجستير، من خلال دراسته وتحقيقه، نظرا لما له من المزايا والمحاسن، وقبل الخوض في موضوع الدراسة والتحقيق ينبغي الإشارة إلى التالي:

1 - أسباب اختيار الموضوع وأهميته .

2 - خطة البحث .

أولا: أسباب اختيار الموضوع وأهميته:

1 - خدمة هذا الدين، ومحاولة إحياء تراث هذه الأمة العظيمة، وإبرازه للوجود، ونفض غبار الزمن الذي تراكم على هذه الكنوز الثمينة، التي بقيت من غير دراسة ولا تحقيق.

2 - دراسة هذا المخطوط فيه خدمة لصحيح البخاري، وإضافة مفيدة لطلاب العلم المهتمين بالحديث النبوي .

3 - في هذا المخطوط فوائد علمية ذات قيمة عالية؛ فهو يجمع ضروبا من العلوم والفنون، الحديث وأحكامه، والمسائل الفقهية المختلف فيها بين الفقهاء، واللغة ومعانيها، مما يعطي الفائدة المأمولة للباحثين في الإطلاع عليه .

4 - التعريف بإمام من أئمة زمانه، في فنون العلوم الإسلامية المختلفة، حيث تولى صاحب هذا المخطوط الإمامة الكبرى للأزهر الشريف في زمنه .

ثانيا: خطة البحث

تشتمل خطة البحث على التالي:

القسم الدراسي :

وتناولت فيه ما يلي:

أولا: المؤلف: وذلك على النحو التالي:

اسمه ونسبه، مولده ونشأته، شيوخه، تلاميذه، مكانته العلمية، أخلاقه، توليه منصب مشيخة الأزهر، آثاره العلمية، وفاته .

ثانيا: المؤلف: ويحتوي على التالي:

اسم الكتاب، نسبته لمؤلفه، قيمته العلمية، المصادر والمراجع التي استعان بها على شرحه، بعض المصادر التي وردت في ثنايا الشرح ولم يذكرها ضمن مصادره ، منهجية المؤلف في كتابه، المآخذ على المؤلف، نسخ الكتاب، النسخ المعتمدة في التحقيق .

القسم التحقيقي:

تناولت فيه التالي:

1 - اعتمدت في نسخ المخطوط على خمس نسخ، أربع منها مخطوطة، وواحدة مطبوعة.

2 - كتبت النص وفق القواعد الإملائية الحديثة، مراعيًا علامات الترقيم، مع تصحيح كل ما يحتاج إلى تصحيح.

3 - قابلت النسخ بعضها ببعض، وأشارت إلى أوجه الاختلاف بينها في الهامش، ونبهت على الخطأ والسقط والزيادة .

4 - اعتمدت النسخة (أ) فجعلتها هي الأصل .

5 - قمت بكتابة المختصر في أعلى الصفحة بخط مغاير، وضبطته بالشكل، فاصلا بينه وبين شرح المؤلف بخط عريض متقطع، تيسيرا لاطلاع القارئ على نص الحديث المشروح.

6 - تم ترقيم الأحاديث على حسب ترقيم ابن أبي جمرة في مختصره (النسخة المطبوعة) .

7 - عزوت الآيات القرآنية وفق رواية حفص عن عاصم الكوفي، مع ذكر اسم السورة ورقم الآية وضبطها بالشكل، وجعلتها بين قوسين مزهرين ﴿ ﴾ وذلك حسب ترتيب طبعة مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي .

8 - خرّجت الأحاديث والآثار من كتب السنة، واضعا النص بين قوسين مزدوجين ((....)) مع ضبطه بالشكل، وتمييزه بلون غامق خلافا لغيره من كلام الشارح، ذاكرا الجزء والصفحة والكتاب والباب ورقم الحديث وجعلته بين قوسين (...) وبينت درجة الحديث من حيث الصحة والضعف والغريب ما أمكن، معتمدا على أقوال علماء الحديث .

9 - عند وجود زيادة لا تؤثر في النسخ أضعها بين معقوفتين هكذا [] .

10 - قمت بضبط الألفاظ والكلمات الغريبة والمُشكّلة، وأسماء بعض الأعلام .

11 - عزوت أبيات الشعر والأمثال والأقوال إلى قائلها مع ذكر ضبط البيت بالشكل وذكر بحره .

12 - عرّفت بعض البلدان والأماكن التي وردت في شرح المؤلف.

13 - قمت بوضع عناوين للأبواب من أجل التسهيل على القارئ معتمدا في تسميتها، ومواضعها، على ما اشتهر من تسمية لهذه الأبواب في (صحيح البخاري).

14 - قمت بوضع ألفاظ الحديث التي يشرحها المؤلف بين قوسين صغيرين هكذا ((....)) وميزتها بلون غامق مع ضبطها بالشكل .

15 - عرفت بيانات المصادر والمراجع التي وردت في المخطوط، وذلك من حيث اسم الكتاب والمؤلف، واسم المحقق إن وجد، ودار الطبع أو النشر، ورقم الطبعة وسنة الطبع إن

وجدت، وإلا علقت عليها برمز مختصر وهو (بلا تخ) معتمدا في ذلك على التاريخ الميلادي إلا إذا تعذر .

16 - قمت بمقابلة النقول الفقهية واللغوية، وغيرها إلى مصادر ها ومراجعتها .

17 - ترجمت لجميع الأعلام، وإذا تكرر العلم في موضع آخر اكتفيت بالترجمة الأولى، اعتمادا على إمكانية الوصول إليها ومعرفتها عن طريق فهرس الأعلام المثبت في نهاية الكتاب، أما بالنسبة للأنبياء، وأمّهات المؤمنين، والخلفاء الأربعة فلم أترجم لهم .

18 - كتبت في الهامش بعض عناوين المصادر أو المراجع كاملة إذا كان العنوان طويلا في أول مرة، ثم أكتفي بكتابة بعضه إذا تكرر في موضع آخر، مثال ذلك: (كتاب فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات) فأقتصر على جزء منه فأكتب فأقول (فهرس الفهارس) ومثله (كتاب بهجة النفوس وتحليلها مالها وما عليها) فأكتفي بكتابة أوله (بهجة النفوس) .

19 - ذيلت التحقيق بفهارس عامة كانت على النحو التالي:

- فهرس الآيات القرآنية .

- فهرس الأحاديث النبوية.

- فهرس الأبيات الشعرية.

- فهرس الأعلام .

- فهرس المصادر والمراجع.

- فهرس المحتويات .


هذا وقد اجتهدت قدر الطاقة والإمكان لبلوغ المقصود، فإن وفقت في ذلك فأحمد الله عليه وأسأله المزيد، وإن كانت الأخرى فحسبي أنه عمل بشري، يعتريه النقص والخلل، والخطأ والزلل، والكمال لله وحده، والله أعلم وصلى الله على النبي الأكرم وعلى آله وصحبه وسلم .

الرموز المستعملة في هذا البحث


ر . م	الرمز	البيان
1	﴿....﴾	لحصر الآيات القرآنية .
2	((.....))	لحصر الأحاديث النبوية .
3	(....)	لحصر متن النص الذي يقوم المؤلف بشرحه .
4	(.....)	لحصر مختلف الروايات للأحاديث .
5	" ... "	لحصر أقوال العلماء .
6	هـ	رمز للسنة الهجرية .
7	م	رمز للسنة الميلادية .
8	ط	رمز للطبعة .
9	[]	رمز للزيادات التي يضطر لوضعها الباحث.
10	تح	رمز للمحقق .
11	بلا تخ	رمز لعدم وجود تاريخ للطبعة .
12	ص	رمز للصفحة .
13	... /...	للفصل في الهامش بين الجزء والصفحة، مثاله 1 / 100
14	ت	سنة الوفاة .
15	/ أ	الجهة اليمنى من اللوحة للمخطوط .
16	/ ب	الجهة اليسرى من اللوحة للمخطوط .
17	(أ)	رمز للنسخة الأم .
18	(ب)	رمز للنسخة الثانية .
19	(ج)	رمز للنسخة الثالثة .
20	(د)	رمز للنسخة الرابعة .
21	(ط)	رمز للنسخة المطبوعة .
22	اهـ	انتهى كلام المؤلف أو الشارح .
23	م . ن	رمز للمصدر نفسه .

نماذج صور من نسخ المخطوط


صورة الغلاف من النسخة " أ "




صورة بداية المخطوط اللوحة (170) من النسخة " أ "



صورة نهاية المخطوط اللوحة (216) من النسخة " أ "



صورة الغلاف من النسخة " ب "



صورة بداية المخطوط اللوحة (204) من النسخة " ب "

المتخيل بالدين من طريق آخرى وهو جهة الجمهور واستثنى
 الامام الشافعي من المجتاز الكلب والخنزير وما لم يرد من
 الجحاشية عنهما فعليه واحد ان يؤمن بهم الخنزير لم يثنى
 فيها وهي رواية عن مالك وقد تمسك بعضهم بخصوص
 هذا السبب فقصر الجواز على المالك لورود الخبر في الشاة
 ومتفق على ذلك من حيث النظر بان الدباغ لا يزيد في التبر
 على الزكاة وعز لما كونه لود في لم يظهر بالزكاة عند الاكثر فذلك
 الدباغ واحاط من غير ما تمسك بهم اللفظ فهو في من
 خصوص السبب ويحوم الاذن بالمنفعة وبان الحيوان الطاهر
 يستعمل به قبل الموت فكان الدباغ بعد الموت قائما مقام الحياة
 وذهب قوم الى انه لا ينفع من الميتة بقي سواد في الجلد
 او لم يدبغ وهذا الحديث ذكره البخاري في باب جلود الميتة
 من ميمونة بنت الحارث احدى امهات المؤمنين ان فارق
 بالهنا الساني على الاصح هي حيوان مؤخر في النسيان
 وهي الفرسية التي امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها
 في الجبل والدم وسُميت بذلك لحز وجهها من حجرها على الناس
 واسهل الفرسية الجوز والخروج عن الاستسقاء وتسمى بعض
 الحيوانات فواسق على الاستسقاء لغيره وقد اجرت
 الفارة حورها الخنزير في قطع جبال سفينة نوح عليه
 الصلاة والسلام والقار عظم الخنزير لا يؤكل في بعض
 الشباب والكتب وبما كل الحيوان في الذبح والماء يعلت ويربي
 فيها بصره لغيره ها وهي تعادي القوي فاذ جعلت
 الفارة مع القوي في قارورة فانه يقع بينهما قتال شديد
 يعبث لك القوي في قارورة الفارة والفتاة تحتل على ان تقبض
 برزخها والقوي لا يمكنها من ذلك وتضربها فاذا تمصت
 الفارة على ابرتها غلبتها وان ضربتها القوي كثيرا اهلكها
 هذا القار عظم يوجب الدمار والدفاين يستقرها ويلعب بها
 وكثيرا

وكثيرا ما يخرجها من بيته ويلعب بها ويرقص عليها ثم يردّها
 الى بيته واحدا واحدا فاذا اقبلت من البيت من الادم بالفتة
 القار قال اسبى ن ابي اباي وقفت بخور على فسي فقال
 اشكوا اليك قلة القار فقال هذا الطين ما سالت تذكرك
 بيها اقبلت من الادم فاكثر لها با غلام نقله الزيف عند
 الرحمن بن داود القادري الحنبلي في كتابه نزهة الافكار
 في خواص الحيوانات والنبات والاشجار فيما ثبت في
 سنن النبي صلى الله عليه وسلم اي اجسست
 السمن فيمنع من اكله ام لا وقوله فقال اي النبي صلى الله عليه
 وسلم اكلها اي القوار الفارة بعد استسقاءها
 السمن وقوله وما حولها اي والقوار حول الفارة عن السمن
 وهذا يدل على ان السمن كان جامدا لا يمكن طرح ما حولها
 من المايح الجوز ولا لولا كان ما يها لم يكن له حول لا لم نقل من
 أي جانب مما نقل لغيره غيره في النبال فيصير ما حولها
 الى القارة كله وفي مسند اسحاق بن راهوية ان كان جامدا
 فالقوار وما حولها وبلوه وان كان ذابا فلا تقربوه وفرف
 الجمهور بين الجامد والمائع فقالوا بالانفصال واستدل بقوله
 في الرواية المنفصلة وان كان مائعا فلا تقربوه عليه
 لا يجوز الانتفاع به في شيء يحتاج من اجاز الانتفاع به
 في غير الاكل كما في الفارة او اجاز بيعه كالخنفية الجوز
 عن الحديث فانهم احتجوا به في التفريق بين الجامد والمائع
 وبين ان يقال انهم احتجوا بحديث انهم عند البيهقي ان
 كان السمن مائعا لا ينفصل الا لا تاكلوه وحديث انهم في قارة
 وقفت في نزهة بيت استسقاءه وادهاوبه فقله فلا تقربوه
 اي في الاكل ولم يرد في طريق صحيح بخلاف ما يلقى نعم اخرج
 ان في شمس من مرسى عطار في مسند جليل انه
 يكون قدر الكف وذكر السمن والقارة في الحديث غير قيد

صورة نهاية المخطوط اللوحة (246) من النسخة " ب "

في ذلك حرف خطاب لاموضع له من الاعراب مثلها في ذلك
 ورد بقوله لم يثنى ولا في تذييل صورته بخدمه التوف
 لاجلها ولم يثنى قواها من ذلك وبما لا يخلق الاسماء التي
 لا تشبه الحرف والاعراب في ذلك وفي تقدير من معناه
 اي احببت محلا في اجزائه فيقدر من لفظها نحو سعديك
 وخبرتك ودونك اي اسعدوا وتحتوا واذ اول
 والحق في ذلك فظهر غايته للادب والا فاشرك في دفعه امض
 اي الانعامات تدركك وارادتك وانما هي بالذي نظر
 لقادة الانبياء من انه اذا كان عنده خير يتركه في يده
 وان يتركه في يده لا يعلم حقيقة ما الا هو سبحانه وتعالى
 افضل من ذلك اي الذي اعطيتكم من نعيم الجنة
 اخيرا من خلقك المراد بالخلق الذي لم يدخلوا الجنة
 ان كان الخطاب في برصهم لا اهل الجنة جميعا وان كان الخطاب
 لامة محمد صلى الله عليه وسلم جميعا فالمراد بالخلق
 ما عدا امة محمد من اهل الجنة اهل الجحيم اي الى انزل
 عليكم وقوله فلا تسخط عليكم عدو اي هذا الزمنا
 لا تسخطوه اي لا يتناطه سخط ولا غضب بل هو رضا محض
 ومفهومه ان يتركه ان سخط على اهل الجنة لانه مستعمل
 عليهم بالانعامات كلها سخطا كانت وفيه في اجزائه
 وكيف الا والهل المستأجر لا يقتضي الاجر مستأجرا والجملة
 لا يجب على الله شيء الا يقتضي ان الرضا افضل من اللجاج
 كلام ان يتكلم وتلك هي الحديث ان الرضا افضل من اللجاج
 ان اللجاج افضل واجيب تارة لم يقل ان الرضا افضل من
 كل شيء بل افضل من الا عطا فبان ان يكون اللجاج افضل
 من الرضا هو من الا عطا او اللجاج مستلزم للرضا فهو
 باب طلاق اللزم واردة المفهوم لنا نقله في الكافي قال
 في الشرح ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع الرضوات
 ومن

ومن جعلتها للقاء وحشيد فلا اشكال فان قلت حاشا
 في الحديث ودخل الجنة تمام النعمة والنعيم من النار وقد
 ثبت ان الاشياء افضل من النظر الى وجه الله قلت بحجاب
 بان تمام النعمة مقول بالتمسك فاجل الانعامات واعلمها
 روية المحدث الاعظم كما هو مذاهب اهل السنة خلا فالت
 منها من اهل البدع اللهم احسن لنا بحاشية السعادة
 واجعلنا من الذين لهم الجنة وزيادة
 بجاه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
 ذي الشفاعة والموافقة
 ذوي السيادة والسلام على
 المرسلين والحمد لله
 رب العالمين
 وصلى الله على سيدنا محمد
 وآله وصحبه وسلم
 سلم ربيع بن شهير
 طالع على يد الفقيه
 احمد بن زيات
 البزازي

صورة بداية المخطوط اللوحة (199) من النسخة " ج "

ومن الغار صنف يجب الدراهم والدنانير يسير فما يليها
وكثيرا ما يخرجها من بيتها ويبيع بها ويرقص عليها
يردها الي بيته واحدا واحدا فاذا افر البين من ايام
يا لغه الغار قال اني بن ابي ابي وقعت تجوز علي فليس
فقلت اكلوا اليك فقلت الغار فقال ما الخلف ما ثلث لذكر
ان يجنبا افر من الادم فاكلوا باغلام فقلت ان ابن عبد الرحمن
ابن داود القادري الحسيني في كتابه نزهة الافكار في
خواص الحيواف والنباتات والاشجار فانت ابي في السم
فقلت اني صلي الله عليه وسلم ابي اجست السم
فيمنه الله ام لا فقلت فقال ابي الذي صلي الله عليه وسلم
الغوا ابي الغوا الغارة فعذا سخرها من السم وقوله
وما حولها ابي والغوا حول الغارة من السم وهذا يدل
علي ان السم كان جامدا لا انه لا يمكن طرح ما حولها من السم
الذباب ولد يملكان ما يصاب بين حول نذ لم نقل من ابي
جانب من نقل خلفه غيره في اكل ما يصير ما حولها فيحتاج
الي القايه كله وفي مسند اسحاق بن راهويه ان كان جاقدا
فالتقوا ما حولها وكلوه وان كان ذاكيا فالتقوا به وفوق
الجوز بين الحامد والحاد فقالوا بالتفصيل واستدل بقوله
في الرواية الفضيلة وان كان ما يباع فلا تقربوه علي انه يجوز
الا يتقرب به في شيء فيحتاج من اجاز الاستعانة به في غير
الاكل كالخافضة او اجاز بيعه كالحنفية الي الجواز عت
احد بيت فانه اجنباؤه في التفرقة بين الحامد والحاد وعين
ان يقال انه اجنباؤه في ان من عند المير في ان كان السم
ما يباعا يتقربوا ولا تاكلوا وحديث ابن عمر في قارة وقعت
في زيت استصحبوا به واد هو فاقوله فلا تقربوه ابي في اكل

الكلب والخنزير وما تولد منهما الخجلة عينها عندهم واخذ
اليوم في يوم الخبر فلم يستقي شاة وهي رواية عن مالك
وقد نسك بعضهم بخصوص هذا السبب فقصم الجواز علي
الما قول نور ودخبر في الحاة ويتقوي ذلك من حيث النظر
بان الدباغ لا يلبس في النقص علي الدكاة وغير الماكول
لولا ان لم يطر بالذكاة عند الاكثر فكذلك الدباغ واجاب
من علم بالتمسك بهوم النطق فوالى من خصوص السبب وهو
الا ذلك في المنفعة وبان الحيوان الطاهر يتنفع به قبل الموت
فكان الدباغ بعد الموت قائم مقام الحياة وذهب قوما الي انه
لا يتنفع من الميتة شي حاد في اكله لم يرد في هذا الحديث
ذره البخاري في باب خلود الميتة عن ليث بن ابي بيت
لكن احدى اقران الموصلي ان فاطمة بالامر ان
علي الا فصح هي حيوان مؤذي رايد في الفساد وهي
التوسقة التي امر النبي صلي الله عليه وسلم بقتلها
في اكل الحرم وميتت بذلك خروجها من حرمها علي الناس
واعمال الفسق لم تصور الخرج عن الاستقامة فسميت
بعض الحيوان فان فاطمة علي الاستقامة فسميت
الضامة وجوزها الحنفية في قطع حال الحنفية لوج عليه
الصلاة والسلام والافار عظيم الجبل لذي الذي يقرض
الياب والكتب وياكل الحيواف والزروع والحيات وبرمي
فيها بقره ليغدها وهي تقاد العزف فاذا جعلت الغارة
مع العزف في قارورة قاذقة فيصير بينهما قتال سد ودعيب
لان العزف للزوع الغارة والغارة تحت علي ان تقض
ابن ساد العزف لا تمكنها من ذلك وتضربها فاذا قبضت
الغارة علي ابنها غلبتها واذا ضربتها العزف كثيرا اهلكتها

ومن


صورة نهاية المخطوط اللوحة (246) من النسخة " ج "

ومن حملتها النقا وجنيد فلا اشكال فان قلت جاء في
الحديث دخول الجنة تمام العزف والعزف من النار وقد
ثبت انه لا شيء افضل من العزف في وجه الله قلت
يجاب بان تمام العزف يقول بالتشكك فاجل الانعامات
رواية الحب الاعظم كما هو من اهل السنة بخلاف المبت
منعوا من اهل البدع السيم اقم لنا جماعة السعادة
واجعلنا من الذين لهم الحسني وزيادة بجاه سيدنا
محمد صلي الله عليه وسلم ذبي السعادة والذبح
ذوي السيادة وصلي الله علي سيدنا محمد وعلي اله
وصحبه وسلم وكان الغار من تأليف ذلك يوم الاحد
تاسع شهر ربيع الاول الذي هو من شهر ربيع
الثاني وما بيني والقب من الرجعة النبوية
عني صاحبها افضل الصلاة
والسلام وذات الغار من كتابة
هذه المشقة المباركة يوم
الثلاثاء حنة ايام حنة
من شهر رمضان الذي
هو من شهر سنة
ستة وسبعين
وما بيني
والقب
من شهر
النبوة
علي صاحبها افضل الصلاة والسلام علي يد كاتبها محمد بن علي

والعامل في بيته يجوز في بقدر من معناه اي اجرب
بجوار اخوانه فيقدر من لغزها نحو سعد بنك وجنايك
ود واليك اي اسعدوا تحن وتناول وانحرف في يدك
حضر رعاية للادب والادب في يدك اي ال
نعامات بقدر تلك واما ذلك والاعبر باليد في نظر
لعادة الانسان من انه اذا كان هنرة خير يكون بين
يديه وان لله يد في لا يعلم حقيقة ما الا انه هو
سبحانه وتعالى افضل من ذلك اي الذي اعطيتكم
من نعم الجنة احدا من خلقك المراد بالخلق الخلق
الذين لم يدخلوا الجنة ان كان الخطاب في رضى لاهل
الجنة جميعا وان كان الخطاب لا منه محمد صلي الله
عليه وسلم جميعا المراد بالخلق ما عدا امة محمد من اهل
الجنة اهل عظيم رضوا اي افرله عليكم وقوله واد
اسخط عليكم بعدة اي فريدا رضي لا يسوبه ولا
يخالطه سخط ولا غضب بل هو رضي محض ومقبوه
ان الله ان يسخط علي اهل الجنة لانه متفضل عليهم
بالانعامات كلها سواء كانت دنوية او اخروية وتنف
لا والعل المتناهي لا يقتضي الاجزا متناهية بالجنة
لا يجب علي الله شيء اصلا قال انكر ما في وهو ما حوز من
كله ان تطال وقاهر الحديث ان الرضي افضل من النقا
مع ان النقا افضل من الرضي واجيب بانه لم يبق ان الرضي
افضل من كل شيء بل افضل من الاعطاء ان يكون
النقا افضل من الرضي وهو من الاعطاء والنقا مستلزم
لرضي فهو من باب اطلاق اللزوم واردة اللزوم كذا نقله
قال في الفرج ويحتمل ان يقال المراد حصول النوع الرضوات

ومن

صورة الغلاف من النسخة " د "



صورة بداية المخطوط اللوحة (202) من النسخة " د "



القسم الدراسي

أولاً: المؤلف

1 - اسمه ونسبه:

هو: محمد بن علي بن منصور الشَّنَوَانِي الشافعي الأزهرى⁽¹⁾.

2 - مولده ونشأته:

ولد الشيخ - رحمه الله - في قرية شنوان الغر⁽²⁾ ونسب إليها، وهي من قرى محافظة المنوفية و بها حفظ القرآن، ولم يُعرف عن نشأته شيء كثير، وجُلَّ ما قيل أنه تتلمذ على كثيرين من أعلام عصره⁽³⁾.

3 - شيوخه:

طلب الشيخ - رحمه الله - العلم على عدد من العلماء، في مختلف العلوم وفنونه، ومنهم:

1 - البراوي: عيسى بن أحمد بن عيسى بن محمد الزبيرى، الشهير بالبراوي الشافعي الأزهرى، كان فقيهاً، محدثاً، متكلماً، وله مصنفات كثيرة منها: (حاشية على شرح الجوهرة في التوحيد، وشرح على الجامع الصغير للسيوطي)، (ت 1182 هـ)⁽⁴⁾.

2 - الصعيدي: أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الله، الصعيدي، العدوي، فقيها مالكيًا، من كتبه: (حاشية على شرح ابن أبي زيد القيرواني، وحاشية العزبة للزرقاني، وحاشية على شرح القاضي زكرياء على ألفية العراقي، وحاشية على شرح الجوهرة لعبد السلام، وحاشية على شرح السلم للأخضري)، (ت 1189 هـ)⁽⁵⁾.

3 - الأجهوري: عطية الله بن عطية الأجهوري الشافعي البرهاني، برع في علوم مختلفة، كالفقه، وعلم الحديث، وعلم المنطق، وغيرها، من كتبه: (حاشية على الجلالين، وكتاب الكوكبين النيرين في حل ألفاظ الجلالين، وشرح مختصر السنوسي، وحاشية على

1 - ينظر: عجائب الآثار في التراجم والأخبار 456 / 8، ومشیخة الأزهر 181 / 1، وفهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات 2 / 1078، 1079.

2 - شنوان الغر: قرية قديمة، وهي إحدى قرى مركز شبين الكوم، محافظة المنوفية. شنوان، هي قرية كبيرة نسبياً جنوب مدينة شبين الكوم، محافظة المنوفية في دلتا مصر. وتعتبر قرية وهي تعتبر تقريبا القرية الوحيدة بين شبين الكوم والبايجور. ينظر: الموقع الإلكتروني <http://www.marefa.org/index.php/>.

3 - مشیخة الأزهر منذ إنشائها حتى الآن 181 / 1، والأزهر في ألف عام 2 / 35.

4 - عجائب الآثار 2 / 495، والأعلام 5 / 100، وفهرس الفهارس 1 / 223.

5 - عجائب الآثار 2 / 646 - 648، والأعلام 4 / 260، وفهرس الفهارس 2 / 712، 713.

شرح البيقونية، وإرشاد الرحمن لإسباب النزول والنسخ والمتشابه من القرآن)،
(ت 1190 هـ)⁽¹⁾.

4 - الدمنهوري: أبو العباس، أحمد عبد المنعم بن يوسف بن صيام الدمنهوري المذهبي الأزهري، كان متمكنا في كثير من العلوم كالفقه على المذاهب الأربعة، وعلم اللغة، وعلم المنطق، وغيرها، من كتبه: (نهاية التعريف بأقسام الحديث الضعيف، والفيض العميم في معنى القرآن العظيم، وإيضاح المبهم من معاني السلم، وحلية اللب المصون بشرح الجوهر المكنون، وسبيل الرشاد إلى نفع العباد، والفتح الرباني بمفردات ابن حنبل الشيباني، ومنهج السلوك في نصيحة الملوك)، (ت 1192 هـ)⁽²⁾.

5 - المنير السمنودي: محمد بن حسن بن محمد بن أحمد جمال الدين بن بدر الدين الشافعي الأحدي الخلوتي السمنودي الأزهري المعروف بالمنير، كان عالما بالفقه، والقراءات، له بعض المصنفات منها: (منظومة في قراءة ورش، والدرر الجسام، و منظومة في علم الفلك - وشرحها، وتحفة السالكين في التصوف، وثبت، ومقدمة تشتمل على رواية حفص في القراءات، وشرح الدرة لابن الجزري)، (ت 1199 هـ)⁽³⁾.

6 - النابلسي: محمد بن أحمد بن محمد أفضل صفي الدين أبو الفضل الحسيني، الشهير بالبخاري، كان فقيها، محدثا، له كتاب (القول الجلي في ترجمة ابن تيمية)،
(ت 1200 هـ)⁽⁴⁾.

7 - الدردير: أبو البركات، أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي حامد العدوي المالكي الأزهري الخلوتي، الشهير بالدردير، له مصنفات كثيرة منها: (شرح مختصر خليل، وأقرب المسالك لمذهب مالك، ورسالة في متشابهات القرآن، ورسالة في المعاني والبيان)،
(ت 1201 هـ)⁽⁵⁾.

8 - مرتضى الزبيدي: محمد بن محمد بن عبد الرزاق، الشهير " بمرتضى الحسيني الزبيدي الحنفي " كان فقيها، ومحدثا، عالما بعلوم اللغة والأصول، من مصنفاته: (تاج العروس في شرح القاموس، وإتحاف السادة المتقين -في شرح إحياء علوم الدين، وأسانيد الكتب الستة،

1 - عجائب الآثار 3 / 3 ، 4 ، والأعلام 4 / 238 ، وفهرس الفهارس 2 / 171 .

2 - عجائب الآثار 3 / 38 - 41 ، والأعلام 1 / 164 ، وفهرس الفهارس 1 / 404 ، 405 .

3 - عجائب الآثار 3 / 136 ، والأعلام 6 / 92 ، وفهرس الفهارس 2 / 572 ، 573 .

4 - عجائب الآثار 3 / 188 ، 189 ، والأعلام 6 / 15 ، وفهرس الفهارس 1 / 214 ، 215 .

5 - عجائب الآثار 3 / 223 ، 224 ، وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية والأعلام 1 / 244 .

وعقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة، وكشف اللثام عن آداب الإيمان والإسلام، ورفع الشكوى وترويح القلوب في ذكر ملوك بني أيوب، ومعجم شيوخه، وألفية السند، وشرحها، ومختصر العين)، (ت 1205 هـ) (1)

4 - تلاميذه:

بعد أن جلس الشنواني إلى أولئك الأئمة ونهل من علمهم، وتخرج عليهم، جلس للتدريس فنفذ الله به طلبه العلم، ومن أبرزهم:

1 - اللبناني المكي: محمد بن محمد بن محمد العربي بن عبد الله بن أبي القاسم اللبناني التقري المغربي، كان مفتي المالكية بمكة المكرمة، من مصنفاته: (شرح الجامع الصحيح للبخاري)، (ت 1245 هـ) (2)

2 - الدمياطي: عثمان بن حسن الدمياطي الشافعي الأزهري المكي، توفي تقريبا سنة (1248 هـ) (3).

3 - العطار: عمر بن عبد الكريم بن عبد الرسول العطار المكي الشافعي، كان فقيها، محدثا، (ت 1249 هـ) (4).

4 - البيروتي: هو عبد اللطيف بن علي نور الدين فتح الله البيروتي الحنفي، كان فقيها، محدثا، تولى الإفتاء ببيروت سنة (1209 هـ) وتوفي بدمشق سنة (1250 هـ) تقريبا (5)

5 - المرزوقي: أحمد بن محمد بن رمضان، أبو الفوز الحسيني المرزوقي: كان فقيها مالكيا، من كتبه (تحصيل نيل المرام في شرح منظومة له سماها "عقيدة العوام" في التوحيد، و (عصمة الانبياء، و بلوغ المرام - شرح لقصة المولد النبوي)، توفي بعد (1281 هـ) (6)

6 - المبلط: مصطفى المبلط الشافعي المصري، كان مشغلا بالحديث، (ت 1284 هـ) (7).

1 - ينظر: عجائب الآثار 4 / 303 - 313 ، وفهرس الفهارس 1 / 526 - 528 ، والأعلام 7 / 70 ،

2 - ينظر: فهرس الفهارس 1 / 229 ، 230 ، والأعلام 7 / 42 ، ومعجم المؤلفين 11 / 285 .

3 - ينظر: فهرس الفهارس 2 / 776 .

4 - ينظر: فهرس الفهارس 2 / 796 ، 797 ، ومعجم المؤلفين 7 / 293 .

5 - ينظر: فهرس الفهارس 2 / 753 ، 754 ، ومعجم المؤلفين 6 / 13 .

6 - ينظر: الأعلام 1 / 247 ، ومعجم المؤلفين 2 / 102 .

7 - ينظر: الأعلام 7 / 242 ، وفهرس الفهارس 2 / 933 .

- 7 - البدرى الدمياطي: مصطفى البدرى، الدمياطي، الشافعي، عارف بعلوم العربية، من تصانيفه: (شرح كنز المباني في حروف المعاني، والفرق بين الجمع واسم الجنس الجمعي والإفرادي، وشرح منظومة الخادمي في مباحث البسمة)، توفي بعد سنة (1293 هـ)⁽¹⁾.
- 8 - الوثائي: علي بن عبد البر بن علي، أبو الحسن الحسيني الوثائي، الشافعي الأزهرى، كان فقيها، محدثا، عالما بالفرائض، له كتب، منها (تحفة الأفكار الألفية، وحاشية على شرح الرحبية، ودليل السالك إلى ملك الممالك، ورسالة في التوحيد، ونجاة الروح، وحاشية في الفرائض، ومورد الضمان)، (ت 1212 هـ)⁽²⁾
- 9 - الكزبري: عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الكزبري، أبو المحاسن، وجيه الدين، الشافعي، كان فقيها، محدثا، له (ثبت الكزبري)، (ت 1262 هـ)⁽³⁾
- 5 - مكانته العلمية:

تتلمذ الشيخ - رحمه الله - على أيدي علماء أفذاذ م نهم: الشيخ الصعيدي والدريد، وغيرهما من العلماء الأجلاء، كما تفقه على يدي الشيخ عيسى البراوي ، ولأزم دروسه وتخرج وأقرأ الدروس وأفاد الطلبة بالجامع المعروف " بالفكهاني " بالقرب من دار سكناه بحارة " خُشَقَدَم " ⁽⁴⁾ ونال الشيخ - رحمه الله - شهرة علمية عظيمة على الرغم من حرصه على التواضع والتخلق به، وإنكاره لذاته والعجب بها، فسعى إليه منصب شيخ الجامع مع تهربه منه، فَوَلَّيَه دون رغبة فيه، وظل ملازما لجامع " الفكهاني "، وكان الشيخ - رحمه الله - متبحرا في كثير من العلوم منها: علوم: المنطق، والجدل، والفلسفة، والحساب، والميقات، وما إليها من العلوم التي كانوا يطلقون عليها علوم المعقول، أما علوم المنقول فهي الفقه والتفسير والحديث ... وعلوم اللغة، وكان - رحمه الله - يجيد حفظ القرآن ⁽⁵⁾.

6 - أخلاقه:

كان الشيخ - رحمه الله - يتصف بأخلاق حميدة، ويتسم بصفات جميلة، مهذب النفس مع التواضع، والانكسار والبشاشة لكل أحد من الناس، ويشمر ثيابه ، ويخدم بنفسه، وكان بعد الانتهاء من إلقاء الدروس يقوم بتغيير ثيابه ويكنس المسجد، ويغسل القناديل، ويعمرها بالزيت

1 - ينظر: معجم المؤلفين 12 / 244 .

2 - ينظر: فهرس الفهارس 2 / 1114 - 1116 ، والأعلام 4 / 298 ، ومعجم المؤلفين 7 / 117 .

3 - ينظر: فهرس الفهارس 1 / 485 - 488 ، والأعلام 3 / 333 ، ومعجم المؤلفين 5 / 177 .

4 - سميت حارة " خُشَقَدَم " بهذا الاسم نسبة إلى السلطان الملك الظاهر أبو سعيد سيف الدين خشقدم بن عبد الله الناصري المؤيدي وهو السلطان الثامن والثلاثون من ملوك الترك وأولادهم بالديار المصرية (ت 872 هـ) ينظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة 16 / 523 ، والأعلام 2 / 305 ، 306 .

5 - ينظر: عجائب الآثار 8 / 456 ، ومشیخة الأزهر 1 / 184 ، والأزهر في ألف عام 2 / 35 .

والقتال، ويعمل على تنظيف وتكنيس المراحيض، وإن دل هذا العمل على شيء فلنما يدل على تواضع الشيخ - رحمه الله - وإذلال نفسه و انكسارها وعدم الزهو بالنفس والعجب، وكان الشيخ - رحمه الله - لا يخشى في الله لومة لائم، وكان جرياً في قول الحق والدفاع عن المظلومين والعمل على رد المظالم إلى ذويها وأهلها، وظهرت شجاعة الشيخ وجرأته عندما أخذ الوالي في الاستيلاء على جميع أراضي الدولة، بدأ بجمع المشايخ المتصدين وخاطبهم بقوله " إنه يريد أن يفرج عن حصص الملتزمين (1) وترك لهم وسايهم يؤجرونها ويوزعونها لأنفسهم ويرتب نظاماً لأجل راحة الناس ولعله كان يريد معرفة تفاصيل المساحات " وحينئذ تقدم الشيخ الشنواني قائلاً: " نرجو من أفندينا أيضاً الإفراج عن الرزق الأحباسية كذلك أي: الأوقاف المحبوسة على الطلبة " (2) .

7 - توليه منصب مشيخة الأزهر:

فلما توفي الشيخ الشرقاوي اتجهت الأنظار إلى الشيخ - رحمه الله - فعلم الشيخ أن الأنظار وقعت عليه وأنه سيكلف وترجع إليه رئاسة الأزهر، فتغيب عن بيته واختفى ووارى عن العيون والأنظار، ولكن الباشا أمر القاضي أن يجمع المشايخ عنده ويتفقوا على واحد منهم وأن يكون خالياً من الأغراض، فأرسل القاضي إليهم فحضرت جمهرتهم فسأل القاضي هل بقي أحد لم يحضر فقالوا حضر الجميع إلا ابن العروسي، والهيثمي، والشنواني، فبعث إليهم فحضر العروسي، والهيثمي فقال القاضي: وأين الشنواني؟ لا بد من حضوره، وأرسل إليه مولاه فذهب إلى بيته وعاد فقال: إنه غائب عن داره منذ ثلاثة أيام، وقد ترك لكم رسالة جئت بها إليكم ففتح القاضي الرسالة وقرأها جهراً على جمهرة العلماء، وجاء فيها " بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، إنما نزلنا عن المشيخة للشيخ بدوي الهيثمي " فرُفضَ مقترح الشيخ من قبل بعض العلماء، فسألهم القاضي: من الذي ترضونه قالوا نرضى الشيخ " المهدي " فكتب القاضي قراراً بهذا إلى الوالي " محمد علي باشا " فما وصل قرار القاضي إلى الوالي إلا ورفض ما اختاره القوم وذلك خوفاً من الوالي أن يتدخل الشيخ " المهدي " في شؤون الحكم وأن يقود العلماء وطلبة العلم في مقاومة المظالم كما كان كبار مشايخ الأزهر يفعلون، ولهذا اشترط في شيخ الأزهر أن يكون عالياً عن الأغراض، ولذا لم يرتج الوالي إلى تعيين الشيخ " المهدي " وأرسل في طلب الشيخ الشنواني فعثروا عليه في المكان الذي اختفى فيه بمصر القديمة، ودعوا بقية المشايخ إلى

1 - الملتزمون: هم الذين يأخذون من الدولة مساحات شاسعة من الأرض أو بعض الأقاليم ثم يؤجرونها لصغار الفلاحين ويؤدون عنها للدولة مبالغ معينة فكل منهم ملتزم أمام الدولة بما تطلبه من مال ويده مطلقاً في أخذ ما يشاء من الفلاحين . هامش مشيخة الأزهر 1 / 183 .

2 - ينظر: عجائب الآثار 8 / 456 ، ومشيخة الأزهر 1 / 183 ، 184 .

القلعة مقر الوالي، فلما اجتمعوا عند الوالي خلع على الشيخ الشنواني خلعة سَمُور⁽¹⁾ وجعله شيخا على الأزهر، وكان ذلك في يوم الثلاثاء الرابع عشر من شوال سنة ألف ومائتين وسبع وعشرين⁽²⁾.

8 - آثاره العلمية:

إن مما يبرهن به على علم الإنسان ورفعت مكانته العلمية ما يتركه و يخلفه من بعده من ثروة تورث عنه، من آثار ومصنفات ومؤلفات قيّمة، تك ون صدقة جارية من بعده، وتحيي ذكره، وتُخلّد اسمه، وتضيء الدروب والمسالك لمن يأتي عقبه، والشيخ - رحمه الله - ترك عددا من المصنفات الجيدة التي تنوعت واختلفت فاحتوت على مختلف العلوم، وإن دلت إنما تدل على غزارة علمه ومعرفته، وفيما يلي ذكر لبعضها:

1 - حاشية على شرح الجوهر ة " جوهرة التوحيد " وهي منظومة في علم التوحيد نظمها الشيخ إبراهيم اللقاني وشرحها ابنه الشيخ عبد السلام في كتابه " إرشاد المريد " وكتب عليها الشيخ الإمام حاشيته، وقد وصفها الجبرتي بأنها حاشية جلييلة مشهورة بأيدي الطلبة⁽³⁾.

2 - الجواهر السنية بمولد خير البرية وهي تقييدات جمعها المؤلف من بعض كتب مشايخه وغيرهم على مولد المدابغي.

3 - حاشية الشنواني على مختصر البخاري لابن أبي جمرة، وهو الكتاب الذي بين أيدينا - بحمد الله ومنه - .

4 - ثبت الشنواني، وهو إجازة أجاز بها تلميذه " مصطفى بن محمد المبلط " قال فيها عن تلميذه هذا: " لا زمني مدة مديدة وسنين عديدة حضورا وسماعا وبحثا حتى غزا علمه ... ثم التمس مني الإجازة وكتابة السند، فأجبتة لذلك بشرط ألا يترك الإفادة " .

5 - حاشية على " السمرقندية " في علوم البلاغة.

6 - حاشية على " العضدية " في آداب البحث .

1 - السَمُورُ : (كَنُتُور : دَابَّةٌ) مَعْرُوفَةٌ تَكُونُ بِبِلَادِ الرُّوسِ ، وَرَاءَ بِلَادِ التُّرْكِ ، تُشَبِّهُ النَّمَسَ ، وَمِنْهَا أَسْوَدُ لَامِعٌ ، وَأَشَقَرُّ ، (يَتَّخِذُ مِنْ جِلْدِهَا فِرَاءً مُثْمَنَةً) ، أَيْ غَالِيَةً الْأَثْمَانِ . ينظر: تاج العروس 81 / 12 .

2 - ينظر: عجائب الآثار 8 / 456 ، 457 ، ومشیخة الأزهر 1 / 183 .

3 - عجائب الآثار 8 / 457 .

9 - وفاته:

توفي الشيخ الشنواني - رحمه الله - يوم الأربعاء ، من شهر المحرم ، سنة ثلاث وثلاثين ومائتين وألف (1233 هـ) وصُلِّيَ عليه بالأزهر في مشهد عظيم ودفن بترربة المجاورين⁽¹⁾ .

1 - عجائب الآثار 8 / 457 ، ومشیخة الأزهر 1 / 184 ، 183 ، والأزهر في ألف عام 2 / 37 .

ثانيا: المؤلف

1 - اسم الكتاب:

تبين من خلال التتبع والبحث في المصادر والمراجع التي وقفت عليها، والنظر في النسخ المخطوطة، والمطبوعة، ثبت أن عنوان الكتاب " حاشية الشنواني على مختصر البخاري لابن أبي جمرة " (1)، ولم يرد ما يخالف ذلك .

2 - نسبته لمؤلفه:

من خلال الاطلاع على نسخ المخطوط التي بين يدي الباحث، والنسخ المنتشرة في العالم ثبتت صحة نسبة هذا الكتاب إلى مؤلفه " الشيخ محمد علي الشنواني " رحمه الله -، وكذا ما ورد في كتب التراجم التي سبقت الإشارة إليها عند الحديث عن اسم الكتاب، ولم نقف على من شكك في هذه النسبة .

3 - تأليف الكتاب وزمنه:

أشار الشيخ - رحمه الله - في مقدمة كتابه إلى سبب تأليفه وزمنه حيث قال: " قد منَّ الله عليّ بقراءة مختصر البخاري للإمام عبد الله بن أبي جمرة سنة إحدى وتسعين ومائة وألف من الهجرة النبوية (1191 هـ) مع مطالعة بعض شراح الكتاب وبعض شراح البخاري، وجمعت حال القراءة بعض كلمات على نسختي . ثم لما كان سنة خمس وتسعين ومائة وألف (1195 هـ) طلب مني بعض الأعزة عليّ، المترددين إليّ، قراءة الكتاب المذكور، وجمع الكتابة التي علقتها على هامش نسختي فأجبتهم إلى ذلك " .

4 - قيمته العلمية :

لا يخفى على القارئ لهذا الكتاب أن له قيمة علمية عالية، وفوائد متنوعة متباينة، ويمكن أن تُجمل في النقاط التالية:

1 - هذا الكتاب يعد شرحا لمختصر ابن أبي جمرة الذي اختار أحاديث مختصره من أصح الكتب بعد كتاب الله، وهو " صحيح البخاري " .

2 - ما يضاف إلى قيمة الكتاب ومكانته العلمية أن الأصل الذي قام عليه هذا الشرح يرجع إلى مؤلفين اشتهرا بالضبط والدقة، هما: الإمام البخاري، والشيخ ابن أبي جمرة .

3 - تعدد نسخ الكتاب وانتشارها في دور المخطوطات تدل على مدى إقبال طلبة العلم على اقتنائه والاهتمام به.

1 - ينظر: الأعلام 6 / 297 ، ومعجم المؤلفين 11 / 63 ، وفهرس الفهارس 2 / 1078 .

4 - ومن مزايا الكتاب أن مؤلفه سلك فيه مسلك الإيجاز والاختصار؛ تخفيفاً على طلبه العلم، ذلك أنه اعتمد على بعض المصادر الثانوية المختصرة التي تُعنى ببيان الألفاظ بأخصر طريق، منها: " المصباح المنير للفيومي، ومختار الصحاح للرازي " .

5 - المصادر التي استعان بها المؤلف على شرحه:

أ - مصادر ذكرها ونقل عنها:

أشار المؤلف - رحمه الله - في مقدمة كتابه أنه اعتمد على بعض المصادر التي كانت عوناً له على شرح كتابه " مختصر البخاري لابن أبي جمرة " منها ما يلي:

1 - فتح الباري على صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر.

2 - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد بن محمد الفيومي .

3 - مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي .

4 - شروح على الكتاب (1) .

ب - بعض المصادر التي وردت في ثنايا الشرح ولم يذكرها ضمن مصادره:

- | | |
|--|---------------------------|
| 1- نزهة الأفكار في خواص الحيوان والنبات والأحجار | 2- مسند إسحاق بن راهويه . |
| 3- الكواكب الدراري | 4- صحيح مسلم |
| 5- غريب الحديث | 6- الغريبين |
| 7- الصحاح | 8- صحيح ابن حبان |
| 9- شعب الإيمان | 10- المحرر في الفقه |
| 11- شرح النووي على صحيح مسلم | 12- المجموع |
| 13- الأدب المفرد | 14- المعجم الأوسط |
| 15- مسند الإمام أحمد | 16- شرح المشكاة |
| 17- الجامع الصغير | 18- روضة الطالبين |
- 6 - منهجية المؤلف في كتابه:

1 - تبين من خلال النظر في الكتاب أن المصنف - رحمه الله - يقوم بشرح جميع ألفاظ الحديث غالباً، ويبين ما فيه من مسائل وأحكام فقهية، موضحاً آراء الفقهاء، والوجوه اللغوية لكثير من الألفاظ والمصطلحات .

1 - من شروح الكتاب: أ - بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها، لابن أبي جمرة، مطبوع، بدار الجبل، بيروت - لبنان .

ب - النور الساري على مختصر البخاري، لأحمد السجاعي، حققه الباحث / خليفة فرج الجراي ، ونال به درجة الماجستير بجامعة المرقب، الخُمس - ليبيا .

ج - شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري، للأجهوري، حققه مجموعة من الباحث في رسائل علمية نُوقشت منها ثلاثة أجزاء، بالجامعة الأسمرية للعلوم الإسلامية - زليتن - ليبيا، للباحثات / نجاة مفتاح البكوش 12 / 12 / 2012 م، وإيمان عبد الله أبو حجر 28 / 6 / 2012 م، ووفاء محمد العاتي 19 / 12 / 2010 م.

2 - كما يظهر أنه يُعنى بضبط بعض الألفاظ ضَبَطَ كتاب إن كانت الكلمة تحمل عدة وجوه في اللغة أو تَسْتَشْكِل على القاري، مثال ذلك: كلمة (بَسْرَف) بفتح المهملة وكسر الراء (1)، وكلمة (ضُلَّالًا) بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الأولى (2)، وكلمة (يَبْلُغُه) بفتح التحتية وسكون الموحدة وضم اللام (3) .

3 - تجده أحيانا يعرف ب بعض الأعلام مثل: " أبي بكرة " كُنْيَةُ الرَّأْوِي وَاسْمُهُ نَفِيعُ بْنُ الْحَارِثِ أَوْ ابْنُ كُذَّة (4)، وميمونة، أي: بنت الحارث إحدى أمهات المؤمنين (5)، وابن شهاب: هو محمد بنُ مُسْلِمٍ، اشتهر بلقبه الذي هو (الزُّهْرِي) (6) .

5 - يتعرض المؤلف تارة إلى تعريف أو توضيح بعض الكلمات، مثال ذلك: الفسق: الجور والخروج على الاستقامة (7) .

الفأرة: بالهمزة الساكن على الأفصح هي: حيوان مؤذ زائد في الفساد (8) .

الرحبة: أي: رحبة الكوفة وهي: بفتح الراء والمهملة والموحدة، المكان المتسع (9) .
الشونبب: هي الكمون الأسود ويقال له أيضا الكمون الهندي (10) .

6 - خَرَجَ المؤلف غالب الأحاديث التي ذكرها الشيخ ابن أبي جمرة، وفي أي: باب ذكر، مثال ذلك:

أ - حديث ميمونة - رضي الله عنها - " أن فأرة وقعت في سمن فماتت " (11)، خرَّجه فقال: هذا الحديث ذكره البخاري في باب: إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب (12) .

ب - حديث عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قال: أهدى لرسول الله ﷺ : فَرُوجُ حَرِيرٍ قَلْبَسَهُ (1) ، فقال: هذا الحديث ذكره البخاري في باب القباء وفروج حرير (2) .

1 - ينظر: ص 38 من هذا البحث .

2 - ينظر: ص 44 .

3 - ينظر: ص 44 .

4 - ينظر: ص 40 .

5 - ينظر: ص 32 .

6 - ينظر: ص 61 .

7 - ينظر: ص 32 .

8 - ينظر: ص 32 .

9 - ينظر: ص 45 .

10 - ينظر: ص 62 .

11 - ينظر: ص 32 .

12 - ينظر: ص 32 .

ج - حديث عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال: " مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ "(3) فقال: هذا الحديث ذكره البخاري في باب: الوصاة بالجار (4) .

7 - والمتتبع للكتاب يجد أن المؤلف يذكر المصدر أحيانا دون ذكر صاحب الكتاب، مثال ذلك: قال في المختار (5)، و قال صاحب الهداية (6)، وأحيانا ينقل الكلام ويذكر صاحب الكتاب مع المصدر، مثال: قوله: نقله الزين عبد الرحمن بن داود القادري الحنبلي في كتابه (نزهة الأفكار في خواص الحيوان والنبات والأحجار) (7)، ويذكر تارة صاحب الكتاب دون ذكر المصدر، مثال: يقول: قال القرطبي (8)، وقال ابن العربي (9)، وقال القاضي البيضاوي (10) .

8 - وبالنسبة لمنهج المؤلف في التخريج يذكر أحيانا المصدر الذي يُخَرِّج منه ، وتارة يأتي بنص الحديث دون تخريج له، مثال ذلك:

أ - أخرج ابن حبان في صحيحه من حديث أنس ﷺ رفعه ((لا طيرة والطيرة على من تطير)) (11) .

ب - وقع في حديث أنس ﷺ عند مسلم ((من عال جاريتين)) (12) .

ج - جاء في الحديث ((الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها)) (13) .

د - قد ورد في بعض الأحاديث مدح الشعر كحديث ((إن من الشعر لحكمة)) (14) .

9 - كما يتعرض كثيرا للروايات المختلفة للحديث بقوله: رواية ابن إسحاق عند أحمد (15)، أو زاد أبو ذر عن المُسْتَمْلِي (16)، أو للكُشْمِيهَنِي كذا (17) .

1 - ينظر: ص 72 .

2 - ينظر: ص 74 .

3 - ينظر: ص 102 .

4 - ينظر: ص 103 .

5 - ينظر: ص 54 .

6 - ينظر: ص 37 .

7 - ينظر: ص 33 .

8 - ينظر: ص 39 .

9 - ينظر: ص 49 .

10 - ينظر: ص 42 .

11 - ينظر: ص 64 .

12 - ينظر: ص 89 .

13 - ينظر: ص 100 .

14 - ينظر: ص 109 .

15 - ينظر: ص 72 .

16 - ينظر: ص 80 .

17 - ينظر: ص 80 .

10 - يذكر المؤلف لبعض المصطلحات البلاغية، كالاستعارة⁽¹⁾، والمشاكلة⁽²⁾.

11 - يذكر المؤلف في شرحه لألفاظ الحديث بعضاً من مسائل النحو والصرف، وذلك بإعراب بعض الألفاظ، وتصريف بعض الكلمات، مثال ذلك: (مُهْلَكَةٌ) بضم الميم وكسر اللام من مزيد الرباعي⁽³⁾، وقوله: (من لا يرحم لا يرحم) الأول بالبناء للفاعل والثاني بالبناء للمفعول و (من) يحتمل أن تكون موصولة فالفعل بعدها مرفوع وأن تكون شرطية فالفعل بعدها مجزوم⁽⁴⁾.

12 - يورد أحيانا بعض الطرائف والقصص، مثل عداوة الفأرة للعقرب⁽⁵⁾، وقصة الفأر مع الدنانير⁽⁶⁾، وقصة المرأة التي جاءت إلى الأمير وتشكو له قلة بيتها الفأر⁽⁷⁾، وحديث سليمان عليه السلام مع الهامة⁽⁸⁾.

13 - يُعرِّف المؤلف ببعض البلدان أو القرى أو الأماكن مثال: (سَرِف) على أنه مكان معروف بمكة⁽⁹⁾.

14 - يستشهد المؤلف بالأشعار في مواضع عدة، منها: قول الشاعر:

وما عاجلات الطير تدني من الفتى *** نجاحا ولا عن ريثهن قصور⁽¹⁰⁾.

وقال آخر في مدح النبي ﷺ:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه *** ثمال اليتامى عصمة للأرامل⁽¹¹⁾.

وقال آخر:

دعوت لما نابني مسورا *** فلبى قلبي يدي مسور⁽¹²⁾.

15 - ومن منهجيته أنه يعزو الأقوال والنقول إلى أصحابها إما تصريحاً باسم المؤلف، أو من خلال المصادر.

1 - ينظر: ص 30 .

2 - ينظر: ص 80 .

3 - ينظر: ص 138 .

4 - ينظر: ص 101 .

5 - ينظر: ص 32 .

6 - ينظر: ص 32 .

7 - ينظر: ص 32 .

8 - ينظر: ص 66 .

9 - ينظر: ص 38 .

10 - ينظر: ص 64 .

11 - ينظر: ص 109 .

12 - ينظر: ص 203 .

16 – والمؤلف غالبا في ذكر الحديث لا يأتي بالسند كاملا، بل يكتفي بذكر الراوي، وأحيانا لا يأتي بالسند بل يقتصر على ذكر النص، مثال ذلك:

أ - قال عليه السلام لحسان رضي الله عنه: ((هل قلت في أبي بكر شيئا ؟ قال: نعم قال: قل: حتى أسمع)) (1).

ب – ما روي أنه رضي الله عنه كان إذا اطلع على أحد من أهله كذب كذبة لم يزل معرضا عنه حتى يحدث توبة (2).

ج – عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ((نهى أن يشرب الرجل قائما)) (3).

د – عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه ((إذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا)) (4).

17 – وتارة لا يتقيد المؤلف بذكر الحديث بنصه، إنما ينقله بالمعنى، مثال ذلك:

أ – كان عليه السلام يعجبه الاسم الحسن ويتفائل به ويكره اللفظ القبيح وغيره (5).

ب – وقد جاء في الحديث ((إذا أراد الله بعبد خيرا قبض له قبل موته بعام ملكا يسدده ويوفقه حتى يقال مات بخير فإذا حضر ورأى ثوابه اشتاقت نفسه فذلك)) (6).

18 – خرَّج المؤلف جميع الأحاديث التي ساقها ابن أبي جمرة في مختصره إلا حديثين، قال عن أحدهما: " ولم أعلم الباب الذي ذكر فيه البخاري هذا الحديث بعد الفحص عنه "، والثاني: حديث " أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة " (7).

19 – اختار المؤلف في شرحه للكتاب أسلوب التيسير والسلاسة، لكي لا يشتت الأذهان، ويذهب بالقاري مذهباً بعيداً لأن غرضه الإيجاز، فألزم نفسه بأن يتحرك في شرحه من خلال مصادر معينة حددها؛ خوفاً من التوسع في الشرح، وتخفيفاً على المتلقي.

7 – المآخذ على المؤلف:

أ - لم تكن للمؤلف منهجية ثابتة واضحة في التعريف بالرواية، فتجده أحيانا يترجم لبعض الرواة، مثل: " أبو هريرة، و أبو قتادة، وهند، وجابر بن عبد الله " (1) ويهمل أو يغفل عن الكثير، مثل: " حذيفة، وزيد بن ثابت، وعدي بن حاتم، ومعاذ، وعبادة بن الصامت " (2).

1 - ينظر: ص 110 .

2 - ينظر: ص 120 .

3 - ينظر: ص 46 .

4 - ينظر: ص 64 .

5 - ينظر: ص 113 .

6 - ينظر: ص 141 .

7 - ينظر: النسخة (ط) ص 22 – 35 ، وهذا البحث ص 158 .

ب - من الملحوظ أن المؤلف إذا ترجم للعلم ترجم له في أول ذكر له، إلا ابن مسعود ترجم له بعد أن ذكره في المرة الثالثة (3) .

ج - أورد الشيخ - رحمه الله - في كتابه بعض القصص، مثل: " قصة الفأر الذي يحب الدراهم والدنانير، وأنه يسرقها ويلعب بها، ويرقص عليها " (4) وسرد بعض الأخبار والآثار، مثل خبر " أنه يستجاب الدعاء عند ذكر عمران بن حصين، وكانت الملائكة تزوره لما قام به مرض البواسير " (5)، ومن الأثر أنه من أراد أن يرى النبي ﷺ أن يصلي صلاة معينة وقد ذكر المؤلف كيفية الصلاة، ثم يصلي على النبي ﷺ ويستغفر الله سبعين مرة، وينام مستقبل القبلة، فإذا فعل رأى النبي ﷺ سبعين مرة" (6) ولم يأت بدليل يبرهن به على صحة ما نقل .

د - سها المؤلف في إحالته على أحد الأبواب فقال: ذكره البخاري في الباب السابق، وعند التثبت وجدته في باب آخر (7) .

هـ - قد فات المؤلف أن ينبه أو يشير إلى وهم ابن أبي جمرة في مختصره حين ذكر بعض الأحاديث مرفوعا عن ابن مسعود عن النبي ﷺ وليس ذلك في شيء من نسخ البخاري، وإنما هو في صحيح البخاري موقوف على ابن مسعود، وفصل الحديث عن سابقه والبخاري إنما رواهما في صحيحه مجتمعين وقد أشار إلى ذلك ابن حجر في " فتح الباري " (8) .

8 - نُسخُ الكتاب:

قد تشرفت كثير من مراكز المخطوطات باقتناء وحوزة العديد من نسخ الكتاب فمنها ما هو مخطوط، ومنها ما هو مطبوع، وقد تجاوزت هذه النسخ سبعا وأربعين نسخة فيما أعلم، ووصفها على النحو التالي:

أولا : النسخ المخطوطة:

- 1 - الأزهرية 1 / 455 [(228) 1597] .
- 2 - الأزهرية 1 / 455 [(806) 8028] (و 49 - 338) ضمن مجموع - 1202 هـ .
- 3 - الأزهرية 1 / 454 [(837) 8408] (195 و) - 1202 هـ .
- 4 - الأزهرية 1 / 456 [(3039) زكي 40635] - (229 و) - 1203 هـ .

1 - ينظر: النسخة (ط) ص 43 ، 71 ، 82 ، 185 .

2 - ينظر: النسخة (ط) ص 91 ، 111 ، 183 ، 235 ، 369 .

3 - ذكره غير مترجم له في ص 171 ، 222 ، وترجم له في ص 276 من النسخة (ط) .

4 - ينظر: هذا البحث ص 32 .

5 - ينظر: النسخة (ط) ص 278 .

6 - ينظر: هذا البحث ص 120 .

7 - عن النعمان بن بشير يقول: قال رسول الله ﷺ : ((ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم))، رقم الحديث (240)، قال الشيخ أن هذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق، قاصداً بالسابق باب: جعل الله الرحمة مائة جزء، وعند تخريجي للحديث وجدته في باب: رحمة الناس والبهائم، لا كما قال الشيخ سالفاً، ينظر: ص 98 .

8 - ينظر: هذا البحث ص 135 - 137 ، وفتح الباري 11 / 105 .

- 5 - المسجد الأحمدى 26 [خ 106 ، ع 1321] - 1209 هـ .
- 6 - الأزهريّة 1 / 455 [(566) 4868] - (171 و) - 1224 هـ .
- 7 - الأزهريّة 1 / 455 [(2402) السقا 28499] - (283 و) - 1238 هـ .
- 8 - الأزهريّة 1 / 455 [(1430) 15522] - (77 - 313) ضمن مجموع - 1239 هـ .
- 9 - دار الكتب / القاهرة (فؤاد) 1 / 241 [25364 ب] - (216 و) - 1239 هـ .
- 10 - الأزهريّة 1 / 455 [(838) 8455] - (190 و) - 1239 هـ .
- 11 - الأزهريّة 1 / 455 [(3038) زكي 40634] - (271 و) - 1241 هـ .
- 12 - الأزهريّة 1 / 455 [(128) 838] - (279 و) - 1252 هـ .
- 13 - الأزهريّة 1 / 454 [(3827) 53095] - (141 و) - 1258 هـ .
- 14 - التيمورية 2 / 147 [471] - (ج 1) - 1270 هـ .
- 15 - بولس سباط 3 / 90 [1276] - (444 ص) - 1271 هـ .
- 16 - الأزهريّة 1 / 455 [(244) 1740] - (218 و) - 1272 هـ .
- 17 - الأزهريّة 1 / 455 [(2194) 25382] - (41 - 314) ضمن مجموع - 1272 هـ .
- 18 - الأزهريّة 1 / 456 [(3499) الأمباني 48197] - (219 و) - 1273 هـ .
- 19 - الأزهريّة 1 / 454 [(569) 4897] - (55 - 333) ضمن مجموع - 1290 هـ - (سز 1 / 127) .
- 20 - مركز الملك فيصل 2 / 123 [299] - (194 و) - ق 13 هـ .
- 21 - الأزهريّة 1 / 455 [(185) 1436] (237 و) - (سز 1 / 127) .
- 22 - الأزهريّة 1 / 455 [(601) 5239] - (39 - 292) ضمن مجموع - (سز 1 / 127) .
- 23 - الأزهريّة 1 / 456 [(3163) العروسي 42196] - (265 و) - (سز 1 / 127) .
- 24 - الأزهريّة 1 / 456 [(3164) العروسي 42196] - (185 و) - (سز 1 / 127) .
- 25 - الجامع الكبير (الأوقاف) صنعاء 1 / 344 [2323] - (240 و) .
- 26 - الخزانة العامة / الرباط 3 / 1 / 54 [2044 د] - (109 و) .
- 27 - دار الكتب / القاهرة 1 / 111 [89 م] - (سز 1 / 127) .
- 28 - دار الكتب / القاهرة 1 / 111 [307] - (سز 1 / 127) .
- 29 - ملّت 16 [326] .
- 30 - ملّت 16 [327] .
- 31 - حاشية على مختصر البخاري، تحت رقم [204] ⁽¹⁾ .
- 32 - حاشية على مختصر البخاري، تحت رقم [205] ⁽²⁾ .

1 - فهرس مخطوطات المعهد الديني بِسْمُوحة ص 221 .

2 - م . ن .

33 - حاشية على مختصر البخاري لا بن أبي جمرة، ضمن مجموع [من رقعة 1 أ إلى 237 أ]
رقم الحفظ: 219 / حديث⁽¹⁾.

ثانياً: النسخ المطبوعة:

للكتاب نسخ مطبوعة كثيرة، منها ما يلي:

- 1 - نسخة في مجلد طبع بولاق سنة 1268 هـ ، في 244 ص على هامشها المختصر المذكور ، في حجم النصف [180] 1413 .
- 2 - نسخة في مجلد طبع المطبعة الشرفية بالقاهرة سنة 1314 هـ ، على هامشها المختصر المذكور ، في 186 ص في حجم النصف [180] 1423 .
- 3 - نسخة في مجلد طبع حجر بالقاهرة سنة 1285 هـ في 328 ص في حجم الربع [251] 1792.
- 4 - نسخة في مجلد طبع بولاق سنة 1273 هـ ، على هامشها المختصر المذكور ، في 323 ، في حجم الثمن [1013] 10771 .
- 5 - نسخة في مجلد طبع المطبعة الشرفية بالقاهرة سنة 1317 هـ ، بآخرها فهرس وعلى هامشها المختصر المذكور، في 186 ، 2 ص ، في حجم النصف [1136] 12708 .
- 6 - نسخة في مجلد طبع المطبعة الشرفية بالقاهرة سنة 1314 هـ ، على هامشها المختصر المذكور، في 186 ، ص ، في حجم النصف [1588] 16936 .
- 7 - نسخة في مجلد طبع المطبعة الحسينية بالقاهرة سنة 1327 هـ " وقد وضع المختصر في صلب الصفحات والحاشية على الهامش " وبآخرها فهرس ، في 256 ص في حجم الثمن [1703] 18993 .
- 8 - نسخة في مجلد طبع بالمطبعة الخيرية بالقاهرة سنة 1304 هـ ، على هامشها المختصر المذكور ، في 211 ص ، في حجم الربع [2009] 22384 .
- 9 - نسخة في مجلد طبع القاهرة بآخرها نقص بعد صفحة 240 ، على هامشها المختصر المذكور ، في حجم الربع [2164] 25382 .
- 10 - نسخة في مجلد طبع مطبعة السعادة بالقاهرة سنة 1323 هـ ، سنة 1914 م بآخرها فهرس في 376 في حجم الثمن [2814] 38014 .

1 - ينظر: فهرس الكتب الموجودة بالمكتبة الأزهرية 1364 هـ - 1945 م ، وفهرس مخطوطات أبي العباس المُرسي، ص 174 ، 175 .

11 - نسخة في مجلد طبع بالمطبعة الأزهرية بالقاهرة سنة 1347 هـ " المختصر بأعلى الصفحات والحاشية بأسفلها " بأخرها فهرس في 376 ص ، في حجم الثمن [3420] 46177 (1).

12 - نسخة في مجلد طبع بالدار السودانية للكتب بالخرطوم ، سنة 1418 هـ ، 1998 م .

13 - نسخة في مجلد طبع بمطبعة مصطفى الحلبي وأولاده بمصر، سنة 1353 هـ 1935 م - [598] .

14 - نسخة في مجلد طبع بالمطبعة الميمنية سنة 1327 (2).

7 - النسخ المعتمدة في التحقيق :

على الرغم من قيمة هذا المخطوط العلمية، إلا أنه لم تكن له تحقيقات أو دراسات سابقة فيما أعلم، وقد اقتسمت هذا المخطوط مع عدد من الباحث وهم: " إدريس أحمد ارحومة " وهو من بدأ بالمخطوط دراسة وتحقيقا حيث كان الجزء الذي تولى تحقيقه من بداية المخطوط حتى كتاب الاستسقاء.

أما الباحث الثاني فهو " حمزة محمد المازن " حيث كان الجزء الذي تولى تحقيقه من كتاب الجمعة حتى كتاب الجزية والموادعة، وكلاهما طالبان يدرسان بالجامعة الأسمرية للعلوم الإسلامية، كلية الشريعة، شعبة الحديث وعلومه .

والباحث الثالث " علي عبد الحميد عزوز " وهو أحد طلبة الأكاديمية الليبية فرع مصراته، وقد كان الجزء الذي تولى تحقيقه: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله ﷺ ((لما قضى الله ﷻ الخلق كتب في كتاب عنده فوق العرش أن رحمتي غلبت غضبي)) حتى حديث عبد الله ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ مر بشاة ميتة فقال: ((هلا استمتعتم بإهابها، قالوا: إنها ميتة، فقال: إنما حرم أكلها)) .

كان نصيب الباحث، من حديث ميمونة - رضي الله عنها - أن فأرة وقعت في السمن، فسئل النبي ﷺ عنها فقال: " ألقوها وما حولها وكلوه " إلى نهاية الكتاب .

ووصف النسخ التي اعتمدت عليها في تحقيق الكتاب، كالتالي:

1 - النسخة الأم : ورمزت لها بالرمز (أ)، وهي تحمل رقم (660) وعدد لوحاتها (267) لوحة بمقاس (22 X 16)، وعدد الأسطر (23)، وخطها مشرقى جيد، وتاريخ نسخها 1239 هـ. وقد كان نصيب الباحث في هذه الرسالة (42) لوحة.

1 - ينظر: فهرس المكتبة الأزهرية 1 / 454، 455، 456 .

2 - ينظر: جامع الشروح والحواشي 1 / 515 .

2 - النسخة الثانية: ورمزت لها بالرمز (ب)، وهي تحمل رقم (25364) وعدد لوحاتها (216) لوحة بمقاس (16 X 22)، وعدد الأسطر (25)، وخطها مشرقي جيد، وتاريخ نسخها 1267 هـ . وقد كان نصيب الباحث في هذه الرسالة (39) لوحة .

3 - النسخة الثالثة: ورمزت لها بالرمز (ج)، وهي تحمل رقم (29216)، وعدد لوحاتها (246) لوحة بمقاس (16 X 22)، وعدد الأسطر (27)، وخطها مشرقي جيد، وتاريخ نسخها 1276 هـ . وقد كان نصيب الباحث في هذه الرسالة (47) لوحة .

4 - النسخة الرابعة: ورمزت لها بالرمز (د)، وهي تحمل رقم (658)، وعدد لوحاتها (251) لوحة بمقاس (16 X 22)، وعدد الأسطر (23)، وخطها مشرقي جيد، وتاريخ نسخها 1267 هـ . وقد كان نصيب الباحث في هذه الرسالة (49) لوحة .

5 - النسخة الخامسة: حاشية الشيخ محمد الشنواني على مختصر ابن أبي جمرة، الدار السودانية للكتب - الخرطوم، ط 1 - 1998 م ، ورمزت لها بالرمز (ط) .

القسم التحقيقي

[باب - إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب]

220 - عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا فَقَالَ: ((أَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوه)) (1).

=====

[1 / أ] قوله: (عَنْ مَيْمُونَةَ) أي: بنت الحارث إحدى أمهات المؤمنين.

قوله: (أَنَّ فَأْرَةً) بالهمز الساكن - على الأفصح - (2) هي : حيوان مؤذ، زائد في الفساد، وهي الفويسقة التي أمر النبي ﷺ بقتلها في الحل والحرم (3)، وسميت بذلك؛ لخروجها من جحرها على الناس، وأصل الفسق: الجور والخروج عن الاستقامة، وسميت بعض الحيوانات (فواسق) على الاستعارة (4) لخبثهن، وقد أبدت الفأرة جورها الخبيث في قطع حبال سفينة نوح ﷺ (5).

والفأر عظيم الحيل، كثير الأذى، يقرض الثياب والكتب، ويأكل الحبوب والزرع والمائعات، ويرمي فيها بعره ليفسدها، وهي تعادي العقرب، فإذا جعلت الفأرة مع العقرب في قارورة، فإنه يقع بينهما قتال شديد عجيب؛ لأن العقرب تلدغ الفأرة، الفأرة تحتال على أن تقبض إبرتها، والعقرب لا تمكنها من ذلك وتضربها، فإذا قبضت الفأرة على إبرتها غلبتها، وإذا ضربتها العقرب كثيرا أهلكتها.

ومن الفأر صنف يحب الدراهم والدنانير، يسرقها ويلعب بها، وكثيرا ما يخرجها من بيته ويلعب بها ويرقص عليها، ثم يردها إلى بيته واحدا واحدا، فإذا أقفر البيت من الأدم لم يألفه الفأر، قال أنس ابن أبي إياس (6): وقفت عجوز على قيس (7)، فقالت: أشكو إليك قلة الفأر، فقال: ما ألطف ما سألت ! تذكر أن بيتها أقفر من الأدم؛ فأكثر لها يا غلام. نقله الزين عبد الرحمن

1 - صحيح البخاري، 7 / 97 - كتاب الذبائح والصيد - باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب - رقم الحديث (5538) .

2 - ينظر: المصباح المنير 2 / 483 .

3 - ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 7 / 498 ، 499 .

4 - الاستعارة: هي ما كانت علاقته تشبيه معناه بما وضع له . ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة، ص 261 .

5 - ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، 1 / 508 ، من حديث ((أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ ...)) .

6 - هو: أنس بن زعيم بن عمرو بن عبد الله، صحابي، كان شاعرا، نشأ في الجاهلية، وأسلم في يوم الفتح، (ت 60 هـ) .

ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، 1 / 188 ، والإصابة في تمييز الصحابة 1 / 122 .

7 - هو: قيس بن سعد بن عبادة بن دليم الأنصاري الخزرجي المدني، وصحابي: من دهاة العرب، وذوي الرأي والمكيدة في الحرب، كان يحمل راية الأنصار مع النبي ﷺ ويلي أموره، توفي بالمدينة في آخر خلافة معاوية (سنة 60 هـ) . وقيل: هرب من معاوية (سنة 58) وسكن تفلح فمات فيها. له 16 حديثا. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 3 / 1289، وأسد الغابة 1 / 918 ، وتهذيب التهذيب 8 / 353 .

بن داود القادري الحنبلي (1) في كتابه (نزهة الأفكار في خواص الحيوان والنبات والأحجار) (2) .

قوله: (فَمَاتَتْ) أي: في السمن.

قوله: (فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ) أي: أنجست السمن فيمتنع أكله أم لا ؟

قوله: (فَقَالَ) أي: النبي ﷺ

قوله: (أَلْقَوْهَا) أي: [1 / ب] ألقوا الفأرة بعد استخراجها من السمن .

قوله: (وَمَا حَوْلَهَا) أي: وألقوا ما حول الفأرة من السمن، وهذا يدل على أن السمن كان جامدا؛ لأنه لا يمكن طرح ما حولها من المائع الذائب (3) ولأنه لو كان مائعا لم يكن له حول، لأنه لو نقل من أي جانب مهما نقل لخلفه غيره في الحال، فيصير مما حولها، فيحتاج إلى إلقائه كله، وفي مسند إسحاق بن راهويه (4) ((إِنْ كَانَ جَامِداً فَأَلْقَوْهَا وَمَا حَوْلَهَا ، وَكُلُّوهُ، وَإِنْ كَانَ دَائِباً فَلَا تَقْرُبُوهُ)) (5) وفرق الجمهور بين الجامد والمائع فقالوا بالتفصيل. واستدل بقوله في الرواية المفصلة (6) ((وَإِنْ كَانَ مَائِعاً فَلَا تَقْرُبُوهُ)) (7) على أنه لا يجوز الانتفاع به في شيء، فيحتاج من أجاز الانتفاع به في غير الأكل كالشافعية (8) أو أجاز بيعه

1 - هو: ابن داود، عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود، الحنبلي، القادري، الدمشقي، كان باحثاً متصوفاً مولده ووفاته في دمشق. من مصنفاته: (الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفتح الإغلاق في الحث على مكارم الأخلاق، ونزهة النفوس والأفكار في خواص الحيوان والنبات والأحجار)، (ت 856 هـ) ينظر: شذرات الذهب 287 / 7 ، والأعلام 300 / 3 .

2 - الكتاب مخطوط، له نسخة بعنوان نزهة النفوس والأفكار في خواص الحيوان والنبات والأحجار، بمعهد المخطوطات العربية بالقاهرة، منسوخة في القرن التاسع، رقم (10245)، ومنه نسخة في مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز - جامعة أم القرى، رقم (15815) علوم القرآن .

3 - في (ب) المذاب، والمثبت هو الصواب .

4 - هو: أبو يعقوب ابن راهويه: إسحاق بن إبراهيم، كان فقيهاً، محدثاً، وقيل في سبب تلقيبه (ابن راهويه) إن أباه ولد في طريق مكة فقال أهل مرو: راهويه ! أي ولد في الطريق، (ت 238 هـ) ينظر: تهذيب الكمال 2 / 373 - 388، تهذيب التهذيب 1 / 191، وتاريخ مدينة دمشق 8 / 123 ، 124 .

5 - مسند إسحاق بن راهويه، 4 / 204، من حديث (ميمونة) .

6 - في (أ) " المتصلة " ما أثبت هو الصواب

7 - ينظر: فتح الباري - 9 / 668 - كتاب الذبائح والصيد - باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد، رقم الحديث (5218) .

8 - ينظر: الحاوي في فقه الشافعي، 15 / 157 .

كالحنفية⁽¹⁾ إلى الجواب عن الحديث، فإنهم احتجوا به في التفرقة بين الجامد والمائع، ويمكن أن يقال إنهم احتجوا بحديث ابن عمر⁽²⁾ عند البيهقي⁽³⁾ ((إِنْ كَانَ السَّمْنُ مَائِعًا انْتَفَعُوا بِهِ وَلَا تَأْكُلُوهُ))⁽⁴⁾ وحديث ابن عمر في فأرة وقعت في زيت ((اسْتَصْبَحُوا بِهِ وَادَّهَنُوا بِهِ))⁽⁵⁾.

قوله: (فَلَا تَقْرُبُوهُ) أي: في الأكل. ولم يرد في طريق صحيح تحديد ما يلقي، نعم أخرج ابن أبي شيبة⁽⁶⁾ من مرسل عطاء بن يسار⁽⁷⁾ بسند جيد أنه يكون قدر الكف⁽⁸⁾. وذكر السمن والفأرة في الحديث غير قيد خلافا لابن حزم⁽⁹⁾ [فإنه خص]⁽¹⁰⁾ التفرقة بين الجامد والمائع بالفأرة، فلو وقع غير جنس الفأرة من الدواب في مائع لم ينجس إلا بالتغير⁽¹¹⁾، واستدل بقوله: (فَمَاتَتْ) على أن تأثيرها في المائع إنما يكون بموتها فيه، فلو وقعت فيه وخرجت بلا موت لم يضر، ولم يقع في رواية مالك⁽¹²⁾ التقييد بالموت⁽¹³⁾ فيلزم من لا يقول

-
- 1 - ينظر: المبسوط للسرخسي، 1 / 172 .
 - 2 - هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وهو آخر من توفي بمكة من الصحابة. له في كتب الحديث (2630 حديثاً)، وأختلف في وفاته قيل (71 هـ و 72 هـ و 73 هـ) . ينظر: أسد الغابة 3 / 347 ، 352 . وينظر: الإصابة في تمييز الصحابة 4 / 181 - 187 . وينظر: تهذيب الكمال 15 / 327 - 331 .
 - 3 - هو: أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي، ولد في خسروجرد (من قرى بيهق، بنيسابور) وله مصنفات كثيرة ومنها: (السنن الكبرى، و السنن الصغرى ، و الجامع المصنف في شعب الإيمان)، (ت 458 هـ) . ينظر: طبقات الشافعية 1 / 220 - 222، والأنساب 1 / 438، والأربعين المرتبة على طبقات الأربعين، 1 / 511 ، 512 .
 - 4 - سنن البيهقي الكبرى، 9 / 354 - كتاب: جماع أبواب ما يحل ويحرم من الحيوانات - باب: من أباح الاستصباح به، رقم الحديث (19409) .
 - 5 - سنن البيهقي الكبرى - 9 / 354 - كتاب: جماع أبواب ما يحل ويحرم من الحيوانات - باب: من أباح الاستصباح به، رقم الحديث (19411) .
 - 6 - هو: أبو بكر: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي، مولاهم، الكوفي: كان حافظاً للحديث، وله مصنفات عديدة منها: (المسند و المصنف في الأحاديث والآثار)، (ت 235 هـ) . ينظر: الطبقات الكبرى 6 / 413 ، و تهذيب التهذيب، 6 / 3 ، 4، وسير أعلام النبلاء، 11 / 122 - 127 .
 - 7 - هو: عطاء بن يسار الهلالي أبو محمد المدني القاص مولى ميمونة زوج النبي ﷺ ، أختلف في وفاته، قيل (103 هـ) و (104 هـ) بالإسكندرية. ينظر: تذكرة الحفاظ 1 / 70، وتهذيب التهذيب 7 / 194 ، وسير أعلام النبلاء، 4 / 448 ، 449 .
 - 8 - ينظر: فتح الباري، 9 / 670 .
 - 9 - هو: أبو محمد: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، عالم الأندلس في عصره، كان فقيهاً، محدثاً، أديباً، وله مصنفات كثيرة ومنها: " الفصل في الملل والأهواء والنحل و المحلى و جمهرة الأنساب " (ت 456 هـ) . ينظر: تذكرة الحفاظ 3 / 227 - 232 ، ونفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، 2 / 77 - 79 ، وسير أعلام النبلاء 18 / 184 - 212 .
 - 10 - سقط من (ج)
 - 11 - المحلى 1 / 142 .
 - 12 - هو: أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، كان فقيهاً، محدثاً، من ذوي أصبح من حمير، من تصانيفه (الموطأ)، (ت 197 هـ) . ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، 1 / 102 - 105 ، وتقريب التهذيب 1 / 516 ، وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية 1 / 80 - 83 .
 - 13 - موطأ الإمام مالك، 3 / 492 .

بحمل المطلق على المقيد أن يقول بالتأثير، ولو خرجت وهي في الحياة وقد التزمه ابن حزم
فخالف الجمهور أيضا (1).

قَوْلُهُ: (وَكُلُّهُ) أي: السمن الباقي .

وهذا الحديث ذكره البخاري (2) في باب: إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب (3) .

1 - ينظر: المحلى 1 / 142 ، وفتح الباري 9 / 668 .
2 - هو: أبو عبد الله البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، كان حافظاً، محدثاً، (ت 256 هـ)، ينظر: تذكرة
الحفاظ 2 / 104 - 107 ، وتهذيب الكمال 24 / 430 - 467 ، وتهذيب التهذيب 9 / 41 - 46 .
3 - سبق تخريجه ص 32 .

[بَابُ: سُنَّةِ الْأُضْحِيَّةِ]

221 - عَنْ الْبَرَاءِ (1) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا نُصَلِّي، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ)) (2).

=====

قوله: (يَوْمِنَا هَذَا) هو يوم عيد النحر.

قوله: (نُصَلِّي) أي: صلاة العيد ، وهو بحذف (أَنْ) كما شرح عليه الكرمانى (3)، فقال : " هو مثل: تسمع بالمعيدي خير من أن تراه " (4) أو أَنَّ الفعل منزل منزلة المصدر (5)، وفي رواية: (أَنْ نُصَلِّي) (6) فَلَا [2 / ب] يحتاج إلى تقدير (7) .

قوله: (ثُمَّ نَرْجِعُ) أي: من المصلى إلى المنزل .

قوله: (فَنَنْحَرُ) أي: ما من شأنه أن ينحر، وهو ما طال عنقه من الإبل، وأما ما شأنه أن يذبح وهو ما قصر عنقه من البقر والغنم فيذبح.

قوله: (مَنْ فَعَلَهُ) أي: النحر بعد الصلاة ، أي: والخطبتين.

قوله: (فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا) أي : طريقتنا، جواب (من) الشرطية ، فالمراد بالسنة : السنة اللغوية التي هي (الطريقة) لا الاصطلاحية التي تقابل (الوجوب)، والطريقة أعم من أن تكون للوجوب أو للندب ، فإن لم يعم دليل الوجوب بقي الندب ، والحاصل أن الأضحية لا

1 - هو: أبوعمارة: البراء بن عازب الأنصاري الأوسي ، وأختلف في كنيته، فقيل أبو عمرو ، وقيل : أبو عمارة ، وهو أصح، (ت 72 هـ) . ينظر: الطبقات الكبرى 4 / 364 - 371 ، وأسد الغابة 1 / 258 - 259 ، والإصابة في تميز الصحابة 1 / 278 .

2 - صحيح البخاري: 7 / 99 - كتاب الأضاحي - باب سنة الأضحية - رقم الحديث (5545) .

3 - هو: محمد بن يوسف بن علي الكرمانى البغدادي، كان فقيهاً، محدثاً، مفسراً، عالماً بعلوم اللغة، وله مصنفات منها: (الكواكب الدراري على شرح البخاري - وشرح على مختصر ابن الحاجب - سماه السبعة السيارة - وشرح الفوائد الغيائية في المعاني والبيان) ، (ت 786) . ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة 6 / 66 ، 67 ، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة 1 / 279 ، 280 .

4 - ينظر: وجمهرة الأمثال 1 / 266 ، ومجمع الأمثال 1 / 129 ، والمستقصى في أمثال العرب 1 / 370 .

5 - الكواكب الدراري للكرمانى 20 / 121 .

6 - صحيح البخاري 7 / 99 .

7 - ينظر: فتح الباري، 4 / 10 .

خلاف في كونها من شرائع الدين ، وهي عند الشافعية والجمهور سنة مؤكدة على الكفاية، وفي وجه للشافعية أنها من فروض الكفاية⁽¹⁾. وقال صاحب الهداية من السادة الحنفية : واجبة على كل مسلم مقيم موسر يوم عيد الأضحى عن نفسه وولده الصغير⁽²⁾ وعن مالك مثله في رواية لكن لم يقيد بالمقيم⁽³⁾.

ونقل عن الأوزاعي⁽⁴⁾ وربيعه⁽⁵⁾ والليث⁽⁶⁾ مثله، وقال الشيخ [2 / ب] خليل: (7) المشهور أنها سنة، (8) وقال أحمد: كره تركها مع القدرة، وعنه واجبة (9).

قوله: (وَمَنْ دَبَحَ) أي: أضحيته .

قوله: (قَبْلُ) أي : قبل الصلاة أي: قبل مضي زمن يسعها ويسع الخطبتين بعدها .

قوله: (فَإِنَّمَا هُوَ) أي: المذبوح .

قوله: (قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ) أي: فينتفعون به .

قوله: (لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ) أي: ليس من العبادة في شيء، فلا ثواب فيها، والمراد: ليس له ثواب الأضحية، فلا ينافي أنه يحصل له الثواب من حيث انكفاف أهله عن سؤال الناس . وهذا الحديث ذكره البخاري في باب: سنة الأضحية⁽¹⁰⁾.

1 - ينظر : فتح الباري 3 / 10 .

2 - ينظر: الهداية شرح بداية المبتدي، 4 / 70 .

3- ينظر: التمهيد 23 / 191 .

4 - هو: أبو عمرو: عبد الرحمن بن عمرو بن يحمى الأوزاعي ، كان عالما بالفقه والسنة ، وله كتب عديدة منها: (السنن - المسائل) ، (ت 157 هـ) . ينظر: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء 6 / 135 ، وطبقات الفقهاء 1 / 76 ، و تهذيب الأسماء واللغات 1 / 278 - 280 .

5 - هو: أبو عثمان: ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ التيمي المدني ، كان إماما ، حافظا ، فقيها ، مجتهدا ، بصيرا بالرأي، ولذلك يقال له " ربيعة الرأي " ، (ت 136 هـ) . ينظر: صفة الصفوة 2 / 148 - 152 ، وتهذيب التهذيب 3 / 223 .

6 - هو: أبو الحارث : الليث بن سعد بن عبد الرحمن ، إمام أهل مصر في الفقه والحديث ويحفظ الشعر ، كان مولى قيس بن رفاعه، وأصله من أصبهان، ولي القضاء بمصر، (ت 157 هـ) ينظر: تاريخ بغداد 13 / 3 - 13 ، ووفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان 4 / 127 - 132 ، وتهذيب التهذيب 8 / 412 - 417 ،

7 - هو: خليل بن إسحاق بن موسى المالكي المعروف بالجندي وكان يسمى محمدا ، ويلقب ضياء الدين، وله مصنفات كثيرة منها: (شرح مختصر ابن الحاجب ، وله مختصر في الفقه مفيد نسج فيه على منوال الحاوي) ، (ت 767 هـ) ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ص 115 ، و الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة 2 / 202 ، وحسن المحاضرة ص 247 .

8 - ينظر: التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب، 2 / 669 .

9 - ينظر: المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، 11 / 95 ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، 10 / 3 .

10 - سبق تخريجه ص 36 .

[باب: الْأُضْحِيَّةُ لِلْمُسَافِرِ وَالنِّسَاءِ]

222 - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَحَاضَتْ بِسَرَفٍ، قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ، وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: ((مَالِكٌ؟ أَنْفَسْتُ؟)) قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: ((إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ)) فَلَمَّا كُنَّا بِمَنْى، أُتِيتُ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ بِالْبَقَرِ (1).

=====

قوله: (بِسَرَفٍ) بفتح المهملة وكسر الراء: مكان معروف خارج مكة (2).

قوله: (وَهِيَ تَبْكِي) جملة حالية أي: والحال أنها تبكي.

قوله: (فَقَالَ: مَالِكٌ؟) أي: قال النبي ﷺ لها مالك تبكي.

قوله: (أَنْفَسْتُ) بفتح النون وكسر الفاء، وضبطه الأصيلي (3) بضم النون، أي:

حضت، وقيل بالفتح: الحيض، وبالفتح والضم: النفاس، والذي ذكره فقهاؤنا: أنه بفتح أوله وضمه في النفاس، وفي الحيض بالضم ليس إلا مع كسر ثانيه فيهما.

قوله: (قَالَتْ: نَعَمْ) أي: نفست.

قوله: (قَالَ) أي: النبي ﷺ مسلماً لها.

قوله: (إِنَّ هَذَا) أي: الحيض.

قوله: (كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ) أي: قدره الله عليهن فليس مختصاً بك.

[3 / أ] قوله: (فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ) أي: أدي وافعلي ما يفعله الحاج من المناسك.

1 - صحيح البخاري: 99 / 7 - كتاب الأضاحي - باب الأضحية للمسافر والنساء - رقم الحديث (5548) .

2 - معجم البلدان 3 / 212 .

3 - أبو محمد: عبد الله بن إبراهيم محمد الأصيلي، من (أصيلة) كان عالماً بالحديث والفقه، قاضياً بـ (بسر قسطة)، ألف كتاباً على الموطأ سماه بالدليل ذكر فيه خلاف مالك ، والشافعي ، وأبي حنيفة ، (ت 392) . وينظر: ترتيب المدارك 2 / 642 - 644 ، والديباج المذهب ص 175 ، 176 .

قوله: (غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ) لا: زائدة أي: غير أن تطوفي؛ لأنه عبادة تتوقف على طهارة. وعند الحنفية تطوف بعد الانقطاع وقبل الغسل ويجب عليها (بدنة) عندهم (1).

قوله: (فَلَمَّا كُنَّا بِمِنَى ... إِلَى آخِرِهِ) هذا من كلام عائشة - رضي الله عنها -

قوله: (ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ) أي: بإذنهن؛ لأن ضحية الإنسان عن غيره لا تصح إلا بإذنه، واستدل به الجمهور على أن ضحية الرجل تجزي عنه وعن أهل بيته ، وخالف في ذلك الحنفية ، وادعى الطحاوي (2) أنه مخصوص أو منسوخ ولم يأت لذلك بدليل (3)، قال القُرطبي: (4) لم ينقل أن النبي ﷺ أمر كل واحدة من نسائه بأضحية مع تكرار سنة الضحايا، ومع وجود تعددهن، والعادة تقتضي نقل ذلك لو وقع كما نقل غير ذلك من الخبرات (5) ويؤيده ما أخرجه مالك وابن ماجه (6) والترمذي (7) وصححه من طريق عطاء بن يسار سألت أبا أيوب (8) كيف كانت الضحايا على عهد رسول الله ﷺ ؟ قال: كان الرجل يضحى بالشاة عنه وعن أهل بيته فيأكلون ويطعمون حتى تباهى الناس كما ترى (9). وهذا الحديث ذكره البخاري في باب: الأضحية للمسافر والنساء (10).

1 - البحر الرائق شرح كنز الدقائق، 1 / 207.

2 - هو: أبو جعفر: أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الحجري المصري مشهور بالطحاوي، كان فقيهاً، محدثاً، وله مصنفات كثيرة منها: (كتاب شرح الآثار، وبيان مشكل الآثار، وأحكام القرآن)، ت (229 هـ) ينظر: الفهرست ص 292، والجواهر المضية في طبقات الحنفية ص 102 - 105 ، وطبقات الحفاظ ص 66 ، 67 .

3 - شرح معاني الآثار، 4 / 178 .

4 - هو: أبو العباس: أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري القرطبي المالكي، كان يعرف في بلاده بابن المزين، كان فقيهاً محدثاً له مصنفات منها: (شرح صحيح مسلم المسمى بالمفهم، وله كتاب كشف القناع عن الوجد والسماع) ، (ت 656 هـ) ينظر: البداية والنهاية 13 / 247 ، والديباج المذهب ص 68 - 70 ونفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب 2 / 615 .

5 - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم 5 / 364 .

6 - هو: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربيعي بالولاء ، القزويني، الحافظ المشهور، مصنف كتاب السنن في الحديث؛ كان إماماً في الحديث عارفاً بعلومه وجميع ما يتعلق به، مفسراً، له مصنفات كثيرة منها: (السنن في الحديث، وتفسير القرآن الكريم) . (ت 273 هـ) . ينظر: وفيات الأعيان 4 / 279 ، وتذكرة الحفاظ 2 / 636، وتهذيب التهذيب 9 / 468 .

7 - هو: أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، كان حافظاً، محدثاً، صنف في الجامع والتواريخ والعلل ، (ت 279 هـ) . ينظر: الفهرست ص 325 ، 326 ، والأنساب 1 / 459 ، وتهذيب التهذيب 9 / 344 .

8 - هو: أبو أيوب، خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة الأنصاري، روى عن النبي ﷺ (125) حديثاً، (ت 52 هـ) . ينظر: الطبقات الكبرى 3 / 484 - 489 . وسير أعلام النبلاء 2 / 402 - 413 ، والإصابة في تمييز الصحابة 2 / 234 .

9 - موطأ الإمام مالك، 2 / 595 ، وسنن ابن ماجه، 2 / 1051 ، وسنن الترمذي 4 / 91 .

10 - سبق تخريجه ص 38 .

[باب: مَنْ قَالَ: الْأَضْحَى يَوْمَ النَّحْرِ]

223 - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا: أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمَحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ)) . ((أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟)) قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسْمِهِ، قَالَ: ((أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟)) قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: ((أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟)) قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسْمِهِ، قَالَ: ((أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ)) قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: ((فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟)) قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسْمِهِ، قَالَ: ((أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟)) قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: ((فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ: مُحَمَّدٌ وَأَخْسِبُهُ قَالَ: - وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ))، ثُمَّ قَالَ: ((أَلَا هَلْ بَلَغْتُ مَرَّتَيْنِ)) (1)

=====

قوله: (عَنْ أَبِي بَكْرَةَ) (2) كنية الراوي، واسمه نفيع بن الحارث، أو ابن كلدة، وبكرة بفتح الكاف وإسكانها: واحد البكر، وكني بذلك؛ لأنه تدلى للنبي ﷺ من حصن الطائف ببكرة.

قوله: (الزَّمَانُ) ولأبي ذر (3) إن الزمان، والحاصل أن أهل الجاهلية كانوا يحجون في كل شهر عامين، فحجوا في ذي الحجة عامين، ثم حجوا في المحرم عامين، ثم حجوا في صفر عامين ... وهكذا، فوافقت حجة أبي بكر، وكانت في سنة تسع، السنة الثانية من حجتني ذي القعدة، ثم حج النبي ﷺ سنة عشر فوافق شهر الحج وهو ذو الحجة فوقف بعرفة اليوم التاسع وخطب بمنى اليوم العاشر، وأعلمهم أن الزمان قد استدار [3 / ب] وكانوا أصحاب حرب، فإذا جاء المحرم وهم محاربون شق عليهم ترك القتال فيحلون ويحرمون صفرا فإذا حصل القتال في صفر أحلوه وحرّموا ما بعده ... وهكذا، فكانوا يحرمون من السنة أربعة أشهر مطلقا، ليوافقوا العدد الذي جعله الله تعالى، وربما زادوا في السنة فيجعلون الشهر الذي

1 - أخرجه البخاري - 100 / 7 - كتاب الأضاحي - باب من قال الأضحى يوم النحر - رقم الحديث (5550).
2 - هو: أبو بكرة: نفيع بن الحارث بن كلدة بن عمرو. (ت 52 هـ). ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام 333 / 4 ، 334 ، والإصابة في تميز الصحابة 6 / 467 ، وتهذيب التهذيب 10 / 418 .
3 - هو: أبو ذر الهروي: عبد الله بن أحمد ، كان فقيها حافظا للحديث ، وله تصانيف ، منها ، (مسانيد الموطأ - وفضائل مالك بن أنس - وبيعة العقبة) ، (ت 435) ينظر: ترتيب المدارك 2 / 696 ، وتذكرة الحفاظ 3 / 201 - 204 ، ومعجم المؤلفين 4 / 147 .

أخروا فيه الحج ملغى فتكون تلك السنة ثلاثة عشر شهرا، وهذه الأمور الثلاثة هي النسبي المذكور في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ (الآية⁽¹⁾).

قوله: (كَهَيْئَتِهِ) أي: مثل حالته، فحساب السنة قد استقام ورجع إلى الأصل الموضوع، فقد أبطل المصطفى ﷺ أمر النسبي.

قوله: (يَوْمَ خَلَقَ) متعلق بقوله: (هَيْئَتِهِ) أي: الهيئة التي كان عليها يوم الخ .

قوله: (السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا) هذا تأكيد لإبطال أمر النسبي، فإنه معلوم من الهيئة، وفيه إشارة إلى أن أحكام الشرع تبنى على الشهور القمرية المحسوبة بالأهلة دون الشمسية.

قوله: (مِنْهَا) أي: الإثني عشر.

قوله: (أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ) قيل لها (حُرْمٌ) لعظم حرمتها.

قوله: (ثَلَاثٌ) حذفت التاء من العدد لحذف المعدود، ولابن عساکر⁽²⁾ (ثَلَاثَةٌ)⁽³⁾.

قوله: (مُتَوَالِيَاتٌ) فيه رد على الجاهلية.

قوله: (دُوَ الْقَعْدَةِ) بدل من ثلاث، وهو بفتح القاف أفصح من كسرهما، وسمي بذلك؛ لعودهم عن القتال فيه.

قوله: (وَدُوَ الْحِجَّةِ) بكسر الحاء أفصح من فتحها، سمي بذلك؛ لوقوع الحج فيه.

قوله: (وَالْمَحَرَّمِ) سمي بذلك؛ لتحريم القتال فيه.

قوله: (وَرَجَبٌ مُضَرٌ) بالإضافة، فمضر مضاف إليه ممنوع من الصرف، للعلمية والتأنيث، وأضيف إليها؛ لأنها كانت تحافظ على تحريمه أشد من محافظة سائر العرب، ولم يكن يستحله أحد من العرب، وسمي رجب؛ لترجييب العرب إياه أي: تعظيمهم له.

قوله: (الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ) ذكره تأكيدا وإزالة للريب الحادث فيه من النسبي، وجمادى بضم الجيم وبألف التأنيث المقصورة.

1 - سورة التوبة من الآية (37)

2 - هو: أبو القاسم: علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر الدمشقي، كان حفاظا للحديث، وله مصنفات كثيرة منها (تاريخ الشام - وتبيين كذب المفتري على أبي الحسن الأشعري)، (ت 571 هـ). ينظر: تذكرة الحفاظ 4 / 1328 - 1333 ، البداية والنهاية 12 / 361، وطبقات الشافعية 2 / 13، 14 .

3 - صحيح البخاري - 7 / 100 - كتاب الأضاحي - باب: من قال الأضحى يوم النحر - رقم الحديث (5550) .

قوله: (أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟) قال: القاضي البيضاوي⁽¹⁾ يريد تذكارهم حرمة الشهر وتقديره في نفوسهم؛ ليبنى عليها ما أراد تقديره، وإلا فهو ﷺ بعرفة.

قوله: (قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) [4 / أ] قالوا ذلك مُرَاعَاةً لِلأَدَبِ، وَتَحَرُّزاً عَنِ التَّجَدُّدِ بَيْنَ يَدَيْهِ ﷺ وَتَوْقِفاً فِيمَا لَا يَعْلَمُ الْغَرَضُ مِنَ السُّؤَالِ عَنْهُ، وَإِلَّا فَهَمَّ عَالَمُونَ بِذَلِكَ الشَّهْرِ، وَأَنَّهُ ذُو الْحِجَّةِ.

[قَوْلُهُ: (أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟) اسْتَفْهَامٌ تَقْرِيرِي بِمَا بَعْدَ النَّفْيِ، وَ (ذُو) بِالرَّفْعِ اسْمٌ لَيْسَ وَخَبَرُهَا مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ] (2) أليس ذو الحجة هذا الشهر، وهذه رواية ابن عساكر عَنِ الْحَمَوِيِّ (3) وَالْمُسْتَمْلِيِّ (4) وفي رواية أخرى (ذَا الْحِجَّةِ) (5) بالنصب خبر ليس واسمها ضمير مستتر عائد على الشهر.

قوله: (بَلَى) أي: هو ذو الحجة.

قوله: (أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟) أي: الذي نحن فيه وهو مكة.

قوله: (أَلَيْسَتْ الْبَلَدَةُ؟) أي: أليس هذا البلد؟

البلدة أي: مكة التي جعلها الله حراماً على الأبد، وَوَجْهٌ تسميتها بالبلدة، مع أنها تقع على سائر البلاد؛ أنها الجامعة للخير المتفرق في سائر البلاد فهي المستحقة لأن تُسَمَّى بهذا الاسم.

قوله: (قُلْنَا: بَلَى) أي: هي البلدة .

قوله: (فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟) أي: الذي نحن فيه، وهو يوم النحر .

قوله: (أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟) أي: الذي ننحر فيه الأضاحي في سائر الأقطار، والهدايا بمنى، وتمسك بهذا الحديث من خص النحر بيوم العيد، وَوَجْهٌ ذَلِكَ أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ أَضَافَ الْيَوْمَ إِلَى جِنْسِ النَّحْرِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: الْيَوْمَ الَّذِي فِيهِ النَّحْرُ، فَالْإِضَافَةُ ضَعِيفٌ، فَلَا يَبْقَى نَحْرٌ إِلَّا وَهُوَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، قَالَ الْقُرْطَبِيُّ: التَّمَسُّكُ بِهَذِهِ الْإِضَافَةِ ضَعِيفٌ مَعَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

1 - هو: عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي الشافعي، كان قاضياً إماماً، عارفاً بالفقه والتفسير والعربية والمنطق؛ له مصنفات كثيرة منها : (مختصر من الحاصل والمصباح ، والغاية القصوى في الفقه - وشرح المحصول - والإيضاح في أصول الدين) (ت 685 هـ). ينظر: البداية والنهاية 13 / 363 ، وطبقات الشافعية 2 / 172 ، 173 ، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، 2 / 50 ، 51 .

2 - ما بين المعكوفتين ساقط وأثبت من (ب)

3 - هو: عبد الله بن أحمد بن حمويه، كان خطيباً، مفسراً، محدثاً، (ت 381 هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء 16 / 493 .

4 - هو: إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن داود البلخي المستملي، (ت 376 هـ). ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب 3 / 86 ، وسير أعلام النبلاء 16 / 492 ، ومعجم المؤلفين 1 / 3 .

5 - صحيح البخاري - 7 / 100 - كتاب الأضاحي - باب: من قال الأضحى يوم النحر - رقم الحديث (5550) .

﴿وَيَذْكُرُوا أَنَّمَ اللَّهُ فِي أَيَّامِ مَعْلُومَتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُم مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾⁽¹⁾ وأجاب الجمهور عن الحديث بأن المراد بالنحر. النحر الكامل الفاضل، والألف واللام كثيرا ما تُستعمل في الكمال نحو ولكن البر. وقوله ﷺ: ((وَأِنَّمَا الشَّدِيدُ - أَي: الْكَامِلُ - الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ))⁽²⁾ ولذا قيل: اليوم الأول وهو يوم العيد أفضل، وقال المالكية: أيام النحر ثلاثة مبدؤها يوم النحر بعد صلاة الإمام وذبحه في المصلّى⁽³⁾، أي: ندبا، والمراد بالإمام السلطان أو نائبه على قول، والمعتمد أنه إمام الصلاة، وأما عندنا معشر الشافعية في آخر وقت الذبح غروب الشمس من آخر أيام التشريق الثلاثة بعد يوم العيد لما ورد في كل أيام التشريق ذبح . رواه ابن حبان. ⁽⁴⁾ وقال أبو حنيفة⁽⁵⁾ وأحمد: ⁽⁶⁾ يومان بعد النحر، كقول المالكية . قوله: (قَالَ) أي: النَّبِيُّ ﷺ .

[4 / ب] قوله: (قَالَ مُحَمَّدٌ) أي: ابْنُ سِيرِينَ ⁽⁷⁾ أحد رواة الحديث .

قوله: (وَأَحْسَبُهُ) أي: أَظُنُّ أَبَا بَكْرَةَ وهو شيخ ابن سيرين
قوله (قَالَ) أي: فِي حَدِيثِهِ .

قوله: (وَأَعْرَاضُكُمْ) أي: أعراض بعضكم، وهي جمع عرض وهو موضع المدح والذم من الإنسان، وإطلاق العرض على النفس من إطلاق المحل على الحال كذا في النهاية⁽⁸⁾ .

قوله: (يَوْمُكُمْ هَذَا) وهو يوم النحر.

قوله: (بَلَدُكُمْ هَذَا) وهو مكة .

قوله: (شَهْرُكُمْ هَذَا) هو ذو الحجة، وسقط لفظ (هذا) ⁽¹⁾ لِأَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ.

-
- 1 - سورة الحج من الآية (28) .
 - 2 - أخرجه مسلم - 4 / 2014 - باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب - رقم الحديث (2609) .
 - 3 - ينظر: جامع الأمهات ص 230 .
 - 4 - هو: أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، التميمي، البستي، الشافعي، كان قاضيا فقيها عالما بالحديث وغيره، وله مصنفات كثيرة منها: (المسند الصحيح، والتاريخ، وكتاب الضعفاء، وفقه الناس)، (ت 354 هـ) ينظر: تذكرة الحفاظ 3 / 89 ، 90 ، ولسان الميزان 5 / 112 - 114 ، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، 3 / 16 ، 17 .
 - 5 - هو: النعمان بن ثابت التيمي، كان فقيها، وأحد الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتنوعة، وهو أقدمهم وفاة، (ت 150 هـ) . ينظر: البداية والنهاية 10 / 114 ، والنجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، 2 / 12 - 15 .
 - 6 - هو: أحمد بن محمد بن حنبل ، كان محدثا، فقيها، وله مصنفات كثيرة منها (المسند - والناسخ والمنسوخ) (ت 241 هـ)، ينظر: طبقات الفقهاء الحنابلة 1 / 22 - 40 ، وصفة الصفوة 2 / 336 - 359 ، والنجوم الزاهرة 2 / 304 - 306 .
 - 7 - هو: محمد بن سيرين الأنصاري مولاهم أبو بكر بن أبي عمرة البصري ، كان فقيها ، حافظا ، متقنا ، يعبر الرؤيا ، (ت 110 هـ) ينظر: حلية الأولياء 2 / 263 - 282 ، وفيات الأعيان 4 / 181 - 183 ، وتهذيب التهذيب 9 / 190 ، 191 .
 - 8 - ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 3 / 439 .

قوله: (وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ) أي: يوم القيامة.

قوله: (فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ) أي: فيجازيكم عليها.

قوله: (أَلَا) تنبيه للحاضرين أي: تنبهوا.

قوله: (فَلَا) نهى لهم.

قوله: (ضَلَّالًا) بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الأولى جمع ضال.

قوله: (يَضْرِبُ) بالجرم في جواب النهي.

قوله: (الشَّاهِدُ) أي: الحاضر.

قوله: (الْغَائِبُ) أي: عن المجلس.

قوله: (يَبْلُغُهُ) بفتح التحتية وسكون الموحدة وضم اللام.

قوله: (أَوْعَى) بالواو الساكنة بعد الهمزة المفتوحة أي: أشد وعيا وحفظا، ولأبي ذرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ [وَالْمُسْتَمْلِي]⁽²⁾ (أَرْعَى)⁽³⁾ بالراء بدل الواو أي: أشد رعيا وحفظا له.

قوله: (ثُمَّ قَالَ) أي: النبي ﷺ

قوله: (هَلْ بَلَغْتُ؟) هو استفهام تقرير لهم بأنه بلغهم ما ذكره لهم .

قوله: (مَرَّتَيْنِ) كذا في رواية أبي ذرٍّ عَنِ الْمُسْتَمْلِي، وفي رواية غيره إسقاطها⁽⁴⁾ .

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب: من قال الأضحى يوم النحر⁽⁵⁾ .

1 - صحيح البخاري - 7 / 100 - كتاب الأضاحي - باب: من قال الأضحى يوم النحر - رقم الحديث (5550) .

1 - ما بين المعكوفتين زيادة من النسخة (ب)

3 - صحيح البخاري - 7 / 100 - كتاب الأضاحي - باب: من قال الأضحى يوم النحر - رقم الحديث (5550) .

4 - م . ن .

5 - سبق تخريجه ص 40 .

[باب: الشُّرْبِ قَائِمًا]

224 - عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ أَتَى عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ بِمَاءٍ فَشَرِبَ قَائِمًا فَقَالَ: ((إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ))⁽¹⁾.

قوله: (أَتَى) بفتح الهمزة مبنيًا للفاعل، ولأَبْي ذَرَّ (أَتَى) بضمها وكسر ثانيه (2) ، والفاعل أو نائبه ضمير مستتر عائد على عليّ.

قوله: (الرَّحْبَةِ) أي: رحبة الكوفة، وهي بفتح الراء والمهملة والموحدة: المكان المتسع⁽³⁾.

قوله: (فَشَرِبَ) أي: عليّ .

قوله: (قَائِمًا) حال من ضمير شرب⁽⁴⁾.

قوله: (أَنْ يَشْرَبَ) في تأويل مصدر مفعول (يكره) أي: يكره الشرب .

قوله: (وَهُوَ قَائِمٌ) أي: في حالة القيام.

قوله: (كَمَا رَأَيْتُمُونِي) أي: من الشرب قائمًا.

ويؤخذ من الحديث أن على العالم إذا رأى الناس اجتنبوا شيئاً وهو يعلم جوازه أن يوضح لهم وجه الصواب فيه؛ خشية أن يطول الأمر، فَيُظَنُّ تحريمه، وأنه متى خَشِيَ ذلك فعليه [5 / أ] أن يبادر للإعلام بالحكم، ولو لم يُسأل، فإن سئل تأكد الأمرُ به، وأنه إذا كره من أحد شيئاً لا يُشَهِّرُهُ باسمه، بل يُكْنِي عنه كما كان صلى الله عليه وسلم يفعل في مثل ذلك.

1 - أخرجه البخاري - 110 / 7 - كتاب الأشربة - باب الشرب قائماً - رقم الحديث (5615) .

2 - م . ن .

3 - ينظر: الصحاح في اللغة 1 / 152 .

4 - في (ب ، د) حال من فاعل شرب .

واستدل بهذا الحديث على جواز الشرب للقائم، وهو مذهب الجمهور⁽¹⁾، وكرهه قوم؛ لحديث أنس⁽²⁾ عند مسلم⁽³⁾ أن النبي ﷺ ((زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا))⁽⁴⁾ وحديث أبي هريرة ؓ⁽⁵⁾ في مسلم أيضا ((لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِ))⁽⁶⁾، وفي رواية ((لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ لَأَسْتَقَاءَ))⁽⁷⁾ وعند أحمد من حديثه أنه ﷺ ((رَأَى رَجُلًا يَشْرَبُ قَائِمًا، فَقَالَ لَهُ: قَه. قَالَ: لِمَه؟ قَالَ: أَيْسُرُكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهَرُّ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مَنْ هُوَ شَرُّ مِنْهُ، الشَّيْطَانُ))⁽⁸⁾ وأخرج مسلم من طريق قتادة⁽⁹⁾ عن أنس أن النبي ﷺ - ((نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا))⁽¹⁰⁾، قال قتادة: فقلنا لأنس: فالأكل، قال: ((ذَاكَ أَشْرُّ ذَاوُ أَخْبَثْ))⁽¹¹⁾. قيل: وإنما جعل الأكل أشر؛ لطول زمنه بالنسبة لزمن الشرب.

والذي يظهر أن أحاديث شربه قائما لبيان الجواز، وأحاديث النهي على الكراهة التنزيهية، فالأولى والأكمل الشرب من جلوس، لأن في الشرب قائما ضررا ما، فكَرِهَ من أجله، لأنه يحرك خلطا يكون القيء دواؤه .

وقوله: في الحديث (فَمَنْ نَسِيَ) لا مفهوم له، بل يُستحب ذلك للعامة أيضا بطريق الأولى، وإنما خُصَّ الناسي بالذكر؛ لكون المؤمن لا يقع ذلك منه بعد النهي غالبا، إلا نسيانا، قال

-
- 1 - المفهم لما أشكل في تلخيص كتاب مسلم 5 / 285 .
 - 2 - هو: أبو حمزة: أنس بن مالك، بن النضر، بن ضمضم، الأنصاري الخزرجي، خادم رسول الله ﷺ وأحد المكثرين من الرواية عنه، (ت 93 هـ) ينظر: تهذيب الكمال 3 / 353 ، وتذكرة الحفاظ 1 / 37 ، والإصابة في تميز الصحابة 126 / 1 - 128 .
 - 3 - هو : أبو الحسين: مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ، (ت 261 هـ) . ينظر: تهذيب الكمال 27 / 499 - 504 ، وتذكرة الحفاظ 2 / 125 ، 126 ، وتهذيب التهذيب 10 / 113 ، 114 .
 - 4 - أخرجه مسلم - 3 / 1600 - كتاب الأشربة - باب كراهية الشرب قائما - رقم الحديث (2024) .
 - 5 - هو: أبو هريرة: عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني، كان فقيها، مجتهدا، حافظا، (ت 57 هـ) ينظر: أسد الغابة 3 / 475 ، وسير أعلام النبلاء 2 / 578 ، 579 ، والإصابة في تميز الصحابة 7 / 425 - 444 .
 - 6 - أخرجه مسلم - 3 / 1600 - كتاب الأشربة - باب كراهية الشرب قائما - رقم الحديث (2024) .
 - 7 - أخرجه وصححه ابن حبان في صحيحه 12 / 142 . وينظر: فتح الباري 10 / 82 .
 - 8 - أخرجه أحمد في مسنده - 13 / 381 - رقم الحديث (8003) . قال ابن حجر: وهو من رواية شعبة عن أبي زياد الطحان مولى الحسن بن علي عنه وأبو زياد لا يعرف اسمه وقد وثقه يحيى بن معين. ينظر: فتح الباري 10 / 82 .
 - 9 - هو: أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز ، البصري، كان حافظا للحديث، ومفسرا ، حدث عن عبد الله بن سرجس، وأنس بن مالك، وسعيد بن المسيب، وآخرين، وحدث عنه مسعر، وابن أبي عروبة، وشيبان، وشعبة، وأبو عوانة، وحماد بن سلمة، (ت 117) وقيل (ت 118) . ينظر: وتهذيب الكمال 23 / 498 - 517 . وتذكرة الحفاظ 1 / 92 - 93 وتهذيب التهذيب 8 / 315 - 318 .
 - 10 - أخرجه مسلم - 3 / 1600 - كتاب الأشربة - باب كراهية الشرب قائما - رقم الحديث (2024) .
 - 11 - م . ن .

الحافظ⁽¹⁾: وقد يطلق النسيان ويُراد به الترك؛ ليشمل السهو والعمد، فكأنه قيل: من ترك امتثال الأمر، وشرب قائماً فليستقي⁽²⁾، وقد أنشد الحافظ:

إِذَا رُمْتَ تَشْرَبُ فَأَقْعُدْ تَفْزُ *** بِسِنَّةِ صَفْوَةِ أَهْلِ الْحَجَّازِ
وَقَدْ صَحَّحُوا شُرْبَهُ قَائِمًا *** وَلَكِنَّهُ لِبَيَانِ الْجَوَّازِ⁽³⁾

ووقع للنووي⁽⁴⁾ ما ملخصه: هذه الأحاديثُ أشكل معناها على بعض العلماء، حتى قال فيها أقوالاً باطلة، وتجاسر ورام أن يضعف بعضها، ولا وجه لذلك، وليس في هذه الأحاديث إشكال ولا فيها [5 / ب] ضعف، بل الصواب: أن النهي فيها محمول على التنزيه، وشربه قائماً لبيان الجواز، وأما من زعم نسخاً أو غيره فقد غلط؛ فإن النسخ لا يُصار إليه مع إمكان الجمع لو ثبت التاريخ، وفعله ﷺ لبيان الجواز لا يكون في حقه مكروهاً أصلاً؛ فإنه كان يفعل الشيء للبيان مرة أو مرات، ويواظب على الأفضل، والأمر بالاستقاء محمول على الاستحباب⁽⁵⁾.

وللشرب قائماً أفات كثيرة، منها: عدم الرِّيِّ التام، ومنها عدم الاستقرار في المعدة حتى يقسمه الكبد على الأعضاء، ومنها نزوله بسرعة إلى المعدة فيخشى منه أن يُبرد حرارتها، ومنها إسراعه النفوذ إلى أسافل البدن بغير تدريج، ومنها غير ذلك⁽⁶⁾.

-
- 1 - هو: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني المصري الشافعي. له مصنفات كثيرة منها: (فتح الباري بشرح صحيح البخاري، الإصابة في تمييز الصحابة، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، وديوان شعر) ينظر: شذرات الذهب 7 / 269 - 272 ، وطبقات الحفاظ 117 ، ومعجم المؤلفين 2 / 20 .
 - 2 - ينظر: فتح الباري 10 / 83 .
 - 3 - البيتان من البحر المتقارب ينظر: ديوان ابن حجر ص 167 ، وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك 4 / 373 ، ومنتهى السؤل على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول 2 / 258 .
 - 4 - هو: أبو زكرياء: يحيى بن شرف النووي، كان حافظاً للحديث، فقيهاً، وله تصانيف كثيرة منها: (المنهاج في شرح صحيح مسلم - و رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين - و بستان العارفين) (ت 676). ينظر: طبقات الشافعية 2 / 153 - 157 ، وطبقات الحفاظ 1 / 106 .
 - 5 - شرح النووي على صحيح مسلم 13 / 195 .
 - 6 - زاد المعاد في هدي خير العباد 4 / 229 ، وعون المعبود شرح سنن أبي داود 9 / 639 .

وكما نهى عن الشرب قائماً نهى عن الشرب من ثلثة القدح، أي: كسره، كالأكل من موضعه، وإنما نهى عن ذلك؛ لأنه ربما يُصَبُّ الماء عليه، ونهى عن النفخ في الشراب، والطعام⁽¹⁾. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الشرب قائماً⁽²⁾.

1 - التيسير بشرح الجامع الصغير 2 / 903 ، وعون المعبود 8 / 227 .
2 - سبق تخريجه ص 45 .

[باب: الشُّرْبُ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ]

225 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ وَالْقُرْبَةِ، وَأَنْ يَمْنَعَ الرَّجُلُ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي دَارِهِ)) (1).

قوله: (نَهَى ... إلخ) اختلف في علة النهي، فقيل: عدم أمن دخول شيء من الهوام مع الماء في جوف السقاء، فيدخل فم الشارب وهو لا يشعر، وهذا يقتضي أنه لو ملأ السقاء وهو يشاهد الماء الذي يدخل فيه، ثم ربطه ربطاً محكماً، ثم لما أراد أن يشرب حله فشرب منه لا يتناوله النهي، وقيل: لأن ذلك يُنتنه، وهذا يقتضي أن يكون النهي خاصاً بمن يشرب فيتنفس داخل الإناء، أو باشر بفمه باطن السقاء، أما من صب من الفم داخل فمه من غير مماسه فلا، وقيل: إن الذي يشرب من فم السقاء قد يغلبه الماء فينصب منه أكثر من حاجته، فلا يأمن أن يشرق به أو تبتل ثيابه.

والنهي للتنزيه، قال ابن العربي (2): " واحدة مما ذكر تكفي في ثبوت الكراهة، وبمجموعها تقوى الكراهة جداً " (3) وقال ابن أبي جمة (4): " الذي يقتضيه الفقه أنه لا يبعد أن يكون النهي بمجموع هذه الأمور، وفيها ما يقتضي الكراهة، وما يقتضي التحريم، والقاعدة في مثل ذلك ترجيح القول بالتحريم " انتهى (5).

-
- 1 - أخرجه البخاري - 112 / 7 - كتاب الأشربة - باب الشرب من فم السقاء - رقم الحديث (5627) .
 - 2 - هو: أبو بكر: محمد بن عبد الله بن محمد، المعروف بابن العربي، كان فصيحا، فقيها، أديبا، شاعرا، وله مصنفات كثيرة منها، ((أحكام القرآن - وعارضة الأحوذى على كتاب الترمذي ، والعواصم من القواصم - والمحصل في أصول الفقه)) (ت 543 هـ). ينظر: الديباج ص 281 - 284 ، وطبقات الحفاظ، ص 95 ، 96 ، ونفح الطيب 2 / 26 - 30 .
 - 3 - فتح الباري 10 / 91 .
 - 4 - هو: أبو محمد، عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمة الأزدي الأندلسي، من العلماء بالحديث، فقيها مالكي أصله من الأندلس توفي بمصر. من كتبه (جمع النهاية - اختصر به صحيح البخاري، ويعرف بمختصر ابن أبي جمة، و بهجة النفوس - في شرح جمع النهاية، والمرائي الحسان - في الحديث والرؤيا)، (ت 695 هـ)، ينظر: نيل الابتهاج 1 / 216، وكشف الظنون 1 / 551، والأعلام 4 / 89 .
 - 5 - بهجة النفوس 4 / 119 .

وقال النووي: " اتفقوا على أن النهي [6 / أ] هنا للتنزيه لا للتحريم " (1)، كذا قال، وفي نقله الاتفاق نظر، فقد نُقل عن مالك أنه أجاز الشرب من أفواه القرب، وقال: لم يلغني فيه نهى، وبالغ ابنُ بَطَّالٍ (2) في رد هذا القول واعتذر عنه ابن المنير (3) بأنه كان لا يحمل النهي فيه على التحريم (4).

قال النووي: ويؤكدون النهي للتنزيه أحاديث الرخصة في ذلك، قال الحافظ متعباً له: لم أر في شيء من الأحاديث المرفوعة ما يدل على الجواز إلا من فعله ﷺ وأحاديث النهي كلها من قوله، فهي أرجح إذا نظرنا لعللة النهي عن ذلك، فإن جميع ما ذكره العلماء في ذلك يقتضي أنه مأمون منه ﷺ أما أولاً: - فلعصمته وطيب نكهته، وأما ثانياً: - فلرفقه في صب الماء، قال الحافظ: قلت: ومن الأحاديث الواردة في الجواز ما أخرجه الترمذي من حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة (5) عن جدته كبشة (6) قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ ((فَشَرِبَ مِنْ فِي قُرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ)) (7). قال شيخنا (8) في شرح الترمذي: " لو فرق بين ما يكون لعذر، كأن تكون القربة معلقة، ولم يجد المحتاج إلى الشراب إناء متيسراً، أو لم يتمكن من تناول بكفه فلا

-
- 1 - شرح النووي على صحيح مسلم 13 / 194 .
 - 2 - هو: أبو الحسن، علي بن خلف بن بطلال البكري، القرطبي، البلسني، المالكي، ويعرف بابن اللجام، كان من أهل العلم والمعرفة، عني بالحديث العناية التامة، ومن مصنفاته: (شرح البخاري) (ت 449 هـ) . ينظر: الديباج ص 204 . وسير أعلام النبلاء 18 / 47 ، 48 .
 - 3 - هو: أبو العباس: أحمد بن محمد بن منصور، ناصر الدين ابن المنير؛ كان قاضياً، فقيهاً، مفسراً، أدبياً، أصولياً، خطيباً، عالماً بالحديث، وله مصنفات عديدة منها: (تفسير لبحر الكبير في نخب التفسير ، وكتاب الانتصاف من الكشف - وكتاب المقتفي في آيات الإسراء) (ت 683 هـ) . ينظر: الديباج ص 71 - 73 ، وشذرات الذهب 5 / 380 ، وفوات الوفيات 1 / 149 .
 - 4 - شرح صحيح البخاري لابن بطلال 6 / 78 ، وفتح الباري 10 / 91 .
 - 5 - هو: عبد الرحمن بن أبي عمرة ، واسم أبي عمرة بشير بن عمرو بن محسن . ينظر: الطبقات الكبرى 5 / 83 ، والإصابة في تميز الصحابة 5 / 45 .
 - 6 - هي: كبشة بنت ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو بن زيد مائة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار . ينظر: الطبقات الكبرى 8 / 449 ، والإصابة 8 / 90 .
 - 7 - أخرجه الترمذي - 4 / 306 - كتاب الأشربة عن رسول الله ﷺ باب: ما جاء في الرخصة في ذلك - رقم الحديث (1892) وقال الترمذي حديث حسن صحيح غريب .
 - 8 - هو: أبو الفضل، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، المعروف بالحافظ العراقي: كان قاضياً فقيهاً محدثاً، وله تصانيف كثيرة منها: ((الألفية في الحديث - ونكت ابن الصلاح - وتكملة شرح الترمذي - و نظم منهاج البيضاوي في الأصول - ونظم غريب القرآن)) (ت 806 هـ) ينظر: الضوء اللامع 4 / 171 - 178 ، وطبقات الشافعية 4 / 29 - 33 ، طبقات الحفاظ ص 116 .

كراهة حينئذٍ وعلى ذلك تحمل الأحاديث المذكورة وبين ما يكون لغير عذر، فيحمل على أحاديث النهي "(1)".

قلت: ويؤيده أن أحاديث الجواز كلها فيها أن القربة كانت معلقة، والشرب من القربة المعلقة أخص من الشرب من مطلق القربة، ولا دلالة في أخبار الجواز على الرخصة مطلقاً، بل على تلك الصورة (2) وحدها، وحملها على حال الضرورة جمعاً بين الخبرين أولى من حملها على النسخ والله أعلم (3).

قوله: (السَّقَاءِ) قال في القاموس: كَسَاءٍ، جلد السَّخْلَةِ إذا أُجْدَعَتْ، يكون للماء، واللبن جمع أسقية و أساقيا و أسقيات (4)

قوله: (وَالْقَرْبَةِ) عطف تفسير.

قوله: (وَأَنْ يَمْنَعَ الرَّجُلُ (5) جَارَهُ) أي: ونهى أن يمنع الشخص رجلاً أو امرأة .

قوله: (خَشْبَهُ) بالهاء على الجمع، فهو جمع خشبة، ولأبي ذرٍّ (خشبة) بالفوقية على الأفراد (6).

1 - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي 6 / 13 .

2 - في (أ) من الضرورة

3 - فتح الباري 10 / 92 .

4 - القاموس المحيط، في مادة (سقى) ص 1671 .

5 - الرجل ساقط من (أ)

6 - صحيح البخاري 7 / 112 .

قوله: (فِي دَارِهِ) ولأبي ذرٍّ في (جداره)⁽¹⁾ ، والضمير عائذ على [6 / ب]
الشخص المانع، والنهي محمول على التنزيه، فيستحب له أن لا يمنع⁽²⁾. وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب الشرب من فم السقاء⁽³⁾.

1 - صحيح البخاري 7 / 112 .
2 - فتح الباري 5 / 110 .
3 - سبق تخريجه ص 49 .

[باب: تَمَنِّي الْمَرِيضِ الْمَوْتَ]

226 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ))
قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: ((وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ، فَسَدِّدُوا،
وَقَارِبُوا، وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ
أَنْ يَسْتَعْتَبَ))(1).

=====

قوله: (لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ) استشكل بقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (2) وأجيب بأن محمل الآية أن الجنة تُنال المنازل فيها بالأعمال؛ لأن درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الأعمال، وأن محمل الحديث على أصل دخول الجنة، فإن قلت: إن قوله تعالى: ﴿سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (3) صريح في أن دخول الجنة أيضا بالأعمال، وأجيب: بأنه لفظ مُجْمَلٌ، بيّنه الحديث، والتقدير: ادخلوا منازل الجنة، وقصورها بما كنتم تعملون. وليس المراد أصل الدخول، أو المراد ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم، وتفضله عليكم؛ لأن أقسام منازل الجنة برحمته، وكذا أصل دخولها؛ حيث ألهم العاملين ما نالوا به ذلك، ولا يخلو شيء من مُجازاته لعباده من رحمته وفضله لا إله إلا هو له الملك وله الحمد.

قوله: (وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ) أي: ولا أنت يُنجيك عملك ويدخلك الجنة مع عظم قدرك.

قوله: (إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ) وفي رواية المُسْتَمْلِي (بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ) بإضافة (فَضْلٍ) للآخرة (4)، أي: يلبسني ويسترنني برحمته، مأخوذ من تغمدت السيف،

1 - أخرجه البخاري - 121 / 7 - كتاب المرضى - باب: نهى تمنى المريض الموت - رقم الحديث (5673) .

2 - سورة الزخرف الآية (72) .

3 - سورة النحل من الآية (32) .

4 - صحيح البخاري 121 / 7 .

وأغمدته ألبسنة غمده وغشيته (1)، وفي رواية سهيل (2) ((إِنْ أَنْ يَتَذَرَكْنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ)) (3) وفي رواية [7 / أ] ابن عوف (4) عند مسلم ((بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ)) (5)، وعند مسلم من حديث جابر (6) ((لَا يُدْخِلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ، وَلَا أَنَا إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ)) (7).

قوله: (فَسَدِّدُوا) أي: اقصدوا السداد، أي: الصواب أي: اتباع السنة فيقبل الله عملكم، وينزل عليكم الرحمة.

قال في المختار: " التسديد: التوفيق للسداد بالفتح، وهو الصواب، والقصد من القول والعمل " انتهى (8). " وسد يسد من باب ضرب " انتهى مصباح (9).

قوله: (وَقَارِبُوا) أي: توسطوا في العمل، ولا تُفْرِطُوا فَتُجْهِدُوا أَنْفُسَكُمْ فِي الْعِبَادَةِ؛ لئلا يؤدي ذلك إلى الملل فتتركوا العمل والعبادة، فيحصل منكم التفريط، يقال شيء مُقَارِبٌ بكسر الراء أي: وسط انتهى. وفي رواية للحموي والمستملي (وَقَرَّبُوا) (10) بتشديد الراء، بدون ألف، وفي رواية بشر (11) عن أبي هريرة عند مسلم: ((وَلَكِنْ سَدِّدُوا)) (12)، ومعنى الاستدراك أنه قد يُفهم من النفي المذكور نفي فائدة العمل، فكأنه قيل: بل له فائدة، وهي أن العمل علامة على وجود الرحمة التي تدخل العامل الجنة، فاعملوا واقصدوا بعملكم السداد.

-
- 1 - لسان العرب، في مادة (غمد) 326 / 3 .
 - 2 - هو: سهيل بن أبي صالح : ذكوان السمان أبو يزيد المدني ، كان حافظا للحديث، ثقة . ينظر: تهذيب الكمال 223 / 12 ، وتهذيب التهذيب 4 / 231 .
 - 3 - أخرجه مسلم 4 / 2169 .
 - 4 - هو: أبو محمد: عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، كان اسمه في الجاهلية: عبد عمرو، وقيل: عبد الكعبة، فسماه رسول الله ﷺ عبد الرحمن. أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، (ت 32 هـ) ينظر: صفة الصفوة 1 / 173 - 140 ، وأسد الغابة 2 / 208 - 211 ، والإصابة في تميز الصحابة 4 / 346 - 349 .
 - 5 - أخرجه مسلم 4 / 2169 .
 - 6 - هو: أبو عبد الله: جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، الأنصاري السلمي، ويعد أحد المكثرين من الرواية عن النبي ﷺ ، (ت 78 هـ) ينظر: أسد الغابة 1 / 162 ، 163 ، وتذكرة الحفاظ 1 / 35 ، 36 ، والإصابة في تميز الصحابة 1 / 434 .
 - 7 - أخرجه مسلم 4 / 2170 .
 - 8 - مختار الصحاح ص 326 .
 - 9 - المصباح المنير 1 / 270 .
 - 10 - صحيح البخاري 7 / 121 .
 - 11 - هو: أبو عمرو: بشر بن حرب الأزدي الندبي البصري، (ت 121 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 7 / 233 ، وتهذيب الكمال 4 / 110 - 112 ، وتهذيب التهذيب 1 / 390 .
 - 12 - أخرجه مسلم 4 / 2169 .

قوله: (وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ) بتحتية بعد النون آخره نون توكيد، وهو لفظ نفي بمعنى النهي، وهذه رواية الأكثر، ووقع في رواية الكُشْمِيهَنِي (1) (وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ) بحذف التحتية، والنون على لفظ النهي (2)

وكذا هو في رواية همام (3) عن أبي هريرة بزيادة نون التوكيد وزاد بعد قوله: ((أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ)) ((وَلَا يَدْعُو بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ)) (4)

قوله: (مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ) قيد في صورتين، ومفهومه أنه إذا حل به لا يُمنَع مِنْ تَمَنِّيهِ رضا بقاء الله، وَلَا مِنْ طَلَبِهِ مِنْ اللَّهِ كَذَلِكَ، وهو كذلك، وحكمة النهي عن ذلك أن في طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض ومُراعَمةٍ للقدر، وإن كانت الآجال لا تزيد ولا تنقص، قال النووي: " في الحديث التصريحُ بكراهةِ تمنّي الموت لضر نزل به في دنياه، أما إذا خاف فتنة في دينه فلا كراهة فيه، وقد فعله خلّاق من السلف لذلك " (5).

قوله: (إِمَّا مُحْسِنًا) هو بالنصب على الخبرية، لـ (يَكُونُ) المقدر، أي: إما أن يكون محسناً، ووقع في رواية أحمد عن عبد الرزاق (6) الرفع على أنه بدل من (أَحَدٍ)، وكذا يقال في (مُسِيئًا) (7).

قوله: (فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ) أي: يطلب العتبي، وهو الإرضاء، قال في المختار: " تقول: استعتبه فأعتبه، أي: استرضاه فأرضاه " (8) أي: يطلب رضا الله بالتوبة، ورد المظالم و(لعل)

-
- 1 - هو: أبو الهيثم: محمد بن مكي بن محمد بن مكي بن زراع ، الكُشْمِيهَنِي. كان حافظاً محدثاً، (ت 389 هـ). تهذيب الكمال 26 / 495 ، وسير أعلام النبلاء 16 / 491 ، 492 ، وتهذيب التهذيب 9 / 416 .
 - 2 - صحيح البخاري 7 / 121 .
 - 3 - هو: أبو عقبة: همام بن منبه بن كامل بن شيخ اليماني الصنعاني الأبنائي ، (ت 131 هـ). ينظر: الطبقات الكبرى 5 / 544 ، وتهذيب الكمال 30 / 298 ، 299 ، وتهذيب التهذيب 11 / 59 .
 - 4 - صحيفة همام بن منبه ص 48 .
 - 5 - شرح النووي على مسلم 17 / 7 . وجاء في الموطأ: أن عمر بن الخطاب ﷺ تمنى الموت فقال: ((اللهم كبرت سني، وضعفت قوتي، وانتشرت رعيتي ، فاقبضني إليك غير مضيع ، ولا مفرط)) الموطأ - برواية محمد بن الحسن 3 / 58 .
 - 6 - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولا هم أبو بكر الصنعاني ، كان حافظاً للحديث، ومن مصنفاته (الجامع الكبير، والمصنف في الحديث) (ت 211 هـ). ينظر: طبقات الحنابلة 1 / 297 ، 298 . وميزان الاعتدال 2 / 614 ، وتهذيب التهذيب 6 / 278 - 280 .
 - 7 - مسند الإمام أحمد بن حنبل 13 / 448 .
 - 8 - مختار الصحاح ص 467 .

في الموضوعين للرجاء المجرد من التعليل، وأكثر مجيئها في الرجاء إذا كان معها تعليل،
نحو قوله تعالى: ﴿وَأَسْأَلُ اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَقْلِحُونَ﴾⁽¹⁾ وهذا الترجي المشعر بالوقوع غالبا لا
جزما، فخرج الحديث مخرج تحسين الظن بالله، وأن المحسن يرجو الله الزيادة بأن يوفقه
للزيادة من عمله الصالح، وأن المسيء لا ينبغي له القنوط من رحمة الله - تعالى ولا قطع
رجائه وهذا [7 / ب] الحديث ذكره البخاري في باب تمني المريض الموت⁽²⁾.

1 - سورة البقرة من الآية (189) .

2 - سبق تخريجه ص 53 .

[باب: الشَّفاءُ في ثلاثٍ]

227 - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ⁽¹⁾ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ((الشَّفاءُ في ثَلَاثَةٍ: شَرْبَةُ عَسَلٍ، وَشَرْطَةُ مَحْجَمٍ، وَكَيَّةُ نَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ)) ⁽²⁾ رفع الحديث.

=====

قوله: (الشَّفاءُ في ثَلَاثَةٍ) ليس المراد حصر الشفاء في الثلاثة؛ فقد يكون الشفاء في غيرها، وإنما نبه بها على أصول العلاج؛ لأن الأمراض تكون دموية، وصفراوية، وبُلْغَمِيَّةً، وسوداوية، فالدموية بإخراج الدم، وخص الحجم بالذكر؛ لكثرة استعمال العرب له، وبقيتها بالمسهل الملائم لكل خلط منها، فيكون التخصيص لما ذكر.

قوله: (شَرْبَةُ عَسَلٍ) بالجر بدل من (ثلاثة)، قيل: ليس المراد الشرب على الخصوص، بل استعماله في الجملة فيما يصلحه استعماله منه، فإنه يدخل المعجونات المسهلة والعسل لعاب النحل، وقيل إنه يأكل من الأزهار الطيبة، والأوراق العطرية فيقلب الله تلك الأجسام في داخل أبدانها عسلاً، ثم إنها تقيء ذلك فهو العسل وجمعه أَعْسَالٌ وَعُسْلٌ وَعُسُولٌ وَعُسْلَانٌ وَأَصْلَحُهُ الرَّبِيعِيُّ، ثم الصيفي، وأما الشتائي فَرَدِيٌّ، وما يؤخذ من الجبال والشجر أجود مما يؤخذ من الخلایا، وهو بحسب مَرَعَاهُ، وَمِنْ الْعَجِيبِ أَنْ النحلة تأكل من جميع الأزهار ولا يخرج منها إلا حلواً، مع أن أكثر ما تجنيه مرّ، وطبع العسل حارٌّ يابس يحلل الرطوبات [8 / أ] أكلاً، ونافع للمشايخ وأصحاب البلغم، ومن كان مزاجه بارداً رطباً، فمن قام به البرد، يستعمله وحده لدفع البرد، ومن قام به الحر يستعمله مع غيره لدفع الحرارة، وهو جيد للحفظ، ويقوي البدن، ويحفظ صحته ويسمنه، ويقوي الإنعاض، ويزيد الباءة لمن قام به برد، وينفع من الفالج، والأوجاع الباردة الحادثة في جميع البدن من الرطوبة، واستعماله على الريق يزيل البلغم، ويغسل المعدة ويقويها ويحسنها استحسنانا معتدلاً، ومبيض الأسنان استناناً، ويحفظ صحتها، والتلخخ به يقتل القمل، ويطول الشعر، ويحفظ اللحم، وينفع للبواسير، ويكفيه

1 - هو: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم، القرشي الهاشمي، حبر الأمة، (ت 68 هـ) ينظر: وصفة الصفوة 1 / 377 - 384 ، وأسد الغابة 2 / 130 - 132 ، والإصابة في تميز الصحابة 4 / 141 - 152 .
2 - أخرجه البخاري - 7 / 122 ، 123 - كتاب الطب - باب: الشفاء في ثلاثة - رقم الحديث (5680) .

فضلاً قول الله تعالى: ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾ ⁽¹⁾ قال الحافظ ابن كثير ⁽²⁾ رُوِيَنا عن علي بن أبي طالب أنه قال: " إذا أراد أحدكم الشفاء فَلْيَكْتُبْ آيَةً من كتاب الله تعالى في صَحْفَةٍ ⁽³⁾، وَلْيَغْسِلْها بماء السماء، وَلْيَأْخُذْ مِنْ امرأته درهما عن طيب نفس منها فَلْيَشْتَرِ به عسلاً فَلْيَشْرَبْهُ كذلك فإنه شفاء " ⁽⁴⁾ رواه ابن أبي حاتم ⁽⁵⁾ في تفسيره بسند حسن بلفظ: " إذا اشتكى أحدكم فَلْيَسْتَوْهِبْ مِنْ امرأته درهما من صداقها فليشتر به عسلاً، ثم يأخذ ماء السماء فيجمع هنيئاً مريئاً شفاء كاملاً " ⁽⁶⁾ فما خلق الله لنا في معناه أفضل منه ولا مثله ولا قريباً منه لأنه غذاء من الأغذية ودواء من الأدوية وحلوى من الحلوى وطلاء من الأظلية وشراب من الأشربة ومفرح من المفرحات.

قوله: (وَشَرْطَةٌ مَحْجَمٍ) أي: يتفرغ بها الدم الذي هو أعظم الأخلاط عند هيجانه؛ لتبريد المزاج، والمَحْجَم بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم: الآلة التي يجمع فيها دم الحجاماة عند المص ⁽⁷⁾، ويراد به هنا الحديدية التي يشترط بها موضع الحجاماة لإخراج الدم، وقد يتناول الدم الفصد، والحجم في البلاد الحارة أنفع من الفصد، و الفصد في البلاد التي ليست بحارة أنجع من الحجم.

قوله: (وَكَيْيَّةٌ نَارٍ) تركيب إضافي، ويُستعمل الكي في الخلط البلغمي الذي لا تتحسم مادته، وآخر الدواء الكي، فهو أنفع الأدوية، وأعلاها.

قوله: (أَنهى أُمْتِي) أي: نهى تنزيهه؛ لما فيه من الألم الشديد، والخطر العظيم، وإنما قال أولاً: (الشفاء في ثلاثة) وعدّ منها الكي، ثم نهى عنه؛ لأنهم كانوا يرون أن الكي يدفع

-
- 1 - سورة النحل من الآية (69) .
 - 2 - هو: أبو الفداء: إسماعيل بن عمر ابن كثير البصري ، كان مفسراً، وللحديث حافظاً، من مصنفاته: (اختصار علوم الحديث، و البداية والنهاية، و شرح صحيح البخاري ولم يكمله، و طبقات الفقهاء الشافعيين ، و تفسير القرآن الكريم) (ت 774 هـ) ينظر: الدرر الكامنة 1 / 445 - 446 ، وطبقات الحفاظ 1 / 112 .
 - 3 - في (أ ، ج ، د) صحيفة، وما أثبت أعلاه هو الصحيح لأنه موافق للفظ الذي ذكره ابن كثير في تفسيره .
 - 4 - تفسير القرآن العظيم 8 / 328 .
 - 5 - هو: أبو محمد: عبد الرحمن ابن الحافظ الكبير أبي حاتم، التميمي الحنظلي الرازي، كان فقيهاً محدثاً مفسراً، له مصنفات كثيرة منها: (كتاب في الجرح والتعديل، و كتاب في تفسير القرآن، وكتاب في الرد على الجهمية ، وعلل الحديث) (ت 327 هـ) ينظر: تذكرة الحفاظ 3 / 34 - 36 ، وطبقات المفسرين ص 162 ، وفوات الوفيات 2 / 287 ، 288 .
 - 6 - ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره بلفظ، عن علي ؑ قال: ((إذا اشتكى أحدكم شيئاً فليسرل امرأته ثلاثة دراهم أو نحو ذلك فليبتع عسلاً ثم يأخذ ماء السماء فيجتمع هنيئاً مريئاً شفاء مباركاً)) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم 3 / 862 ، وفتح الباري 10 / 170 .
 - 7 - لسان العرب، في مادة (حجم) 12 / 116 .

الداء بطبعه وذاته، فيبادرون إليه قبل حصول الداء، فتعجلوا تعذيب أنفسهم بالكي لأجل أمر مظنون، فمنه النبي ﷺ أمته عن الكي لأجل تلك العلة، وأباح استعماله على جهة طلب الشفاء من الله - تعالى - ورجاء البرء منه تعالى .

قوله: (رَفَعَ الْحَدِيثَ) أي: أسنده ابن عباس رضي الله عنهما للنبي ﷺ وهذا مع قوله ﷺ (وَأَنْهَى أُمَّتِي) يدل على أن الحديث غير موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الشفاء في ثلاث⁽¹⁾ .

[باب: الحَبَّةُ السَّودَاءُ]

228 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((فِي الْحَبَّةِ السَّودَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ)) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: " وَالسَّامُ الْمَوْتُ "، وَالْحَبَّةُ السَّودَاءُ " الشُّونِيزُ " ((⁽¹⁾)).

قوله: (شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ) ليس المراد أنها تستعمل صرفة في كل داء، بل المراد أنها تارة تُستعمل مفردة، وتارة مركبة، وتارة مسحوقة، وتارة غير مسحوقة، وربما استُعملت أكلاً وشرباً وسُعوطاً وضمّاداً وغير ذلك.

وقيل: [8 / ب] إن قوله: (مِنْ كُلِّ دَاءٍ) عام مخصوص بالداء الذي يقبل العلاج بها، فإنها إنما تنفع من الأمراض الباردة، وأما الحارة فلا، قال أهل العلم بالطب: إن طبع الحبة السوداء حار يابس، وهي مُذهبة للنفخ، نافعة من حمى الرِّبْعِ والبلغم، مفتحة للسدد والريح، مجففة لبِلَّةِ المعدة، وإذا دقت وعجنت بالعدل وشربت بالماء الحار أذابت الحصى وأدرت البول والطَّمثَ، وإذا دُقَّتْ وربطت بخرقه من كتان وأديم شمها نفع من الزكام البارد، وإذا نقع منها سبع حبات في لبن امرأة وسُعِطَ به صاحب اليرقان أفاده، وإذا شرب منها وزن مثقال بماء أفاد من ضيق النفس، والضماد بها ينفع من الصداغ البارد، وإذا طُبِختْ بخلٍّ وتُمضمض بها نفعت من وجع الأسنان الكائن عن برد⁽²⁾. وكان ﷺ يصف الدواء بحسب ما يشاهده من حال المريض، فلعل قوله: (فِي الْحَبَّةِ السَّودَاءِ) وافق مرضاً من مزاجه بارد، فيكون معنى قوله: (شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ) أي: من هذا الجنس الذي وقع القول فيه.

وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: " تكلم أناس في هذا الحديث، وخصصوا عمومهم، وردوه إلى قول أهل الطب والتجربة، ولا خفاء في غلطِ قائل ذلك؛ لأننا إذا صدَّقنا أهل الطب

1 - أخرجه البخاري - 124 / 7 - كتاب الطب - باب الحبة السوداء - رقم الحديث (5688).

2 - ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم 119 / 7 ، والمفهم 606 / 5 ، وعمدة القاري 14 / 676 ، 677 .

ومدارُ علمهم غالباً إنما هو على التجربة التي بناؤها على ظنٍّ غالب، فتصديق من لا ينطق عن الهوى أولى بالقبول من كلامهم " انتهى⁽¹⁾.

وقد تقدم في أول القولة توجيه حمله على عمومته بأن يكون المراد بذلك ما هو أعم من الأفراد والتركيب، ولا محذور في ذلك ولا خروج عن ظاهر الحديث، والله أعلم⁽²⁾.

قوله: (إِلَّا السَّامُ) أفاد استثناءه أنه من الأدواء.

قوله: (قَالَ ابْنُ شَهَابٍ) هو: محمد بن مسلم اشتهر بلقبه الذي هو الزهري⁽³⁾ وهو من مشايخ الإمام مالك .

قوله: (وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشُّونِيزُ) كذا عطفه على تفسير ابن شهاب للسام، فاقتضى ذلك أن الحبة السوداء أيضاً له⁽⁴⁾، والشُّونِيز بضم المعجمة، وسكون الواو، وكسر النون، وسكون التحتانية بعدها زاي، قال القرطبي: قَيَّدَ بعض مشايخنا الشين [9 / أ] بالفتح، وحكى عياض⁽⁵⁾ عن ابن الأعرابي⁽⁶⁾ أنه كسرهما، فأبدل الواو ياء فقال الشَّيْنِيز⁽⁷⁾.

وتفسير الحبة السوداء بالشونيز لشهرة الشونيز عندهم إذ ذاك، وأما الآن فالأمر بالعكس، والحبة السوداء عند أهل هذا العصر أشهر من الشونيز بكثير.

-
- 1 - بهجة النفوس 4 / 130 ، وعمدة القاري 14 / 678 .
 - 2 - المفهم 5 / 606 ، 607 ، وعمدة القاري 14 / 678 .
 - 3 - هو: أبو بكر: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب ، القرشي الزهري المدني، كان محدثاً فقيهاً، (ت 124 هـ) ينظر: تهذيب الكمال 25 / 554 - 558 ، وتذكرة الحفاظ 1 / 83 - 85 . وتهذيب التهذيب 9 / 395 - 398 .
 - 4 - شرح صحيح البخاري لابن بطال 9 / 397 ، وعمدة القاري 14 / 678 ، 679 .
 - 5 - هو: أبو الفضل : عياض بن موسى بن عياض اليحصبي ، كان عالماً بالحديث وعلومه، مفسراً ، فقيهاً، أصولياً، أدبياً شاعراً، عالماً بالنحو واللغة وكلام العرب ، وله مصنفات كثيرة منها: (كتاب مشارق الأنوار في تفسير غريب حديث الموطأ والبخاري ومسلم ، وترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، وبغية الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد) (ت 544 هـ) ينظر: الديباج ص 168 - 172 ، وفيات الأعيان 3 / 483 - 485 ، وتذكرة الحفاظ 4 / 67 - 69 .
 - 6 - هو: أبو عبد الله، محمد بن زياد بن الأعرابي، وهو من موالى بني هاشم ، كان إماماً في اللغة والشعر، حافظاً لتاريخ القبائل، وله تصانيف كثيرة ، منها: (أسماء الخيل وفرسانها ، تاريخ القبائل ، النوادر في الأدب ، تفسير الامثال) (ت 231 هـ) ينظر: بغية الوعاة 1 / 105 ، 106 ، وسير أعلام النبلاء 10 / 687 ، 688 ، وفيات الأعيان 4 / 306 - 308 .
 - 7 - إكمال المعلم 7 / 120 ، وفي مشارق الأنوار على صحاح الآثار " الشُّنَّيز " بكسر الشين مهموزاً 2 / 260 .

وتفسيرها بالشونيز هو الأكثر الأشهر، وهي الكمون الأسود، ويقال له أيضا الكمون الهندي⁽¹⁾، ونقل إبراهيم الحربي⁽²⁾ في غريب الحديث عن الحسن البصري⁽³⁾ أنها الخردل⁽⁴⁾، وحكى أبو عبيد الهروي⁽⁵⁾ في الغريبيين " أنها ثمرة البُطم بضم الموحدة وسكون المهملة " ⁽⁶⁾ واسم شجرتها الضِرْوُ بكسر المعجمة وسكون الراء. وقال الجوهرى: " صمغ شجرة تدعى الكَمَكَم تُجلب من اليمن " ⁽⁷⁾ ورائحتها طيبة وتستعمل في البخور وليست مرادة هنا جزما. وقال القرطبي: تفسيرها بالشونيز أولى من وجهين، أحدهما: - أنه قول الأكثر، والثاني: - كثرة منافعها بخلاف الخردل والبُطم⁽⁸⁾. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الحبة السوداء⁽⁹⁾.

-
- 1 - عمدة القاري 14 / 677 ، وفيض القدير شرح الجامع الصغير 4 / 183 .
 - 2 - هو: أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي البغدادي الحنبلي، كان محدثا فقيها، وله مصنفات كثيرة منها: (غريب الحديث، ودلائل النبوة، والمناسك، وسجود القرآن)، (ت 285). ينظر: طبقات الحنابلة 1 / 134 - 143 . وتذكرة الحفاظ 2 / 123 . طبقات الحفاظ 1 / 50 ، 51 .
 - 3 - هو: أبو سعيد: الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، (ت 110 هـ) ينظر: تذكرة الحفاظ 1 / 57 . وميزان الاعتدال 1 / 527 ، وتهذيب التهذيب 2 / 231 - 235 .
 - 4 - فتح الباري 10 / 145 .
 - 5 - هو: أبو عبيد: أحمد بن محمد بن محمد الهروي الفاشاني ، كان محدثا، ومن مصنفاته: (كتاب الغريبيين - و غريب القرآن - و غريب الحديث) (ت 401 هـ) ينظر: وفيات الأعيان 1 / 95 ، 96 ، وسير أعلام النبلاء 33 / 139 ، وطبقات الشافعية 1 / 175 .
 - 6 - فتح الباري 10 / 145 .
 - 7 - الصحاح 6 / 258 .
 - 8 - المفهم 5 / 605 .
 - 9 - سبق تخريجه ص 60 .

[باب: الجُذام]

229 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ((لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةً وَلَا صَفَرَ، وَفِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ)) (1) .

=====

قوله: (لَا عَذْوَى) بالعين المهملة والواو المفتوحتين، بينهما دال مهملة ساكنة آخره ألف مقصورة. أي: لا سرية للمرض من صاحبه إلى غيره (2). وهذا نفي لما كانت الجاهلية تعتقده في بعض الداءات أنها تعدي بطبعها، وهو نفي بمعنى النهي.

قوله: (وَلَا طَيْرَةَ) بكسر المهملة، وفتح التحتانية، وقد تسكن، وهي: التشاؤم وهو مصدر تطير، مثل: تَحَيَّرَ حَيْرَةً (3). قال أهل اللغة لم يَجِئْ من المصادر هكذا غير هاتين (4). وتُعَقَّبُ بأنه سُمِعَ طَيِّبَةً، وأورد بعضهم التَّوَلَةَ (5)، وفيه نظر، وأصل التطير أنهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير، فإذا خرج أحدهم لأمر فإن رأى الطير طار عن يمينه تيمن به، واستمر، وإن رآه طار عن يساره تشاءم به، ورجع، وربما كان أحدهم يهيج الطير ليطير فيعتمدونها، فجاء الشرع بالنهي عن ذلك (6).

قوله: (لَا طَيْرَةَ) أي: لا تشاؤم بالطير، نفي بمعنى النهي، وقد كان بعض عقلاء الجاهلية ينكر الطير وَيُتَمَدَّحُ بتركه [9 / ب] قال شاعر منهم (7):

-
- 1 - أخرجه البخاري - 126 / 7 - كتاب الطب - باب: الجذام - رقم الحديث (5707)
 - 2 - عمدة القاري شرح صحيح البخاري 14 / 749 .
 - 3 - في (ب، ط) تخير خيرة.
 - 4 - لسان العرب 4 / 508 .
 - 5 - التَّوَلَةُ: بكسر التاء، وفتح الواو، قال ابن الأثير: " ما يُحَبِّبُ المرأةَ إلى زوجها من السَّحَرِ وغيره " ينظر: لسان العرب، مادة (تول) 11 / 81 .
 - 6 - فتح الباري 10 / 212 .
 - 7 - هو: ضابئ بن الحارث بن أُرطاة البُرْجُمِيّ، كان شاعراً، عرف في الجاهلية، وأدرك الإسلام، فعاش في أيام عثمان رضي الله عنه، كان سليل اللسان، سجنه عثمان رضي الله عنه لقتله صديقاً، وظل في السجن إلى أن مات، (ت 30 هـ) ينظر: خزنة الأدب 9 / 327 ، 328 ، والأعلام 3 / 212 .

وَمَا عَاجَلَاتُ الطَّيْرِ تُذْنِي مِنَ الْفَتَى (1) ... نَجَاحاً وَلَا عَنْ رَيْثِهِنَّ فُصُورُ (2)

وقال آخر:

لَعَمْرُكَ مَا تَدْرِي الطَّوَارِقُ بِالْحَصَى *** وَلَا زَاجِرَاتُ الطَّيْرِ مَا اللَّهُ صَانِعُ (3)

وكان أكثرهم يتطيرون، ويعتمدون على ذلك، ويصح بهم غالباً لتزيين الشيطان لهم ذلك، وبقيت من ذلك بقايا في كثير من المسلمين، وقد أخرج ابن حبان في صحيحه من حديث أنس رفعه ((لَا طَيْرَةَ ، وَالطَّيْرَةُ عَلَى مَنْ تَطِيرَ)) (4)، وأخرج ابنُ عَدِيٍّ (5) بسندين عن أبي هريرة رفعه ((إِذَا تَطِيرْتُمْ فَأَمْضُوا ، وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا)) (6)، وأخرج الطبراني (7)، عن أبي الدرداء (8) رفعه ((لَنْ يَنَالَ الدَّرَجَاتُ الْعُلَا مَنْ تَكْهَنَ ، أَوْ اسْتَقْسَمَ ، أَوْ رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ تَطِيرًا)) (9)، وأخرج البيهقي في الشعب من حديث عبد الله بن عمرو (10) موقوفاً ((مَنْ عَرَضَ لَهُ مِنْ هَذِهِ الطَّيْرِ شَيْءٌ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرِكَ ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرِكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرِكَ)) (11).

-
- 1 - في (ج) الفاني، والمثبت هو الصواب.
 - 2 - البيت من البحر الطويل، ينظر: خزانة الأدب 10 / 343، والكامل في اللغة والأدب 1 / 253، وفيهما: " نَجَاحاً وَلَا عَنْ رَيْثِهِنَّ يَخِيبُ " .
 - 3 - البيت من البحر الطويل ، وقائله: ليبد بن ربيعة، ينظر: ديوان ليبد بن ربيعة ص 57 .
 - 4 - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان 13 / 492 .
 - 5 - هو: أبو أحمد، عبد الله بن عدي بن محمد الجرجاني ، ويعرف بابن القطان، كان عالماً متقناً للحديث وعلومه، ومن مصنفاته (مختصر المزني ، وكتاب الكامل في معرفة الضعفاء والمتروكين)، (ت 365 هـ) ينظر: تذكرة الحفاظ 3 / 102 ، 103 ، وطبقات الشافعية 1 / 104 ، وطبقات الحفاظ 1 / 76 .
 - 6 - فتح الباري 10 : 213 ، وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك 4 / 423 .
 - 7 - هو: أبو القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي الطبراني ، من كبار المحدثين، وله مصنفات كثيرة منها: (المعجم الصغير ، وله كتب في التفسير ، والأوائل ، ودلائل النبوة) ينظر: وفيات الأعيان 2 / 407 ، وتذكرة الحفاظ 3 / 85 ، 87 ، وميزان الاعتدال 2 / 195 .
 - 8 - هو: أبو الدرداء، عويمر بن عامر بن مالك بن زيد ، الصحابي الجليل، كان قاضياً، (ت 32 هـ) ينظر: صفة الصفوة 1 / 316 - 324 ، وأسد الغابة 3 / 168، 169 . والإصابة في تمييز الصحابة 4 / 747 .
 - 9 - أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط - 3 / 118 - رقم الحديث (2663) . قال ابن حجر: ورجاله ثقات إلا أنني أظن أن فيه انقطاعاً وله شاهد عن عمران بن حصين وأخرجه البزار في أثناء حديث بسند جيد وأخرج أبو داود والترمذي وصححه هو وابن حبان عن بن مسعود رفعه، ينظر: فتح الباري 10 / 213 .
 - 10 - هو: أبو محمد: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي ، الصحابي الجليل، كان كثير الرواية عن النبي ﷺ وغزير العلم، (ت 65 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 4 / 261 - 268 ، والإصابة في تمييز الصحابة 4 / 192 ، 193 ، وتهذيب التهذيب 5 / 294 .
 - 11 - شعب الإيمان 2 / 65 ، وفتح الباري 10 / 213 .

قوله: (وَلَا هَامَةً) قال أبو زيد ⁽¹⁾: هي بالتشديد، وخالفه الجميع فخففوها، وهو

المحفوظ في الرواية، وكأنَّ من شددھا ذهب إلى واحدة الهوامَّ وهي ذوات السموم، وقيل دواب الأرض التي تهتم بأذى الناس، وهذا لا يصح فيه إلا إن أُريد أنها لا تضر لذواتها وإنما تضر إذا أراد الله إيقاع الضرر عن إصابتها، وقد ذكر الزبير بن بكار ⁽²⁾ أن العرب كانت في الجاهلية تقول إذا قُتلَ الرجلُ فلم يُؤخذْ بثأره خرجت من رأسه هامة وهي دودة فتدور حول قبره فتقول " اسقوني ، اسقوني " فإذا أدركَ بثأره ذهبت، وإلا بقيت، وفي ذلك يقول شاعرهم:

يا عَمْرُو إِلَّا تَدْعُ شَتْمِي وَمَنْقَصَتِي *** أَضْرِبُكَ حَتَّى تَقُولَ الهَامَةُ: اسْقُونِي ⁽³⁾

قال وكانت اليهود تزعم أنها تدور حول قبره سبعة أيام ثم تذهب وقال أبو عبيدة ⁽⁴⁾ كانوا يزعمون أن عظام الميت تصير هامة [10 / أ] فتطير، ويسمون ذلك الطائر الصَّدي ⁽⁵⁾ فعلى هذا فالمعنى لا حياة لهامة الميت، وذكر ابن فارس ⁽⁶⁾ وغيره من اللغويين نحو الأول إلا أنهم لم يعينوا كونها دودة ⁽⁷⁾، بل قال القزاز ⁽⁸⁾ " الهامة طائر من طير الليل كأنه يعني البومة " ⁽⁹⁾.

-
- 1 - هو: أبو زيد، سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري، أحد كبار أئمة الأدب، واللغة، ثقة، كان يرى رأي القدرية، له مصنفات كثيرة منها: (كتاب لغات القرآن ، غريب الأسماء ، النوادر) (ت 215 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 7 / 27 ، وتاريخ بغداد 9 / 77 - 80 ، وفيات الأعيان 2 / 378 ، 379 .
 - 2 - هو: أبو عبد الله بن أبي بكر ، الزبير بن بكار القرشي الأسدي المكي، كان قاضيا، عالما بالأنساب، وأخبار العرب، وله تصانيف منها: (أخبار العرب وأيامها ، ونسب قريش وأخبارها ، وجمهرة نسب قريش ، والأوس والخزرج) ، (ت 256 هـ) ينظر: تاريخ بغداد 8 / 467 - 470 ، وتهذيب الكمال 9 / 293 - 298 ، وتذكرة الحفاظ 2 / 85 .
 - 3 - البيت من البحر البسيط، ينظر: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب 7 / 168 .
 - 4 - هو: أبو عبيدة، معمر بن المثنى التيمي، مولا هم البصري، النحوي، كان أعلم الناس بأنساب العرب، والشعر، والغريب، والأدب، له تصانيف كثيرة منها: (نقائض جرير والفرزدق ، ومجاز القرآن ، والعققة والبررة ، ومآثر العرب ، والمثالب، وفتوح أرمينية ، وما تلحن فيه العامة ، وأيام العرب) ، (ت 210 هـ) ينظر: تذكرة الحفاظ 1 / 272 ، وتهذيب التهذيب 10 / 221 ، وميزان الاعتدال 4 / 155 .
 - 5 - غريب الحديث لابن سلام 1 / 27 .
 - 6 - هو: أبو الحسين: أحمد بن فارس ابن زكرياء القزويني، المعروف بالرازي، كان فقيها محدثا عالما باللغة وعلومها، وله مصنفات كثيرة منها: (معجم مقاييس اللغة، وجامع التأويل في تفسير القرآن، والإتباع والمزاوجة - والفصيح) (ت 395 هـ) ينظر: وفيات الأعيان 1 / 118 - 125 ، وسير أعلام النبلاء 17 / 103 - 106 ، والديباج ص 36 ، 37 .
 - 7 - معجم مقاييس اللغة لابن فارس، مادة (هام) 6 / 27 .
 - 8 - هو: أبو عبد الله ، محمد بن جعفر القزاز ، التميمي القيرواني ، كان عالما باللغة وعلومها، له مؤلفات كثيرة منها: (الجامع في اللغة، وأدب السلطان والتأدب له ، والحلى والشيئات، والتعريض والتصريح) ، (ت 412 هـ) . ينظر: وفيات الأعيان 374 - 376 ، وسير أعلام النبلاء 17 / 326 ، 327 ، وبغية الوعاة 1 / 71 .
 - 9 - فتح الباري 10 / 241 .

وقال ابن الأعرابي: " كانوا يتشاءمون بها إذا وقعت على بيت أحدهم، يقول: نَعَتْ إِلَى نَفْسِي أو أحدا من أهل داري، وعلى هذا فالمعنى لا شؤم بالبومة"(1)(2).

روى أبو نعيم⁽³⁾ في الحلية عن ابن مسعود⁽⁴⁾ قال: كنت عند كعب الأحمار⁽⁵⁾ وهو عند عمر بن الخطاب فقال كعب: " يا أمير المؤمنين ألا أخبرك بأغرب شيء قرأته في كتب الأنبياء، أن هامة جاءت إلى سليمان بن داود فقالت السلام عليك يا نبي الله قال وعليك السلام يا هامة أخبريني كيف لا تأكلين من الزرع قالت يا نبي الله إن آدم أخرج من الجنة بسببه فقال فكيف لا تشربين الماء قالت إنه غرق فيه قوم نوح فمن أجل ذلك لا أشربه قال لها سليمان فكيف نزلت الخراب قالت إن الخراب ميراث الله فأنا أسكن ميراث الله، [10 / ب] قال

الله تعالى: ﴿وَكُرْ أَهْلَكَ مِن قَوْمِكِ بَطَرَتْ مَعِيشَتُهُ فَبَلَكَ مَسَلَهُمْ لَمْ يَسْكُنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ

الْأَوَّلِينَ ۝﴾⁽⁶⁾ فالدنيا ميراث الله كلها، قال سليمان: فما تقولين إذا جلست فوق خربة؟ قالت:

أقول: أين الذين كانوا يبتغون الدنيا ويتنعمون فيها؟ قال سليمان: فما صياحك في الدار؟ وما

تقولين إذا مررت عليها؟ قالت: أقول ويلٌ لبني آدم كيف ينامون وأمامهم الشدائد، قال: فما

بالك لا تخرجين بالنهار؟ قالت: من كثرة ظلم بني آدم لأنفسهم، قال: فأخبريني ما تقولين في

صياحك، قالت: أقول تزودوا يا غافلين وتهيئوا لسفركم، سبحان خالق النور، فقال سليمان:

ليس في الطيور طير أنصح لابن آدم وأشفق عليه من الهامة، وما في قلوب الجهال أبغض

منها " (7).

1 - لسان العرب 12 / 624 .

4 - فتح الباري 10 / 241 .

3 - هو: أبو نعيم: أحمد بن عبد الله بن أحمد الإصفهاني ، كان فقيها متصوفا حافظا للحديث، و من تصانيفه : (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ومعرفة الصحابة، وطبقات المحدثين والرواة) (ت 430 هـ) ينظر: سير أعلام النبلاء 17 / 453 - 457 ، وطبقات الشافعية 1 / 202 ، 203 .

4 - هو : ابن مسعود، عَبدُ الله بنُ مَسْعُود بن غَافل بن حَبِيب بن شَمَخ بن قَار بن مَخْزُوم ، كان قد أسلم قديما أول الإسلام، وهاجر الهجرتين جميعاً إلى الحبشة وإلى المدينة ، وصلى القبلتين ، وشهد بدرأ . وأحدًا والخندق وبيعة الرضوان ، وسائر المشاهد مع رسول الله . وشهد اليرموك بعد النبي ، وهو الذي أجهز على أبي جهل ، وشهد له ﷺ بالجنة، (ت 32 هـ)، ينظر: الطبقات الكبرى 3 / 150، وأسد الغابة 3 / 394 - 400 ، والإصابة في تميز الصحابة 4 / 235 .

5 - هو: أبو إسحاق: هو كعب بن ماته الحميري اليماني ، كان يهوديا وأسلم بعد وفاة الرسول الله ﷺ قدم المدينة في زمن عمر بن الخطاب ﷺ وكان يحدث الصحابة عن الكتب الإسرائيلية، ويأخذ عنهم سنن النبي ﷺ (ت 32 هـ) ينظر: صفة الصفوة 3 / 45 ، 46 ، وأسد الغابة 4 / 514 ، وسير أعلام النبلاء 3 / 489 - 494 .

6 - سورة القصص الآية (58) .

7 - حلية الأولياء 5 / 391 .

قوله: (وَلَا صَفَرٌ) بفتح الصاد والفاء، أي: لا صفر مؤخر عن محله، ففيه رد على النسبي، أو المراد أنهم يتشاءمون بدخول صفر لما يتوهمون أن فيه كثرة الدواهي والفتن، فالمعنى: ولا تشاؤم بهذا الشهر، وجمعه أصفار، قال ابن دريد ⁽¹⁾ " الصفران الشهران من السنة، وسمي [11 / أ] أحدهما في الإسلام المحرم " ⁽²⁾، والصفر بفتححتين فيما يزعم العرب حية في البطن يعضُّ الإنسان إذا هاج، واللدغ الذي يجده عند الجوع من عضه ⁽³⁾.
فنفي المصطفى ﷺ أربعة أمور لا أصل لها، ونفى أيضا في بعض الأحاديث الغول والنوء، فالحاصل من مجموع الأحاديث ستة: العدوى، والطيرة، والهامة، والصفر، والغول، والنوء، أما الأربعة الأولى فقد تقدم الكلام عليها.

وأما الغول فقال الجمهور: كانت العرب تزعم أن الغيلان في الفلوات، وهي جنس من الشياطين تتراءى للناس، وتتغول لهم تغولا، أي: تتلون لهم تلونا، فتضلهم عن الطريق فتهلكهم، وقد كثر في كلامهم: غالته الغول، أي: أهلكته، وأضلته، فأبطل ﷺ ذلك، وقيل: ليس المراد إبطال وجود الغيلان، وإنما معناه: إبطال ما كانت العرب تزعمه من تلون الغول بالصور المختلفة، قالوا: والمعنى لا تستطيع الغول أن تضل أحدا ⁽⁴⁾، ويؤيده حديث ((إِذَا تَغَوَّلَتِ الْغِيلَانُ فَنَادُوا بِالْأَذَانِ)) ⁽⁵⁾ أي: ادفعوا شرها بذكر الله، وفي حديث أبي أيوب عند النسائي ((كَانَ لِي تَمَرٌّ فِي سَهْوَةٍ ⁽⁶⁾ ، وَكَانَتْ الْغُولُ تَجِيءُ فَتَأْكُلُ مِنْهُ)) ⁽⁷⁾ وعن بعضهم أنه سلك طريقا بعد ما نهى عن سلوكها لأن فيها غولا فرأى امرأة على سرير عليها ثياب

1 - هو: أبو بكر: محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي البصري، كان لغويا شاعرا، وله مصنفات كثيرة منها: (كتاب الجمهرة في اللغة - وكتاب الاشتقاق - وكتاب السراج واللبام - وكتاب الأنواء - وكتاب المقتبس) (ت 321 هـ) ينظر: وفيات الأعيان 4 / 323 - 325 ، وطبقات الشافعية 1 / 116 ، ولسان الميزان 5 / 132 ، 133 .
2 - الصحاح في اللغة 2 / 277 .
3 - م . ن 2 / 277 .
4 - شرح النووي على مسلم 14 / 216 ، 217 ، وفتح الباري 10 / 159 ، وعون المعبود شرح سنن أبي داود 9 / 864 .
5 - أخرجه النسائي - 6 / 236 - الأمر بالأذان إذا تغولت الغيلان - رقم الحديث (10791) ، وأخرجه أحمد في مسنده - 22 / 178 - رقم الحديث (14277) ، وأخرجه أبو يعلى في مسنده - 4 / 153 - رقم الحديث (2219) . قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد 3 / 487 .
6 - السهوة: بيت صغير منحد في الأرض قليلا شبيه بالمخدع والخزانة، ينظر النهاية في غريب الأثر 2 / 1047 .
7 - أخرجه أحمد في مسنده - 38 / 563 - رقم الحديث (23592) ، أخرجه الترمذي - 5 / 158 - كتاب فضائل القرآن - باب 3 - رقم الحديث (2880) ، وقال حديث حسن غريب، أخرجه الحاكم في المستدرک - 3 / 520 - ذكر مناقب أبي أيوب الأنصاري ﷺ - رقم الحديث (5934) ، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - 4 / 162 - رقم الحديث (4012) .

مصفرة، وعندها قنديل، فدعتني قال: فَأَخَذْتُ في قراءة يس فطفئت قناديلها وهي تقول: يا عبد الله ما صنعت بي فسلمت! فلا يصيبكم شيء من خوف أو طلب سلطان أو عدو إلا قرأتُم يس فإنه يدفع عنكم بها " .

قوله: (وَفِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ) أي: اهرب من الشخص الذي قام به داء الجذام، وهو علّة يحمر منها العضو، ثم يتقطع ويتناثر.

قوله: (كَمَا تَفِرُّ) بكسر الفاء أي: كفرارك من الأسد.

واستشكل ما هنا مع قوله: (لا عدوى) ومع حديث أن النبي ﷺ أكل مع مجذوم، وقال: ((ثِقَّةٌ بِاللَّهِ وَتَوَكَّلًا عَلَيْهِ)) (1).

وأجيب بأجوبة، أحدها: نفي العدوى جملة وحملُ الأمر بالفرار على رعاية خاطر المجذوم؛ لأنه إذا رأى الصحيح البدن السليم من الآفة تعظم مصيبتُهُ، وتزداد حسرته [11 / ب] ثانيها: حملُ (لا عدوى) على قوي الإيمان صحيح التوكل بحيث يستطيع أن يدفع التطير الذي يقع في نفس كل أحد، وحملُ الأمر بالفرار من المجذوم على ضعيف الإيمان، والتوكل، فلا تكون له قوة على دفع اعتقاد العدوى، ثالثها: إثبات العدوى من الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوى، فيكون معنى قوله: (لا عدوى) أي: إلا من الجذام، والبرص، والجرب مثلا، فكأنه لا يعدي شيء شيئا إلا ما تقدم استثناءه.

رابعها: أن الأمر بالفرار من المجذوم ليس من باب العدوى في شيء بل هو لأمر طبيعي، وهو انتقال الداء من جسد لجسد بواسطة الملامسة، والمخالطة، وشم الرائحة، ولذلك يقع في كثير من الأمراض في العادة انتقال الداء من المريض إلى الصحيح بكثرة المخالطة، وكذا يقع كثيرا بالمرأة من الرجل، وعكسه، وينزع الولد إليه، ولهذا يأمر الأطباء بترك مخالطة المجذوم لا على طريق العدوى، بل على طريق التأثير بالرائحة؛ لأنها تسقم من واطب على

1 - أخرجه الترمذي - 4 / 266 - كتاب الأطعمة عن رسول الله ﷺ - باب: ما جاء في الأكل مع المجذوم - رقم الحديث (1817) ، وقال حديث غريب ، وأخرجه ابن ماجه - 2 / 1172 - كتاب الطب - باب: الجذام - رقم الحديث (3542) ، وأخرجه أبو داود - 2 / 413 - كتاب الطب - باب: الطيرة - رقم الحديث (3925) ، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان - 2 / 122 - رقم الحديث (1294) .

شمها، وأما قوله: (لَا عَدَوَى) فله معنى آخر، وهو أن يقع المرض بمكان كالطاعون فيفر منه مخافة أن يصيبه؛ لأن فيه نوعاً من الفرار من قدر الله.

خامسها: أن المراد بِنَفْيِ العدوى أن الشيء لا يعدي بطبعه نفياً لما كانت الجاهلية تعتقده أن الأمراض تعدي بطبعها من غير إضافة إلى الله - تعالى - فأبطل النبي ﷺ اعتقادهم ذلك بقوله: (لَا عَدَوَى) وبأكله مع المجذوم؛ لِيُبَيِّنَ لهم أن الله - تعالى - هو الذي يمرض ويشفي، ونهاهم عن الدنو منه لِيُبَيِّنَ لهم أن هذا من الأسباب التي أجرى الله تعالى العادة بأنها تفضي إلى مسبباتها؛ ففي نهيه إثبات الأسباب، وفي فعله إشارة إلى أنها لا تستقل، بل الله هو الذي إن شاء سلبها قواها فلا تؤثر شيئاً، وإن شاء أبقاها فأثرت . وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الجذام (1).

[باب: التَّشْمِيرُ فِي الثِّيَابِ]

230 - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: فَرَأَيْتُ بِلَالًا جَاءَ بِعَنْزَةٍ فَرَكَزَهَا، ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ فِي حُلَّةٍ مُشَمَّرًا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ إِلَى الْعَنْزَةِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ وَرَاءِ الْعَنْزَةِ⁽¹⁾.

=====

قوله: (عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة، واسمه وهب بن

عبد الله⁽²⁾

قوله: (قَالَ فَرَأَيْتُ) كذا للأكثر، وهو معطوف على جمل من الحديث، فإن أوله: ((رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءٍ [12 / أ] مِنْ أَدَمٍ ...))⁽³⁾ الحديث، وفيه ((ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا⁽⁴⁾ ...)) إلخ، ولأبي ذرٍّ (رَأَيْتُ)⁽⁵⁾.

قوله: (بِعَنْزَةٍ) بفتح العين المهملة، والنون، والزاي: أطول من العصا، وأقصر من الرمح، فيها زج كزج الرمح⁽⁶⁾.

قوله: (فَرَكَزَهَا) أي: غرزاها في الأرض، وبابه نصر.

قوله: (حُلَّةٍ) بضم الحاء، وتشديد اللام: إزار ورداء بارد، أو غيره، ولا تكون حلة إلا من ثوبين، أو ثوب له بطانة، والجمع حُلٌّ وحِلَالٌ .

-
- 1 - أخرجه البخاري - 141 / 7 - كتاب اللباس - باب: التَّشْمِيرُ فِي الثِّيَابِ - رقم الحديث (5786).
 - 2 - هو: أبو جحيفة، وهب بن عبد الله بن مسلم بن جنادة بن حبيب، كان صحابياً، وَلِيَّ الشَّرْطَةِ فِي خِلاَفَةِ عَلِيٍّ، (ت 64 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 6 / 63 ، 64 ، وأسد الغابة 5 / 477 ، 478 ، الإصابة في تمييز الصحابة 6 / 626 .
 - 3 - أخرجه الترمذي - 375 / 1 - باب ما جاء في إدخال الإصبع في الأذن عند الأذان - رقم الحديث (197)، قال أبو عيسى حديث أبي جحيفة حديث حسن صحيح .
 - 4 - هو: بلال بن رباح الحبشي، المؤذن، اشتراه أبو بكر الصديق رضي الله عنه من المشركين لما كانوا يعذبونه على التوحيد، فأعتقه، فلزم النبي صلى الله عليه وسلم وأذن له، وشهد معه جميع المشاهد، وأخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي عبيدة بن الجراح، ثم خرج بلال بعد النبي صلى الله عليه وسلم مجاهداً إلى أن مات بالشام، (ت 20 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 3 / 232 ، 238 ، وحلية الأولياء 1 / 150 ، والإصابة 1 / 326 .
 - 5 - صحيح البخاري 141 / 7 .
 - 6 - لسان العرب 5 / 381 .

قوله: (مُشْمَرًا) أي: رافعا أسفل الحلة عن ساقيه . فالنهي عن كف الثوب في الصلاة محله في غير ذيل الإزار، كذا قيل، والذي يظهر أن التشمير لم يكن في حالة الصلاة، بل في حالة الخروج .

قوله: (مِنْ وَرَاءِ الْعَنْزَةِ) أي: فوقها من جهة القبلة.

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب التشمير في الثياب⁽¹⁾.

1 - سبق تخريجه ص 70 .

[باب: القَبَاءِ وَفَرُوجِ حَرِيرٍ]

231 - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُوجُ حَرِيرٍ فَلَبَسَهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا، كَالْكَارِهِ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: ((لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ) هو الجهني⁽²⁾، وصرح به في رواية عبد الحميد بن جعفر⁽³⁾، ومحمد بن إسحاق⁽⁴⁾ كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب⁽⁵⁾ عند أحمد⁽⁶⁾ .

قوله: (أَهْدَى) بضم الهمزة، وكسر الدال .

قوله: (فَرُوجُ) بفتح الفاء، وضم الراء مشددة، وبعدها واو، فجيم، هو مضاف (و حَرِيرٍ) بالجر مضاف إليه، و (الْفَرُوجُ) القباء الذي شق من خلفه⁽⁷⁾ .

قوله: (فَلَبَسَهُ) لكونه كان حلالا .

قوله: (ثُمَّ صَلَّى فِيهِ) في رواية ابن إسحاق عند أحمد: ((ثُمَّ صَلَّى فِيهِ الْمَغْرَبَ))⁽⁸⁾ .

-
- 1 - أخرجه البخاري - 144 / 7 - كتاب اللباس - باب: القباء وفروج حرير - رقم الحديث (5800) .
 - 2 - هو: عقبة بن عامر بن عيس بن عمرو بن عدي الجهني ، كان قارئاً، عالماً بالفرائض والفقه ، فصيح اللسان شاعراً ، كاتباً، وهو أحد من جمع القرآن، (ت 58 هـ) . ينظر: الطبقات الكبرى 4 / 343، وأسد الغابة 4 / 59 ، 60، والإصابة في تميز الصحابة 4 / 520 .
 - 3 - هو: أبو الفضل، عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري الأوسي ، (ت 153 هـ) ينظر: تهذيب الكمال 16 / 416 - 419 . وتهذيب التهذيب 6 / 101 . ولسان الميزان 7 / 275 .
 - 4 - هو: أبو بكر، محمد بن إسحاق بن يسار المدني المطلبي، كان قدرياً، ومن حفاظ الحديث، من مصنفاته: (السيرة النبوية، وكتاب الخلفاء، وكتاب المبدأ) (ت 151 هـ) . ينظر: تهذيب الكمال 24 / 405 - 428 . وتذكرة الحفاظ 1 / 130 ، وتهذيب التهذيب 9 / 34 ، 35 ..
 - 5 - هو: يزيد بن أبي حبيب سويد الأزدي ، كان حافظاً للحديث وأكثر من روايته، (ت 128 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 7 / 513، وتذكرة الحفاظ 1 / 97 ، 98 ، وتهذيب التهذيب 11 / 278 .
 - 6 - مسند أحمد - 28 / 525 - رقم الحديث (17293) .
 - 7 - تاج العروس 6 / 146 .
 - 8 - أخرجه أحمد في مسنده من طريق ابن إسحاق، بلفظ: قال: ((صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرَبَ وَعَلَيْهِ فَرُوجُ حَرِيرٍ وَهُوَ الْقَبَاءُ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ نَزَعَهُ نَزْعًا غَيِّفًا وَقَالَ إِنَّ هَذَا لَا يَنْبَغِي لِلْمُتَّقِينَ)) 28 / 525 - رقم الحديث (17293) .

قوله: (ثُمَّ أَنْصَرَفَ) أي: من صلاته بأن سلم بعد فراغه، في رواية ابن إسحاق:
((فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ))⁽¹⁾، وفي رواية عبد الحميد: ((فَلَمَّا سَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ))⁽²⁾، وهو المراد
بالانصراف في رواية الليث⁽³⁾.

قوله: (فَتَزَعَهُ) أي: الفروج، نزعا شديدا، زاد أحمد في روايته عن حجاج⁽⁴⁾،
وهاشم⁽⁵⁾ (عَنِيفاً)⁽⁶⁾ أي: بقوة، ومبادرة لذلك على خلاف عادته في الرفق والتأني، وهو مما
يؤكد أن التحريم وقع حينئذ⁽⁷⁾.

قوله: (كَالْكَارِهِ لَهُ) زاد أحمد في رواية عبد الحميد بن جعفر: ((ثُمَّ أَلْقَاهُ فَقُلْنَا يَا
رَسُولَ اللَّهِ قَدْ لَبِسْتَهُ وَصَلَّيْتَ فِيهِ))⁽⁸⁾.

قوله: (لَا يَنْبَغِي هَذَا) يحتمل أن تكون الإشارة لللبس، ويحتمل أن تكون للحرير،
فيتناول غير اللبس من الاستعمال كالافتراش .

قوله: (لِلْمُتَّقِينَ) هم المؤمنون الذين وَقَّوْا أنفسهم من الخلود في النار، وهذا مقام
[12 / ب] العموم، والناس فيه على درجات، ومقام الخصوص مقام الإحسان، والمراد هنا
الأول، وهذه القصة كانت مبدأ تحريم لبس الحرير، والراجح أن النساء لا يدخلن في لفظ هذا
الحديث، ودخولهن على سبيل التغليب يمنعه ورود الأدلة الصريحة بإباحته لهن، وأما
الصبيان فلا يحرم عليهم؛ لأنهم لا يوصفون بالتقوى لأنهم غير مكلفين،

-
- 1 - أخرجه أحمد في مسنده - 525 / 28 - رقم الحديث (17293) .
 - 2 - م. ن - 585 / 28 - رقم الحديث (17353) .
 - 3 - فتح الباري 10 / 270 .
 - 4 - هو: أبو أرطاة، حجاج بن أرطاة بن ثور النخعي، الكوفي، كان قاضيا، فقيها، حافظا للحديث، صدوقا،
(ت 145) ينظر: تهذيب الكمال 5 / 420 - 422 ، وسير أعلام النبلاء 7 / 68 - 75 ، وتهذيب التهذيب 2 / 172 -
174 .
 - 5 - هو: أبو النضر ، هاشم بن القاسم الليثي الخراساني البغدادي، يلقب بقيصر، كان حافظا للحديث، ثقة،
(ت 207 هـ) ينظر: تهذيب الكمال 30 / 131 ، وتذكرة الحفاظ 1 / 263 ، وتهذيب التهذيب 11 / 18 .
 - 6 - مسند الإمام 28 / 577 .
 - 7 - فتح الباري 10 / 270 .
 - 8 - مسند أحمد 28 / 585 .

وهذا ما صححه الرافعي⁽¹⁾ في المحرر⁽²⁾، والنووي في نكته⁽³⁾، وصحح النووي في شرحه تحريمه بعد السبع، لئلا يعتاده⁽⁴⁾، وفي المجموع " ولو ضبط بالتميز على هذا كان حسنا "⁽⁵⁾، وصحح ابن الصلاح⁽⁶⁾ تحريمه مطلقاً؛ لظاهر خبر ((هَذَا حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي))⁽⁷⁾. قال في المجموع: " ومحل الخلاف في غير يوم العيد، أما فيه فيحل تزينهم به، وبالذهب والفضة قطعاً⁽⁸⁾؛ لأنه يوم زينه، وليس على الصبي تعبد، والراجح أنه يجوز للولي إلباس الصبي الحرير مطلقاً، سواء قبل السبع والتميز، أم لا، وسواء كان يوم العيد، أم لا " ⁽⁹⁾. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب القباء والفروج حرير⁽¹⁰⁾.

-
- 1 - هو: أبو القاسم: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم القزويني الرافعي، كان فقيهاً، مفسراً، عالماً بالحديث وعلومه، أصولياً، وأديباً، وله مصنفات متعددة منها: (كتاب التدوين في ذكر أخبار قزوين ، وكتاب الإيجاز في أخطار الحجاز ، وكتاب المحرر في الفقه، و كتاب فتح العزيز في شرح الوجيز للغزالي) (ت 623 هـ) ينظر: وسير أعلام النبلاء 22 / 252 - 257 ، وطبقات الشافعية 2 / 75 - 77 ، والأعلام 4 / 55 .
 - 2 - المحرر ص 74 .
 - 3 - الكتاب مخطوط، له نسخة في جامعة بيل (بنيوهافن)، ونسخة بمتحف طبقو سراي بتركيا .
 - 4 - ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم 14 / 33 .
 - 5 - المجموع 4 / 436 .
 - 6 - هو: أبو عمرو، عثمان ابن المفتي صلاح الدين عبد الرحمن الكردي الشهرزوري الشافعي، وله مصنفات كثيرة منها: (كتاب شرح الوسيط في فقه الشافعية، وكتاب أدب المفتي والمستفتي، وكتاب طبقات الفقهاء الشافعية، ومقدمة ابن الصلاح في الحديث) (ت 643 هـ). ينظر: وفيات الأعيان 3 / 243 - 245 ، وتذكرة الحفاظ 4 / 149 ، 150 ، وطبقات الشافعية 2 / 113 - 115 .
 - 7 - أخرجه النسائي 5 / 437 - كتاب الزينة - باب: تحريم الذهب على الرجال - رقم الحديث (9448)، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان - 5 / 133 - باب: الملابس والزي والأواني وما يكره منها - رقم الحديث (6083) .
 - 8 - في (أ) مطلقاً .
 - 9 - المجموع 4 / 436 ، 435 .
 - 10 - سبق تخريجه ص 72 .

[باب: الْمُتَشَبِّهُونَ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتُ بِالرِّجَالِ]

232 - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ (1) .

=====

قوله: (الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ) أي: في الأقوال اللينة، والأفعال، كالمشي مع تكسر. قال الحافظ القرطبي (2): " المعنى لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء ولا العكس " قلت: وكذا في الكلام والمشي، لكن لا يخفى أن هيئة اللباس تختلف باختلاف عادة كل بلد، فرب قوم لا يختلف زي رجالهم عن نسائهم في اللبس، لكن تمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار (3) .

وقد ورد في الحديث ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلُ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ وَالْمَرْأَةُ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ)) (4)، وفيه كما قال النووي: حرمة تشبه الرجال بالنساء، وعكسه (5)، لأنه إذا حرم في اللباس ففي الحركات، والسكنات، والتصنع بالأعضاء، والأصوات أولى بالذم والقبح انتهى (6). ثم ذم التشبه بالكلام، والمشي ممن تعدد ذلك، وأما من كان فيه ذلك من أصل خُلُقَةٍ فإنما يؤمر بتكليف تركه، والإدمان على ذلك [13 / أ] بالتدريج، فإن لم يفعل وتمادى على ذلك دخله الذم، ولا سيما إن بدا منه ما يدل على الرضا به، وأما إطلاق من أطلق كالنووي: أن المخنث الخلقي لا يتجه عليه اللوم فمحمول على ما إذا لم يقدر على تركه، بعد معالجة تركه، أما من قدر على ترك ذلك بالمعالجة ولو بالتدريج، ولم يفعل فاللوم لأحق له، والحكمة

1 - أخرجه البخاري - 159 / 7 - كتاب اللباس - باب: المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال - رقم الحديث (5885) .

2 - في الفتح " الطبري " وهو الصواب، ينظر فتح الباري 10 / 332 .

3 - فتح الباري 10 / 332 .

4 - أخرجه أبو داود في سننه - 458 / 2 - كتاب اللباس - باب: لباس النساء - رقم الحديث (4098) . وأخرجه

النسائي في سننه الكبرى - 397 / 5 - لعن المتبرجات - رقم الحديث (9253) . وأخرجه البيهقي في شعب

الإيمان - 224 / 10 - باب: الحياء - فصل في حجاب النساء والتغليظ في سترهن - رقم الحديث

(7416) . قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه، ينظر: المستدرک على الصحيحين 4 / 215 .

5 - المجموع 4 / 332 .

6 - فيض القدير 5 / 269 .

في لعن من تشبه إخراجهُ الشيء عن الصفة التي وصفها عليه أحكم الحاكمين، وقد أشار إلى ذلك في لعن الواصلات بقوله: (الْمُغَيَّرَاتُ خَلَقَ اللهُ)⁽¹⁾. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال⁽²⁾.

1 - فتح الباري شرح صحيح البخاري 16 / 473 .
2 - سبق تخريجه ص 75 .

[باب: المَوْصُولَةُ]

233 - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ⁽¹⁾ .

=====

قوله: (الْوَاصِلَةُ) أي: التي تصل الشعر بالشعر الآخر لنفسها أو لغيرها .

قوله: (وَالْمُسْتَوْصِلَةُ) أي: التي تطلب أن يُفعل بها الوصل.

وهذا الحديث صريح في تحريم الوصل مطلقاً، وقد فصل أصحابنا فقالوا: إن وصلت شعر آدمي فهو حرام بلا خلاف؛ لأنه يحرم الانتفاع بشعر آدمي وسائر أجزائه لكرامته، وأما الشعر الطاهر⁽²⁾ من غير آدمي⁽³⁾ فإذا لم يكن لها زوج ولا سيد فهو حرام أيضاً، وإن كان فتلاثة أوجه أصحابها إن فعلته بإذن الزوج، أو السيد جاز⁽⁴⁾، وقال مالك والطبري⁽⁵⁾ والأكثر: الوصل ممنوع بكل شيء شعراً، أو صوفاً أو خزاً أو غيرها⁽⁶⁾ وعند مسلم من رواية قتادة عن سعيد⁽⁷⁾ نهى عَنِ الزُّورِ قال قتادة: يعني ما يُكثر به النساء أشعارهن من الخرق⁽⁸⁾ ويؤيده حديث جابر عند مسلم ((زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا))⁽⁹⁾، وذهب الليث ونقله أبو عبيدة عن كثير من الفقهاء أن

-
- 1 - أخرجه البخاري - 7 / 166 - كتاب اللباس - باب: الموصولة - رقم الحديث (5940) .
 - 2 - في (ج) الظاهر، والمثبت هو الصواب .
 - 3 - في (د) الطاهر من غير طاهر .
 - 4 - الوجه الثاني: يحرم مطلقاً، والوجه الثالث: لا يحرم ولا يكره مطلقاً. ينظر: المجموع 3 / 140 .
 - 5 - هو: أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد، الطبري، كان مجتهداً، إماماً في فنون كثيرة منها التفسير، والحديث، والفقه، والتاريخ، وغير ذلك، وهو ثقة، وله تصانيف كثيرة منها: (جامع البيان في تفسير القرآن)، واختلاف الفقهاء، والمسترشد (ت 310 هـ) . ينظر: وفيات الأعيان 4 / 191 - 193، وسير أعلام النبلاء 14 / 282 - 267، وطبقات الفقهاء 93 .
 - 6 - إكمال المعلم 6 / 651، 652، وشرح النووي على مسلم 14 / 104 .
 - 7 - هو: أبو عبد الله، سعيد بن جبيرة الأسدي الكوفي التابعي، حبشي الأصل، كان مشهوداً له بالعلم، (ت 95 هـ) . ينظر: الطبقات الكبرى 6 / 256، 268، وفيات الأعيان 2 / 371 - 374، وتهذيب التهذيب 4 / 11 .
 - 8 - أخرجه مسلم - 3 / 1679 - كتاب اللباس والزينة - باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ... - رقم الحديث (2127) .
 - 9 - م، ن . رقم الحديث (2126) .

الممتنع من ذلك وصل الشعر بالشعر أما إذا وصلت (1) بغيره من خرقة، وغيرها فلا يدخل في النهي (2) .

وعن سعيد بن جبير " لا بأس بِالْقَرَامِلِ " (3)، وبه قال أحمد وكثير من العلماء: وهي جمع (قَرْمَل) بفتح القاف وسكون الراء نبات طويل الفروع لين. والمراد به خيوط الشعر من حرير أو صوف يُعمل في ضفائر تصل به المرأة شعرها (4) . وكما يحرم على المرأة الزيادة الزيادة

[13 / ب] في شعر رأسها يحرم عليها حلقه لغير ضرورة (5) .

قوله: (وَالْوَأَشِمَةُ) أي: التي تغرز الإبرة في الجسد ثم تذر عليه كحلا أو نيلة ليخضر.

قوله: (وَالْمُسْتَوْشِمَةُ) أي: التي تطلب الفعل، ويُفعل بها، والوشم حرام وإذا كان مكلفا مختارا، وفعله لغير ضرورة، فحينئذ تجب إزالته وتبطل به الصلاة، فلو فعله قبل البلوغ أو كان مكرهاً، أو لضرورة فلا تجب إزالته، ويعفى عنه في الصلاة فتصح منه .

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الوصل في الشعر (6) .

1 - في (ب) وصلته، والمثبت هو الصواب .

2 - إكمال المعلم 6 / 652 ، وغريب الحديث لابن سلام 1 / 166 ، 167 .

3 - أخرجه أبو داود في سننه - 2 / 477 - كتاب الترجل - باب: في صلة الشعر - رقم الحديث (4171) .

4 - لسان العرب 11 / 555 .

5 - فتح الباري 10 / 375 . وعون المعبود 11 / 225 .

6 - سبق تخريجه ص 77 .

[باب: إرداف الرجل خلف الرجل]

234 - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا آخِرَةُ الرَّحْلِ ، فَقَالَ: (يَا مُعَاذُ) ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ: (يَا مُعَاذُ) ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: (يَا مُعَاذُ) . قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ، قَالَ: (هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ)؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ: (حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ: (يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ) ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ، فَقَالَ: (هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ)؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ: (حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ)⁽¹⁾.

=====

قوله: (رَدِيفُ) الردف والرديف: الراكب خلف مالك⁽²⁾ الدابة بإذنه، وردف كل شيء مؤخره، وأصله من الركوب على الردف، وهو العَجْزُ، ولهذا قيل: للراكب الأصلي ركب صدر الدابة، وردفت الرجل إذا ركبت وراءه⁽³⁾، وأردفته: إذا أركبته وراءك⁽⁴⁾.

قوله: (آخِرَةُ) بفتح الهمزة الممدودة، وكسر الخاء المعجمة، والراء بوزن فاعلة، وهي التي يستند إليها الراكب من خلفه، ومراده المبالغة في شدة قربه ليكون أوقع في نفس السامع فيضبط ما سمعه

قوله: (الرَّحْلُ) هو بسكون الحاء المهملة أصغر من القتب، والجمع الرِّحَالُ والأَرْحُلُ، ويقال رَحَلَ البعير شد على ظهره الرحل، وبابه قطع⁽⁵⁾.

1 - أخرجه البخاري - 7 / 170 - كتاب اللباس - باب: إرداف الرجل خلف الرجل - رقم الحديث (5967) .

2 - في (ب) راكب

3 - في (ج) خلفه وراءه

4 - فتح الباري 10 / 398 .

5 - الصحاح في اللغة 4 / 393 .

قوله: (فَقَالَ) أي: النبي ﷺ

قوله: (يَا مَعَاذُ)⁽¹⁾ زاد أبو ذرٍّ عن الْمُسْتَمْلِي (ابْنُ جَبَلٍ)⁽²⁾

قوله: (لَبَّيْكَ) أي: أجبتك إجابة بعد إجابة، وأصله (لَبَّيْنِ لَكَ) فحذفت النون للإضافة، واللام للتخفيف، فأصله مثني، والمراد منه التكرير.

قوله: (رَسُولَ اللَّهِ)، للكُشْمِيهَنِي (يا رسول الله)⁽³⁾.

قوله: (وَسَعْدَيْكَ) تأكيد لِلْبَيْك للاهتمام بما يخبره.

قوله: (ابْنُ جَبَلٍ) سقط (ابْنُ جَبَلٍ) لِأَبِي ذَرٍّ⁽⁴⁾.

قوله: (رَسُولَ اللَّهِ) وَلِلْكُشْمِيهَنِي (يا رسول الله)⁽⁵⁾.

قوله: (حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ) هو من باب المشاكلة⁽⁶⁾، وهو نوع من أنواع البديع

الذي يحسن به الكلام، والمراد به أنه حق شرعي، لا واجب بالعقل، كما يقوله المعتزلة، وكأنه لما وعد به ووعدهُ الصدق صار حقا من هذه الجهة.

1 - هو: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس، الأنصاري، الخزرجي، كان عالما بالحلال والحرام، وشهد بدرا (ت 18 هـ)
ينظر: الطبقات الكبرى 583 - 590، وأسد الغابة 5 / 204 - 207، والإصابة في تمييز الصحابة 6 / 136 ، 137 .

2 - صحيح البخاري 7 / 168 .

3 - م - ن .

4 - م - ن .

5 - م - ن .

6 - المشاكلة: هي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تحقيقا أو تقديرا. ينظر: الإيضاح ص 327 .

قوله: (إِذَا فَعَلُوهُ) أي: حق الله - تعالى - وفي الحديث دلالة على جواز الإرداف، لكن بشرط إطاقاة الدابة ذلك [14 / أ]، وربما أردف خلفه، وأركب أمامه، وأردف بعض نسائه⁽¹⁾، وأردف أسامة⁽²⁾⁽³⁾ من عرفة إلى مزدلفة، وأردف الفضل بن عباس⁽⁴⁾⁽⁵⁾ من مزدلفة إلى منى وقد أفرد ابنُ مَنْدَةَ⁽⁶⁾ أسماء من أردفهم النبي ﷺ خلفه فبلغوا ثلاثين نفساً⁽⁷⁾. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب: إرداف الرجل خلف الرجل⁽⁸⁾.

-
- 1 - أخرجه البخاري - 3 / 1122 - كتاب الجهاد والسير - باب: ما يقول إذا رجع من الغزو - رقم الحديث (2919).
 - 2 - هو: أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل، يكنى بأبي محمد وقيل غير ذلك، استعمله النبي ﷺ على جيش لغزو الشام، وفي الجيش عمر والكبار؛ فلم يسر إلا بعد وفاة رسول الله - ﷺ -؛ فلنّفذه أبو بكر ﷺ ببعثهم، (ت 54 هـ). ينظر: أسد الغابة 1 / 101 - 104، وسير أعلام النبلاء 2 / 496 - 407، والإصابة في تميز الصحابة 1 / 49.
 - 3 - أخرجه أبو داود في سننه - 1 / 594 - كتاب المناسك - باب: الدفعة من عرفة - رقم الحديث (1922)، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - 12 / 138 - رقم الحديث (12698).
 - 4 - هو: الفضل بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي. وهو ابن عم رسول الله ﷺ، يكنى أبا عبد الله، وقيل غير ذلك، غزا مع النبي ﷺ الفتح، وحنيناً، وثبت معه حين انهزم الناس، وشهد معه حجة الوداع، (ت 18 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 4 / 54، وتاريخ مدينة دمشق 48 / 319، 320، وأسد الغابة 4 / 388.
 - 5 - أخرجه البخاري - 2 / 559 - كتاب الحج - باب: الركوب الارتداف في الحج - رقم الحديث (1469)، أخرجه مسلم - 2 / 931 - كتاب الاعتكاف - باب: استحباب إقامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة والنحر - رقم الحديث (267).
 - 6 - هو: أبو عبد الله، محمد بن يحيى بن منده، الأصبهاني، كان أحد الحفاظ الثقات، من مؤلفاته: (تاريخ أصبهان، صفوة التصوف في أحوال الصوفية وآدابها، والحجة على تارك المحجة، معجم البلدان، المتفق والمفترق في الأنساب)، (ت 301 هـ) ينظر: طبقات الحنابلة 1 / 448، ووفيات الأعيان 4 / 289، وتذكرة الحفاظ 2 / 219.
 - 7 - فتح الباري 10 / 398.
 - 8 - سبق تخريجه ص 79.

[باب: لَا يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ]

235 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ((إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ)) . قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: ((يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ))⁽¹⁾.

=====

قوله: (إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ) وللترمذي (من الكبائر)⁽²⁾، والأولى تقتضي أن الكبائر متفاوتة، بعضها أكبر من بعض، وإليه ذهب الجمهور؛ وإنما كان السب من أكبر الكبائر؛ لأنه نوع من العقوق، وهو إساءة في مقابلة إحسان الوالدين، وكفراناً لحقوقهما .

قوله: (وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ) هذا استبعاد من السائل؛ لأن الطبع السليم يأبى ذلك، فبيّن في الجواب أنه وإن لم يتعاط السب بنفسه في الأغلب الأكثر لكن يقع منه التسبب فيه، وهو ما يمكن وقوعه كثيراً.

قوله: (قَالَ) أي النبي ﷺ .

قوله: (يَسُبُّ الرَّجُلُ) وفي رواية للأصيلي وأبى الوقت⁽³⁾ إسقاط لفظ (الرَّجُلُ) .

قوله: (فَيَسُبُّ أَبَاهُ) يحتمل أن يكون فاعله ضميراً راجعاً لفاعل (يسب) الأول ونسبة السب إليه مجاز لأنه تسبب في سب أبيه وأمه، ويحتمل رجوعه للرجل المضاف إليه، فلا مجاز، وإذا كان التسبب في سب الوالدين من أكبر الكبائر فالأولى سبهما بالفعل قال ابن بطال

1 - أخرجه البخاري - 3 / 8 - كتاب الأدب - باب: لا يسب الرجل والديه - رقم الحديث (5973) .
2 - أخرجه الترمذي في سننه - 312 / 4 - كتاب البر والصلة عن رسول الله ﷺ - باب: ما جاء في عقوق الوالدين - رقم الحديث (1902) ، وقال هذا حديث حسن صحيح .
3 - هو: أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب بن إبراهيم بن إسحاق السجزي الهروي الصوفي، كان من أهل القرآن، مكثراً من الحديث، (ت 541 هـ) ينظر: الأنساب 3 / 226، وسير أعلام النبلاء 20 / 303 - 306، والتقعيد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ص 387 .

هذا الحديث أصل في سد الذرائع، ويؤخذ منه أن من آل فعله إلى محرم يحرم عليه ذلك الفعل، وإن لم يقصد إلى ما يحرم، والأصل في هذا الحديث قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ الآية⁽¹⁾(2).

واستنبط منه الماوردي⁽³⁾ منع بيع ثوب الحرير ممن يتحقق أنه يلبسه، والغلام الأمرد ممن يتحقق أنه يفعل به الفاحشة، والعصير ممن يتحقق أنه يتخذه خمرا .

وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: " فيه دليل على عظم حق الوالدين، وفيه العمل بالغالب؛ لأن الذي يسب أبا الرجل يجوز أن يسب الآخر أباه، ويجوز أن لا يفعل ذلك، لكن الغالب أنه يجيبه بنحو قوله، وفيه مراجعة الطالب لشيخه فيما يقوله مما يشكل عليه [14 / أ]، وفيه إثبات الكبائر، وفيه أن الأصل يفضل الفرع بأصل الوضع، ولو فضله الفرع ببعض الصفات"⁽⁴⁾.

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يسب الرجل والديه⁽⁵⁾.

-
- 1 - سورة الأنعام من الآية (108) .
 - 2 - شرح صحيح البخاري لابن بطال 9 / 192، 193 .
 - 3 - هو: أبو الحسن، علي بن محمد بن حبيب القاضي الماوردي البصري الشافعي، كان قاضيا، فقيها، مفسرا، أصوليا، أدبيا، وله مصنفات كثيرة منها: (النكت ، وأدب الدنيا والدين ، والأحكام السلطانية ، وقانون الوزارة و السياسة، وكتاب الحاوي، وكتاب الإقناع) (ت 450) ينظر: وفيات الأعيان 3 / 283 - 284 ، وسير أعلام النبلاء 18 / 64 - 68 ، وطبقات الشافعية 1 / 230 - 232 .
 - 4 - بهجة النفوس 4 / 144 .
 - 5 - سبق تخريجه ص 82 .

[باب: من وصل وصله الله]

236 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتْ الرَّحِمُ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهُوَ لَكَ))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (خَلَقَ الْخَلْقَ) قال ابن أبي جمرة: " يحتمل أن يكون المراد بالخلق جميع المخلوقات، ويحتمل أن يكون المراد به⁽²⁾ المكلفين، أي: قضاؤه وقدره "⁽³⁾.

قوله: (إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ) ليس المراد بالفراغ ما كان ناشئاً عن شغل؛ لأن المولى - جل جلاله - لا يشغله شأن عن شأن، بل المراد به أتمه وقضاه.

قوله: (قَالَتْ الرَّحِمُ) هذا القول يحتمل أن يكون بعد خلق السموات والأرض، وإبرازها في الوجود، ويحتمل أن يكون بعد خلقها، كتبها في اللوح المحفوظ، ولم يبرز بعد، أي: الآن إلا اللوح، والقلم، ويحتمل أن يكون بعد انتهاء خلق أرواح بني آدم كالذر، قال تعالى: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾⁽⁴⁾ لما أخرجهم من صلب آدم كالذر، وهذا القول يحتمل أن يكون بلسان الحال، ويحتمل أن يكون بلسان المقال، قولان مشهوران، والثاني أرجح، وعلى الثاني فهل تتكلم كما هي، أو يخلق الله لها عند كلامها حياة وعقلا؛ قولان أيضا مشهوران، والأول أرجح؛ لصلاحية القدرة العامة التعلق لذلك، ولما في الأولين من تخصيص عموم لفظ القرآن، والحديث بغير دليل، ولما يلزم منه من حصر قدرة القادر التي لا يحصرها شيء، ويجوز أن يكون الذي نسب إليه القول ملك يتكلم على لسان الرحم⁽⁵⁾

1 - أخرجه البخاري - 2232 / 5 - كتاب الأدب - باب: من وصل وصله الله - رقم الحديث (5641) .

2 - في (ج) جميع المكلفين .

3 - بهجة النفوس 4 / 148 .

4 - سورة الأعراف من الآية (172) .

5 - في (أ) الروح .

قوله: (هَذَا) أي: قيامي هذا بين يديك يا الله .

قوله: (مَقَامُ الْعَائِدِ) أي: المستجير بك من القطيعة .

قوله: (قَالَ) أي: الله ﷻ .

قوله: (نَعَمْ) أي: هذا مقام العائد من القطيعة .

قوله: (أَمَا) بتخفيف ك (أَلَا) أداة استفتاح.

قوله: (أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ) أي: أرحمه وأحسن إليه، قال ابن أبي جمرة: " الوصل من

الله كناية عن عظيم إحسانه، وإنما خاطب الناس بما يفهمونه، ولمّا كان أعظم ما يعطيه المحبوب لمحبه الوصال، وهو القرب منه، وإسعافه بما يريد، ومساعدته على ما يرضيه، وكانت حقيقة ذلك مستحيلة في حق الله ﷻ [14 / ب] عُرف أن ذلك كناية عن عظيم إحسانه لعبده قال: وكذا القول في القطع هو كناية عن حرمانه الإحسان " (1) قال القرطبي: " الرحم التي توصل عامة وخاصة، فالعامة: رحم الدين، ويجب مواصلتها بالتوادر والتناصح والعدل والإنصاف، والقيام بالحقوق الواجبة، والمستحبة، وأما الرحم الخاصة: فتزيد النفقة على القريب، وتفقد أحوالهم، والتغافل عن زلاتهم، وتتفاوت مراتب استحقاقهم في ذلك " (2) وقال ابن أبي جمرة: " وتكون صلة الرحم بالمال، وبالعون على الحاجة، وبدفع الضرر، وبطلاقة الوجه، وبالذعاء، والمعنى الجامع: إيصال ما أمكن من الخير، ودفع ما أمكن من الشر، بحسب الطاقة، وهذا إنما يستمر إذا كان أهل الرحم أهل استقامة، فإن كانوا كفارا أو فجارا فمقاطعتهم في الله هي صلتهم، بشرط بذل الجهد في وعظهم، ثم إعلامهم إذا أصروا أن ذلك بسبب تخلفهم عن الحق، ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء لهم بظهر الغيب أن يعودوا إلى الطريق المثلى " (3) وصلة الرحم تزيد في العمر، وزيادة العمر تحصل بأحد أمور أربعة: صلة الرحم، والصدقة، والسلام على من لقيت من الأمّة، وتسريح الرأس مع اللحية،

1 - بهجة النفوس 4 / 146 .

2 - المفهم 6 / 526 .

3 - بهجة النفوس 4 / 146 .

ومعنى زيادة العمر البركة فيه، أو زيادة مدة فيه بأن كانت معلقة على فعل واحد من هذه فإن قلت: المعلق من العمر على فعل واحد من هذه الأفعال إما أن يتعلق علم الله بأنه يفعله، أو أنه لا يفعله، وحينئذ فلا فائدة للتعليق قلت: فائدته الرغبة في عمل هذه الأفعال لأن من علم أن العمر قد يكون منه شيئاً معلقاً عليها يرغب في فعلها لنألا يفوته ما علق عليها.

قوله: (قَالَتْ) أي: الرحم: بلى يا رب ولأبي ذرّ (بَلَى وَرَبِّ) (1)

قوله: (قَالَ) أي: الله ﷻ .

قوله: (فَهُوَ) أي: قوله: (أصل من وصلك) إلخ.

قوله: (لَكَ) بكسر الكاف، خطاب للرحم، وهو متعلق بمحذوف خبر هو، أي: هو موفى لك.

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من وصل وصله الله معها (2) .

1 - صحيح البخاري 8 / 6 .

2 - سبق تخريجه ص 84 .

[باب رَحْمَةِ الْوَلَدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ]

237 - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلْنِي، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: ((مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ))⁽¹⁾.

=====

قوله: (مَعَهَا) ولأبي ذرٍّ (وَمَعَهَا) .

قوله: (ابْنَتَانِ) أي: لهما قال الحافظ [15 / أ] ابن حجر: " لم أقف على أسمائهن "⁽²⁾

قوله: (فَقَسَمَتْهَا) بسكون المثناة الفوقية .

قوله: (بَيْنَ ابْنَتَيْهَا) زاد معمر⁽³⁾ (وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا)⁽⁴⁾ . هكذا في رواية عروة⁽⁵⁾،

ووقع في رواية عراك بن مالك⁽⁶⁾ عن عائشة: ((جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَيَّ فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا فَاسْتَطَعَمْتُهَا ابْنَتَاهَا فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا)) الحديث أخرجه مسلم⁽⁷⁾ وللطبراني⁽⁸⁾، من حديث الحسن بن علي⁽¹⁾ نحوه، ويمكن الجمع بأن مرادها بقولها في حديث

1 - أخرجه البخاري - 5 / 2234 - كتاب الأدب - باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته - رقم الحديث (5649) .

2 - فتح الباري 10 / 428 .

3 - هو: أبو عروة، معمر بن راشد الأزدي الحداني مولاهم أبو عروة بن أبي عمرو البصري ، كان فقيها، حافظا، متقنا، (ت 154 هـ) ينظر: تذكرة الحفاظ 1 / 142 ، وميزان الاعتدال 4 / 154 ، وتهذيب التهذيب 10 / 218 ، 219 .

4 - ينظر: فتح الباري 10 / 428 .

5 - هو: أبو عبد الله: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي المدني ، (ت 94 هـ) . ينظر: الطبقات الكبرى 5 / 178 - 181 ، وتهذيب الكمال 20 / 11 - 24 ، وتهذيب التهذيب 7 / 164 ، 165 .

6 - هو: عراك بن مالك الغفاري الكناني المدني، كان حافظا، ثقة، (ت 104 هـ) ينظر: تهذيب الكمال 19 / 545 ، وسير أعلام النبلاء 5 / 63 ، 64 ، وتهذيب التهذيب 7 / 156 .

7 - أخرجه مسلم - 4 / 2027 - كتاب البر والصلة والآداب - باب: فضل الإحسان إلى البنات - رقم الحديث (2630) .

8 - المعجم الأوسط - 4 / 244 - رقم الحديث (4093) .

عروة ((فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ)) (2) أي: أخصها بها، ويحتمل أنها لم يكن عندها في أول الحال سوى واحدة فأعطتها، ثم وجدت ثنتين، ويحتمل تعدد القصة (3)

قوله: (ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ) أي: المرأة من عندي

قوله: (فَحَدَّثَتْهُ) أي: أخبرته بما وقع، وهو من كلام عائشة - رضي الله عنها -

قوله: (فَقَالَ) أي: النبي ﷺ

قوله: (مَنْ يَلِي) كذا للأكثر بتحتانية مفتوحة أوله من الولاية وللکشمیهني بموحدة

مضمومة من الابتلاء وفي رواية الكُشمیهني أيضا بشيء، وقوأة عياض، وأيده برواية شعيب (4) بلفظ (مَنْ ابْتَلِيَ)، وكذا وقع في رواية مَعْمَرٍ عند الترمذي واختلف في المراد بالابتلاء هل هو نفس وجودهن، أو ابتلي بما يصدر منهن، وكذلك هل هو على العموم في البنات، أو المراد من انتصف منهن بالحاجة إلى ما يفعل به؟

وقال النووي تبعا لابن بطال: إنما سماه ابتلاء لأن الناس يكرهون البنات في العادة؛ قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ (5)(6) فزجرهم الشرع عن ذلك ورغب في إبقائهن، وترك قتلهن بما ذكر من الثواب الموعود به لمن أحسن إليهن، وجاهد نفسه في الصبر عليهن .

وقال شارح الترمذي: يحتمل أن يكون معنى الابتلاء الاختبار، أي من أختبر بشيء من البنات؛ لينظر ما يفعل أحسن إليهن أو يسئ (7)؟

قوله: (فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ) هذا يُشْعِرُ بأن المراد بقوله في أول الحديث من هذه أكثر من

1 - هو: أبو محمد، الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ، سيد شباب أهل الجنة ، وريحانة النبي ﷺ وشبيهه ، سماه النبي ﷺ الحسن، (ت 50 هـ) ينظر: أسد الغابة 2 / 15 - 22 والإصابة في تميز الصحابة 2 / 68 - 73 . وشذرات الذهب 1 / 50 .
2 - أخرجه البخاري - 7 / 8 - كتاب الأدب - باب: رحمة الولد وتقيله ومعانقته - رقم الحديث (5995) .
3 - فتح الباري 10 / 428 .
4 - هو: أبو بشر، شعيب بن أبي حمزة واسمه دينار القرشي الأموي ، كان حافظا للحديث، ثقة، (ت 162 هـ) . ينظر: تهذيب الكمال 12 / 516 - 520 . وتهذيب التهذيب 4 / 307 . وطبقات الحفاظ ص 17 .
5 - شرح النووي على صحيح المسلم 16 / 179 .
6 - سورة النحل الآية (58) .
7 - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي 6 / 36 .

واحدة ووقع في حديث [15 / ب] أنس عند مسلم: ((مَن عَالَ جَارِيَتَيْنِ))⁽¹⁾ ولأحمد من حديث أم سلمة ((مَن أَنْفَقَ عَلَى ابْنَتَيْنِ ، أَوْ أُخْتَيْنِ ، أَوْ ذَوَاتِي قَرَابَةٍ مَحْتَسِبٍ عَلَيْهِمَا))⁽²⁾، والذي وقع في أكثر الروايات بلفظ الإحسان، وفي رواية عبد المجيد⁽³⁾: ((فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ))⁽⁴⁾، ومثله في حديث عقبة بن عامر في الأدب المفرد⁽⁵⁾ وكذا وقع في ابن ماجه: وزاد ((وَأَطْعَمَهُنَّ وَسَقَاهُنَّ وَكَسَاهُنَّ))⁽⁶⁾ وفي حديث ابن عباس عند الطبراني ((فَأَنْفَقَ عَلَيْهِنَّ وَزَوَّجَهُنَّ وَأَحْسَنَ أَدَبَهُنَّ))⁽⁷⁾ وفي حديث جابر عند أحمد، وفي الأدب المفرد ((يُؤَدِّبُهُنَّ⁽⁸⁾ وَيَرْحَمُهُنَّ وَيَكْفُلُهُنَّ))⁽⁹⁾، زاد الطبراني ((وَيُزَوِّجُهُنَّ)) وله نحوه من حديث أبي هريرة في الأوسط، والترمذي⁽¹²⁾ وفي الأدب المفرد يجمعها لفظ الإحسان الذي اقتصر عليه في حديث الباب⁽¹³⁾، وقد اختلف في المراد بالإحسان هل يقتصر فيه على قدر الواجب أو بما زاد عليه؟ والظاهر الثاني؛ فإن عائشة أعطت المرأة التمرة فآثرت بها ابنتيها فوصفها النبي ﷺ بالإحسان بما أشار إليه من الحكم المذكور، فدل على أن من فعل معروفًا لم يكن واجبا عليه، أو زاد على قدر الواجب عُدًّا محسنا، والذي يقتصر على الواجب وإن كان يوصف بكونه محسنا لكن المراد من الوصف المذكور قدر زائد، وشرط الإحسان أن يوافق الشرع لا ما خالفه، والظاهر أن الثواب المذكور إنما يحصل لفاعله إذا

-
- 1 - أخرجه مسلم - 4 / 2027 - كتاب البر والصلة والآداب - باب: فضل الإحسان إلى البنات - رقم الحديث (2629) .
 - 2 - أخرجه أحمد في مسنده، من حديث أم سلمة، بلفظ: (مَن أَنْفَقَ عَلَى ابْنَتَيْنِ أَوْ أُخْتَيْنِ أَوْ ذَوَاتِي قَرَابَةٍ يَحْتَسِبُ النَّفَقَةَ عَلَيْهِمَا)) 44 / 134 . قال الهيثمي: فيه محمد بن حميد المدني وهو ضعيف، ينظر: مجمع الزوائد 8 / 287 .
 - 3 - هو: أبو عبد الحميد، عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي مولى المهلب ، المكي، كان محدثًا، ثقة، كان من المرجئة، (ت 206 هـ) ينظر: تهذيب الكمال 18 / 271 - 276 ، وسير أعلام النبلاء 9 / 434 - 436 ، وتهذيب التهذيب 6 / 340 .
 - 4 - فتح الباري 10 / 428 .
 - 5 - الأدب المفرد ص 41 .
 - 6 - أخرجه ابن ماجه - 2 / 1210 - كتاب الأدب - باب: بر الوالد والإحسان إلى البنات - رقم الحديث (3669) .
 - 7 - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - 11 / 216 - رقم الحديث (11542) .
 - 8 - " يؤويهن " عند أحمد 22 / 150 ، وفي الأدب المفرد مثله ص 41 .
 - 9 - أخرجه أحمد في مسنده من حديث جابر، بلفظ: ((يُؤْوِيَهُنَّ وَيَرْحَمُهُنَّ وَيَكْفُلُهُنَّ)) 22 / 150 ، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ص 41 .
 - 10 - أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط - 5 / 90 - رقم الحديث (4760) .
 - 11 - قال ابن حجر: بعد ذكر هذه الألفاظ وهذه الأوصاف يجمعها لفظ الإحسان، ينظر: فتح الباري 10 / 428 .
 - 12 - أخرجه الترمذي في سننه - 4 / 320 - كتاب البر والصلة عن رسول الله ﷺ - باب: ما جاء في النفقة على البنات والأخوات - رقم الحديث (1916) ، وقال حديث غريب .
 - 13 - الأدب المفرد ص 59 .

استمر إلى أن يحصل استغناؤهن عنه بزواج، أو غيره كما أشار إليه في بعض ألفاظ الحديث، والإحسان إلى كل أحد بقدر حاله، وقد جاء أن الثواب المذكور يحصل لمن أحسن لواحدة فقط، ففي حديث ابن عباس ((فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ : أَوْ ائْتَيْنِ ؟ فَقَالَ : أَوْ ائْتَيْنِ))⁽¹⁾ وفي حديث عوف بن مالك⁽²⁾ عند الطبراني ((فَقَالَتْ امْرَأَةٌ))⁽³⁾ وفي حديث جابر ((قِيلَ))⁽⁴⁾ وفي حديث أبي هريرة ((قُلْنَا))⁽⁵⁾ وهذا يدل على تعدد السائلين، وزاد في حديث جابر ((فَرَأَى بَعْضُ الْقَوْمِ أَنْ لَوْ قَالَ وَوَاحِدَةً لَقَالَ وَوَاحِدَةً))⁽⁶⁾ وفي حديث أبي هريرة ((قُلْنَا : وَثْنَتَيْنِ ؟ قَالَ : وَثْنَتَيْنِ . قُلْنَا : وَوَاحِدَةً ؟ قَالَ : وَوَاحِدَةً))⁽⁷⁾ وشاهده حديث ابن مسعود رفعه ((مَنْ كَانَتْ لَهُ ابْنَةٌ [16 / أ] فَأَدَّبَهَا وَأَحْسَنَ أَدَبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَوْسَعَ عَلَيْهَا مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ الَّتِي أَوْسَعَ عَلَيْهِ))⁽⁸⁾ الحديث أخرجه الطبراني بسند واه.

قوله: (كُنَّ) أي: البنات.

قوله: (لَهُ) أي: لمن .

وقوله (سِتْرًا) أي: وقاية من النار كذا في أكثر الأحاديث ووقع في رواية عبد الحميد ((حِجَابًا))⁽⁹⁾ وهو بمعناه وفي الحديث تأكد حق البنات لما فيهن من الضعف غالباً عن القيام

-
- 1 - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - 11 / 216 - رقم الحديث (11542) .
 - 2 - هو: عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي الغطفاني ، يكنى بأبي عبد الرحمن، وقيل غير ذلك، كان قد أسلم قبل حنين وشهد حنيناً، شهد فتح مكة ، ويقال كانت معه راية أشجع يوم الفتح، (ت 73 هـ). ينظر: الطبقات الكبرى 7 / 400 وأسد الغابة 4 / 333 ، 334 ، والإصابة في تمييز الصحابة 4 / 742 .
 - 3 - المعجم الكبير 18 / 56 - رقم الحديث (102) .
 - 4 - فتح الباري 10 / 428 .
 - 5 - م - ن - 6 / 205 - رقم الحديث (6199) .
 - 6 - أخرجه أحمد في مسنده - 22 / 150 - رقم الحديث (14247) ، وقال الهيثمي: من طرق وإسناد أحمد جيد 8 / 287 .

- وينظر: فتح الباري 10 / 428 .
- 7 - أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط - 6 / 205 - رقم الحديث (6199) .
- 8 - أخرجه الطبراني في الكبير - 10 / 197 - رقم الحديث (10447) بلفظ: ((من كانت له ابنةٌ فَأَدَّبَهَا وَأَحْسَنَ أَدَبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَوْسَعَ عَلَيْهَا مِنْ نِعَمِ اللَّهِ الَّتِي أَسْبَغَ عَلَيْهِ كَانَتْ لَهُ مَنَعَةٌ وَسِتْرَةٌ مِنَ النَّارِ)) . قال الهيثمي: وفيه طلحة بن زيد وهو وضاع، ينظر: مجمع الزوائد 8 / 289 .
- 9 - أخرجه الترمذي في سننه - 4 / 319 - كتاب البر والصلة عن رسول الله ﷺ - باب: ما جاء في النفقة على البنات والأخوات - رقم الحديث (1913) وقال حديث حسن ، وينظر: فتح الباري 10 / 429 .

بمصالحن الذكور لما فيهم من قوة البدن وجزالة الرأي وإمكان التصرف في الأمور المحتاج إليها في أكثر الأحوال قال ابن بطال: " وفي جواز سؤال المحتاج، وسخاء عائشة لكونها لم تجد إلا ثمرة فآثرت بها وأن القليل لا يمنع التصديق به لحقارته بل ينبغي للمتصدق أن يتصدق بما تيسر له قل أو كثر وفيه جواز ذكر المعروف إذا لم يكن على وجه الفخر ولا المنة "(1) وهذا الحديث ذكره البخاري في باب رحمة الولد وتقبيله ومعانفته(2) .

1 - فتح الباري 10 / 429 .
2 - سبق تخريجه ص 87 .

[باب: رَحْمَةُ الْوَلَدِ وَتَقْبِيلُهُ وَمُعَانَقَتُهُ]

238 - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْيٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ قَدْ تَحَلَّبُ تَذِيهَا تَسْقِي، إِذْ وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ، فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ: لَنَا النَّبِيُّ ﷺ : ((أَتَرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ)) . قُلْنَا: لَا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: ((لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ) وهو بكسر الدال ومصدره الْقُدُومُ، وَالْمَقْدَمُ بفتح الدال مبني للفاعل، وَسَبْيٌ بدون باء موحدة فاعل وفي رواية الْكُشْمِيهَنِي (قَدِمَ) بضم القاف⁽²⁾ مبنيًا للمجهول مع زيادة باء في (سَبْيٌ) [أي: بِسَبْيٍ⁽³⁾] وكان ذلك السبي من هَوَازِنٍ في غزوة حنين.

قوله: (فَإِذَا امْرَأَةٌ) قال الحافظ ابن حجر: لم يعرف اسمها⁽⁴⁾.

قوله: (تَحَلَّبُ) هو من باب قتل، وَالْحَلَبُ بفتححتين يطلق على المصدر، وعلى اللَّبَنِ المحلوب، فيقال: لبن حلب، وحليب. وتذيتها بالإفراد، و النصب، مفعوله وفي نسخة (قَدْ تَحَلَّبَ)⁽⁵⁾ بفتح الحاء، واللام المشددة، وتذيتها بالإفراد، والرفع، فاعل أي: سال منه اللبن، وفي رواية (تَذْيَاهَا)⁽⁶⁾ بالتننية مع النصب على الرواية الأولى، أو الرفع على الرواية الثانية.

1 - صحيح البخاري - 5 / 2235 - كتاب الأدب - باب: رحمة الولد وتقيله ومعانقته - رقم الحديث (5999).
2 - صحيح البخاري 8 / 8 .
3 - م . ن .
4 - فتح الباري 10 / 430 .
5 - صحيح البخاري 8 / 8 .
6 - فتح الباري 10 / 430 .

قوله: (تَسْقِي) هذه الجملة تعليل لما قبلها أي: تحلب لأجل السقي، أو حال،

و(تَسْقِي) بفتح التاء الفوقية، وسكون المهملة، من باب رَمَى، وفي رواية الكُشْمِيهَنِي

(بِسْقِي)⁽¹⁾ بموحدة مكسورة بدل الفوقية، وفتح المهملة، وسكون القاف، وتنوين التحتية،

وهو: متعلق بِتَحْلُبْ، و (الباء) للسببية، وفي رواية (تَسْعَى)⁽²⁾ بفتح العين

[16 / ب] المهملة، من السعي، أي: تمشي بسرعة تطلب ولدها الذي فقدته⁽³⁾.

قوله: (إِذْ وَجَدْتُ) قال العيني⁽⁴⁾: إذ ظرف، ويجوز أن يكون بدل اشتغال من امرأة،

قال: وفي بعض النسخ (إِذَا) أي: بالألف⁽⁵⁾ لكن؛ قال الحافظ ابن حجر قوله:

(إِذَا) أي: بالألف كذا للجميع⁽⁶⁾.

قوله: (أَخَذَتْهُ) أي: فأرضعته لِيَخِفَّ عنها اللبن لكونها تضررت باجتماعه.

قوله: (فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا) عطف على مَقْدَرٍ، والتقدير فوجدت ابنها فأخذته فألصقته.

قوله: (أَتَرَوْنَ) بفتح الفوقية أي: أتظنون.

وقوله: (هَذِهِ) أي: المرأة مفعول أول، وطارحه مفعول ثان، وولدها مفعول طارحة،

وفي النار متعلق بطارحة.

قوله: (قُلْنَا لَا) أي: لا تطرحه

وقوله (وَهِيَ تَقْدِرُ) جملة حالية أي: لا تطرحه في حال كونها قادرة على عدم

طرحه، وأما إذا كانت مكرهة فتطرحه.

1 - صحيح البخاري 8 / 8 .

2 - فتح الباري 10 / 430 .

3 - م - ن .

4 - هو: أبو محمد، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، بدر الدين العيني الحنفي ، كان من كبار المحدثين، وقاضيا، وله مصنفات كثيرة منها: (عمدة القاري في شرح البخاري ، ومغاني الأخبار في رجال معاني الآثار، والعلم الهيب في شرح الكلم الطيب، وعقد الجمان في تاريخ أهل الزمان ، وتاريخ البدر في أوصاف أهل العصر ، ومباني الأخبار في شرح معاني الآثار، و (نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار، البناية في شرح الهداية)، (ت 855 هـ) ينظر: شذرات الذهب 8 / 316، والأعلام 7 / 163 .

5 - عمدة القاري 15 / 167 .

6 - فتح الباري 10 / 430 .

قوله: (فَقَالَ) أي: النبي ﷺ .

قوله: (لَّهِ) بفتح اللام للتأكيد، وفي رواية الإِسْمَاعِيلِيَّ (1) (والله لَّهِ) بزيادة القسم (2) والله مبتدأ، و أرحم خبر، والجملة في محل نصب مقول القول.

قوله: (بِعِبَادِهِ) أي: المؤمنين وهو: متعلق بأرحم، ومن هذه متعلق به أيضا، وحكى الشيخ ابن أبي جمرة احتمال تعميمه حتى في الحيوانات (3) . وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق (4) .

1 - هو: أبو بكر: أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الإسماعيلي، الشافعي، كان فقيها، محدثا، ثقة حجة، وله مصنفات منها: (الصحيح، والمعجم، ومسند عمر) (ت 376 هـ) ينظر: وتذكرة الحفاظ 3 / 106، 107، وطبقات الشافعية 1 / 136، 137 ، وشذرات الذهب 3 / 75 .
2 - فتح الباري 10 / 431 .
3 - بهجة النفوس 4 / 151 .
4 - سبق تخريجه ص 92 .

[باب: جعل الله الرحمة في مائة جزء]

239 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ فِي مِائَةِ جُزْءٍ فَأَمْسَكَ عَنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخُمُ الْخَلْقُ حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ))⁽¹⁾.

=====

قوله: (جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ) وفي حديث سلمان ⁽²⁾ عند مسلم ((إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِائَةَ رَحْمَةٍ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ))⁽³⁾ قال الْقُرْطُبِيُّ: " يجوز أن يكون معنى خلق اخترع وأوجد، ويجوز أن يكون بمعنى قَدَّر في لغة العرب، فيكون المعنى: إن الله أظهر تقديره لذلك يوم أظهر تقدير السموات والأرض وقوله ((كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ)) المراد بها التعظيم والتكثير، وقد ورد التعظيم بهذا اللفظ في اللغة والشرع كثيرا "⁽⁴⁾.

قوله: (مِائَةَ جُزْءٍ) ولأبي ذرٍّ (في مِائَةِ جُزْءٍ)⁽⁵⁾ وقال في الكواكب: هي ظرفيه يتم المعنى بدونها، أو متعلقة بمحذوف، وفيه نوع مبالغة حيث جعل الرحمة محصورة في مائة جزء، فإن قلت: إن رحمة الله - تعالى - عبارة عن تعلق قدرته وهذا [17 / أ] التعلق لا

-
- 1 - أخرجه البخاري - 8 / 8 - كتاب الأدب - باب: جعل الله الرحمة في مائة جزء - رقم الحديث (6000).
 - 2 - هو: أبو عبد الله، سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ. ويعرف بسلمان الخير، صحابي، مولى رسول الله ﷺ وسئل عن نسبه فقال: أنا سلمان بن الإسلام. أصله من فارس، من رامهرمز، وقيل إنه من جَيٍّ، وهي مدين أصفهان، وكان اسمه قبل الإسلام ما به بن بوذخشان، كان عالما، زاهدا، (ت 36 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 6 / 16، وأسد الغابة 2 / 487 - 492، والإصابة 3 / 141.
 - 3 - أخرجه مسلم - 4 / 2108 - كتاب التوبة - باب: في سعة رحمة الله - تعالى - وأنها سبقت غضبه - رقم الحديث (2753).
 - 4 - المفهم 7 / 84.
 - 5 - صحيح البخاري 8 / 8.

نهاية له، فليست رحمته محصورة لا في مائة ولا في مائتين ولا في أكثر، أوجب بأن الحصر في المائة على سبيل التقريب والتسهيل للأفهام، فالمراد بالمائة التكثير لا الحقيقة، وقيل المراد بها الحقيقة، وعليه فيحتمل أن تكون مناسبة لعدد درج الجنة، والجنة محل الرحمة فكانت كل رحمة بإزاء درجة، وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله فمن نالته من رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة، وأعلامهم من حصلت له جميع الأنواع من الرحمة (1).

قوله: (فَأَمْسَكَ عَنْهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا) وفي رواية عطاء ((وَأَخَّرَ عَنْهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً)) (2) وفي رواية العلاء بن عبد الرحمن (3) عن أبيه عن أبي هريرة عند مسلم ((وَخَبَأَ عَنْهُ مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً)) (4).

قوله: (وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا) القياس (وأنزل إلى الأرض) لكن حروف الجر يقوم بعضها مقام بعض، أو فيه تضمين فعل، والغرض منه المبالغة، يعني: أنزل واحدة منتشرة في جميع الأرض. وفي رواية الْمُقْبِرِيِّ (5)

((وَأَنْزَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِمْ رَحْمَةً)) (6) وفي رواية عطاء ((أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ)) (7).

قوله: (فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ) من للتعليل، أي: من أجل ذلك الجزء، وهو الذي أنزله في الأرض.

-
- 1 - الكواكب الدراري للكرماني 21 / 165 .
 - 2 - أخرجه مسلم - 4 / 2108 - كتاب التوبة - باب: في سعة رحمة الله - تعالى - وأنها سبقت غضبه - رقم الحديث (2752) .
 - 3 - هو: أبو شبل، العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي المدني، مولى الحرقة من جهينة ، كان محدثاً، ثقة، (ت 138 هـ) ينظر: الثقات لابن حبان 5 / 247 ، وتهذيب الكمال 22 / 520 - 523 ، وسير أعلام النبلاء 6 / 186 .
 - 4 - أخرجه مسلم - 4 / 2108 - كتاب التوبة - باب: في سعة رحمة الله - تعالى - وأنها سبقت غضبه - رقم الحديث (2752) .
 - 5 - هو: أبو سعيد، كيسان المقبري المدني، مولى أم شريك من بني ليث، سمي بالمقبري لأن منزله كان عند المقابر، كان ثقة كثير الحديث، (ت 100 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 5 / 85 ، 86 ، وتهذيب الكمال 24 / 240 ، 241 ، وتهذيب التهذيب 8 / 406 .
 - 6 - أخرجه البخاري - 8 / 99 - كتاب الرقاق - باب: الرجاء مع الخوف - رقم الحديث (6469) .
 - 7 - أخرجه مسلم - 4 / 2108 - كتاب التوبة - باب: في سعة رحمة الله - تعالى - وأنها سبقت غضبه - رقم الحديث (2752) .

قوله: (يَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ) بالراء والحاء المهملة أي: يرحم بعضهم بعضا.

قوله: (حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ) حتى⁽¹⁾ ابتدائية، فالفعل بعدها مرفوع.

قوله: (حَافِرَهَا) هو كَالظَّلْفِ للشاة، قال ابنُ أَبِي جَمْرَةَ " خص الفرس بالذكر لأنها أشد

الحيوان المألوف الذي يُعَايِنُ المخاطَبُونَ حركته مع ولده، ولما في الفرس من الخفة والسرعة في التنقل ومع ذلك تتجنب أن يصل الضرر منها لولدها "⁽²⁾.

قوله: (خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ) علة لترفع، أي: خشية الإصابة، وفي رواية عطاء

((فِيهَا يَتَعَاطِفُونَ ، وَبِهَا يَتَرَاخَمُونَ ، وَبِهَا تَعْطِفُ الْوُحُشُ عَلَى وَلَدِهَا))⁽³⁾ وفي حديث

سلمان ((فِيهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا ، وَالْوُحُشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ))⁽⁴⁾ وزاد

أنه ((يُكَمِّلُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِائَةَ رَحْمَةٍ بِالرَّحْمَةِ الَّتِي فِي الدُّنْيَا))⁽⁵⁾ قال ابن أبي جمرة: " وفي

هذا الحديث إدخال السرور على المؤمنين، [17 / ب] لأن العادة أن النفس يُكْمَلُ فَرَحُهَا بما

وُهِبَ لها إذا كان معلوما، وفيه الحث على الإيمان واتساع الرجاء في رحمت الله - تعالى -

الْمُدَّخَرَةُ "⁽⁶⁾ قال الحافظ: قلت: قد وقع في آخر حديث سعيد المَقْبُرِيُّ في " الرقاق " ((فَلَوْ

يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَيْئَسْ مِنَ الْجَنَّةِ))⁽⁷⁾⁽⁸⁾. وهذا الحديث ذكره

البخاري في باب جعل الله الرحمة مائة جزء⁽⁹⁾.

1 - وفي (أ ، ج ، د) هي

2 - بهجة النفوس 4 / 154 .

3 - أخرجه مسلم - 4 / 2108 - كتاب التوبة - باب: في سعة رحمة الله - تعالى - وأنها سبقت غضبه - رقم الحديث (2752) .

4 - م . ن .

5 - م . ن . رقم الحديث (2753) .

6 - بهجة النفوس 4 / 156 .

7 - أخرجه البخاري - 8 / 99 - كتاب الرقاق - باب: الرجاء مع الخوف - رقم الحديث (6469) .

8 - فتح الباري 10 / 433 .

9 - سبق تخريجه ص 95 .

[باب: رَحْمَةُ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ]

240 - عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (تَرَى) خطاب للنعمان بن بشير⁽²⁾ .

قوله: (فِي تَرَاحُمِهِمْ) أي: رحمة بعضهم لبعض بِأُخُوَّةِ الإسلام لا بسبب آخر.

قوله: (وَتَوَادُّهُمْ) بتشديد الدال، وأصله تواددهم بدالين فأدغمت الأولى في الثانية أي: تواصلهم الجالب للمحبة كالتزاور، والتهادي.

قوله: (وَتَعَاطُفِهِمْ) أي: عطف بعضهم على بعض أي: تقوية بعضهم لبعض وإعانتة قال ابنُ أَبِي جَمْرَةَ: " أن الذي يظهر أن التوادد والتراحم والتعاطف وإن كانت متقاربة في المعنى لكن بينها فرق لطيف فأما التراحم فالمراد به التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي، وأما التعاطف فالمراد به إعانة بعضهم لبعض كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه "⁽³⁾ .

قوله: (كَمَثَلِ الْجَسَدِ) أي: بالنسبة إلى جميع أعضائه ووجه التشبيه فيه التوافق في التعب والراحة، و((مَثَلٌ)) بفتحتين.

قوله: (إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ) أي: من الجسد وقوله تداعى له أي: لذلك العضو أي: دعا بعض الجسد بعضا إلى مشاركة ذلك العضو في الألم ومنه قولهم تداعت الحيطان أي: دعا بعضها بعضا إلى المشاركة في السقوط .

1 - أخرجه البخاري - 10 / 8 - كتاب الأدب - باب: رحمة الناس والبهائم - رقم الحديث (6011) .
2 - هو: أبو عبد الله، النَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ بن ثعلبة بن سعد بن خلّاس ، الأنصاري الخزرجي . وهو أول مولود للأنصار بعد الهجرة في قول (ت 65 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 53 / 6 ، وأسد الغابة 5 / 341 - 344 ، والإصابة في تمييز الصحابة 6 / 440 .
3 - بهجة النفوس 4 / 157 .

قوله: (سَائِرُ جَسَدِهِ) أي: باقيه .

قوله: (بِالسَّهْرِ) أي: لأن الألم يمنع النوم .

قوله: (الْحُمَّى) أي: لأن فقد النوم يثيرها، فهو من عطف المسبب على السبب، وقد عرف أهل الحَذَقِ الحُمَّى بأنها: حرارة غريزية تشتمل في القلب فتنتشر منه في جميع البدن، تشتعل اشتعالا يضر بالأفعال الطبيعية، قال القَاضِي عِيَاضُ: " تشبيهه المؤمنين بالجسد الواحد، تمثيل صحيح، وفيه تقريب للفهم وإظهار للمعاني في الصورة المرتبة، وفيه تعظيم حقوق المسلمين والحض على تعاونهم، وملاطفة، [18 / أ] بعضهم بعضا " (1) وقال ابن أبي جمرة: " شبه ﷺ الإيمان بالجسد وأهله بالأعضاء لأن الإيمان أصل، وفروعه التكاليف، فإذا أخل المرء (2) في شئ من التكاليف شَانَ ذلك الإخلال الأصل وكذلك الجسد أصل كالشجرة، إذا ضُربَ غصن من أغصانها، واهتزت الأغصان كلها بالتحرك والاضطراب " (3) وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق (4) .

1 - إكمال المعلم بفوائد مسلم 8 / 56، 57 .

2 - في (د) المؤمن

3 - بهجة النفوس 4 / 158 .

4 - سبق تخريجه ص 98 .

[باب: رَحْمَةُ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ]

241 - عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَا مِنْ مُسْلِمٍ غَرَسَ غَرْسًا فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ))⁽¹⁾ .

قوله: (فَأَكَلَ) بلفظ الماضي كغرس ولأبي ذرٍ عن الكُشْمِيهَنِي (يَأْكُلُ) بلفظ المضارع⁽²⁾ .

قوله: (أَوْ دَابَّةٌ) عطف الدابة على الإنسان من عطف العام على الخاص إن كان المراد بها ما دب على وجه الأرض، وإن كان المراد بها الدابة في العرف وهي ذوات الأربع فهو من عطف المغاير .

قوله: (إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ) أي: إلا كان للغارس بسبب الغرس صدقة وفي رواية حُذِفَ (به)⁽³⁾ وفي الحديث مدح لعمارة الأرض، فإن قلت قد ورد في بعض الأحاديث ذمُّها منها خبر⁽⁴⁾ ((الدُّنْيَا قَنْطَرَةٌ فَأَعْبُرُوهَا وَلَا تَعْمُرُوهَا))⁽⁵⁾ فالجواب: أن الذم الوارد محمول على من اطمئن إليها ورضيها حقاً له، والمدح باعتبار تناول قدر الحاجة منها وإنفاق الزائد في أمور الخير. وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق⁽⁶⁾.

1 - أخرجه البخاري - 10 / 8 - كتاب الأدب - باب: رحمة الناس والبهائم - رقم الحديث (6012) .

2 - صحيح البخاري 10 / 8 .

3 - من رواية أبي ذر الهروي، صحيح البخاري 10 / 8 .

4 - ساقط من (ب ، ج ، د) .

5 - أخرجه أبو نعيم في الحلية من حديث " يحيى بن معاذ " - 10 / 53 - ، والفردوس بمأثور الخطاب، من حديث

" ابن عمر " - 2 / 228 ، رقم الحديث (3102) .

6 - سبق تخريجه ص 100 .

[باب: رَحْمَةُ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ]

242 - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرَحَمُ))⁽¹⁾ .

قوله: (مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرَحَمُ) الأول بالبناء للفاعل، والثاني بالبناء للمفعول، و (مَنْ) يحتمل أن تكون موصولة، فالفعل بعدها مرفوع، وأن تكون شرطية فالفعل بعدها مجزوم، أي: من لا يرحم في الدنيا الخلق من مؤمن، وكافر، وبهائم مملوكة، وغيرها، ويدخل في الرحمة التعاهد بالإطعام، والسقي، والتخفيف في العمل، وترك التعدي بالضرب.

قوله: (لَا يُرَحَمُ) أي: في الآخرة، وقال ابنُ أَبِي جَمْرَةَ: " يحتمل أن يكون المعنى من لا يرحم غيره بأي نوع من الإحسان لا يحصل له الثواب " كما قال - تعالى - ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ ﴾⁽²⁾ ويحتمل أن يكون المراد من لا يكون فيه رحمة الإيمان لا يرحم في الآخرة، ومن لا يرحم نفسه بامتثال أوامر الله واجتناب نواهيه لا يرحمه الله، لأنه ليس له عنده عهد فتكون الرحمة الأولى بمعنى الأعمال، [18 / ب] والثانية بمعنى الجزاء فلا يثاب إلا من عمل صالحا، ويحتمل أن يكون المراد بالرحمة الأولى الصدقة، وبالثانية البلاء، والمعنى: ومن لا يتصدق لا يسلم من البلاء أي: فلا يسلم من البلاء إلا من تصدق، أو من لا يرحم الرحمة التي ليس فيها شائبة أذى لا يرحم مطلقا. وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق أيضا⁽³⁾ .

1 - أخرجه البخاري - 10 / 8 - كتاب الأدب - باب: رحمة الناس والبهائم - رقم الحديث (6013) .

2 - سورة الرحمن الآية (60) .

3 - سبق تخريجه ص 101 .

[باب: الوصاءة بالجار]

243 - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ))⁽¹⁾ .

قوله: (مَا زَالَ جِبْرِيلُ) أي: استمر جبريل، فما للنفي، وزال للنفي ونفي النفي إثبات .

قوله: (يُوصِينِي بِالْجَارِ) أي: بأمر من الله - تعالى - واسم الجار يشمل: المؤمن⁽²⁾ والكافر والعابد والفاسق، والصديق والعدو، والغريب والبلدي، والنافع والضار، والقريب والأجنبي، والأقرب وللجار مراتب بعضها أعلى من بعض، فأعلاها [ما اجتمعت فيه الصفات الأول كلها، ثم أكثرها، وهلم جرا إلى الواحد وعكسه]⁽³⁾ من اجتمعت فيه الصفات الأخرى كذلك فيعطي كلا حقه بحسب حاله⁽⁴⁾ وقد وردت الإشارة إلى ما ذكرته في حديث مرفوع أخرجه الطبراني من حديث جابر رفعه ((الْجِيرَانُ ثَلَاثَةٌ: جَارٌ لَهُ حَقٌّ وَهُوَ الْمُشْرِكُ لَهُ حَقُّ الْجَوَارِ، وَجَارٌ لَهُ حَقَّانِ: وَهُوَ الْمُسْلِمُ لَهُ حَقُّ الْجَوَارِ وَحَقُّ الْإِسْلَامِ وَجَارٌ لَهُ ثَلَاثَةٌ حُقُوقٍ جَارٌ مُسْلِمٌ رَحِمَ لَهُ حَقُّ الْجَوَارِ وَالْإِسْلَامِ وَالرَّحِمِ))⁽⁵⁾ قال الشيخ ابن أبي جَمْرَةَ: " حفظ الجار من كمال الإيمان وكان أهل الجاهلية يحافظون عليه ويحصل امتثال الوصية به باتصال ضرورب الحسان إليه بحسب الطاقة كالهدية والسلام وطلاقة الوجه عند لقائه وتفقد حاله ومعاونته فيما يحتاج إليه إلى غير ذلك وكف أسباب الأذى عنه على اختلاف أنواعه حسية كانت أو معنوية " وقد نفى ﷺ ((الْإِيمَانُ عَمَّنْ لَمْ يَأْمَنْ جَارُهُ بِوَائِقِهِ))⁽⁶⁾ وهي مبالغة تنبئ بعظم حق الجار وإن إضراره من الكبائر، قال: ويفترق الحال في ذلك بالنسبة [للجار الصالح وغير الصالح]⁽⁷⁾، والذي يشمل الجميع إرادة الخير له وموعظته بالحسنى

1 - أخرجه البخاري - 10 / 8 - كتاب الأدب - باب: الوصاءة بالجار - رقم الحديث (6014) .

2 - في النسخة (ج ، د) المسلم .

3 - ما بين المعقوفتين ساقط من (ج) .

4 - فتح الباري 10 / 441 ، وتحفة الأحوذى 6 / 52 .

5 - سبل السلام - 4 / 165 - كتاب الجامع - باب: البر والصلة - رقم الحديث (5) .

6 - أخرجه البخاري - 10 / 8 - كتاب الأدب - باب: إثم من لا يأمن جاره بوائقه - رقم الحديث (6016) .

7 - ما بين المعقوفتين ساقط من (أ) .

والدعاء له بالهداية وترك الإضرار له إلا في الموضع الذي يجب فيه الإضرار له بالقول أو الفعل، والذي يخص الصالح، هو جميع ما تقدم وغير الصالح كفه عن الذي يرتكبه [19 / أ] بالحسنى على حسب مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويعظ الكافر بعرض الإسلام عليه وتبين محاسنه والترغيب فيه برفق، ويعظ الفاسق بما يناسبه في الرفق أيضا ويستتر عليه زلته عن غيره وينهاه برفق، فإن أفاد فيه وإلا فيهجره قاصدا تأديبه، بذلك مع إعلامه بالسبب لينكف " (1). وقد ورد مرويا من حديث ابن جبل رضي الله عنه: ((قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ الْجَارِ عَلَى الْجَارِ ؟ قَالَ : إِنْ اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ ، وَإِنْ اسْتَعَانَكَ أَعْنَتْهُ ، وَإِنْ مَرِضَ عُدْتَهُ ، وَإِنْ اِحْتَجَّ أَعْطَيْتَهُ ، وَإِنْ اِفْتَقَرَ جُدْتَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَيْتَهُ ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَّيْتَهُ ، وَإِذَا مَاتَ اتَّبَعْتَ جَنَازَتَهُ ، وَلَا تَسْتَطِيلَ عَلَيْهِ بِالْبِنَاءِ فَتَحْجُبَ عَنْهُ الرِّيحُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تُؤْذِيهِ بِرِيحٍ قَدْرَكَ إِلَّا أَنْ تَعْرِفَ لَهُ ، وَإِنْ اشْتَرَيْتَ فَاكِهَةً فَأَهْدِ لَهُ ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَأَدْخِلْهَا سِرًّا وَلَا يَخْرُجْ بِهَا وَلَدَكَ لِيَغِظَ بِهَا وَلَدَهُ)) (2) .

قوله: (سَيُورُّهُ) أي: أنه يأمرني عن الله وَجَلَّ بتوريث الجار من جاره بأن يجعله مشاركا له في ماله مع الأقارب بسهم يعطاه. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الوصاء بالجار (3) .

1 - بهجة النفوس 4 / 164 .
2 - كتاب التويخ والتنبيه - ص 26 - باب: ذكر ما يلزم المرء المسلم لأخيه المسلم من النصيحة له والشفقة عليه - رقم الحديث (26) . قال ابن حجر في الفتح " وأسانيدهم واهية لكن اختلاف مخارجها يشعر بأن للحديث أصلا " فتح الباري 10 / 446 .
3 - سبق تخريجه ص 102 .

[باب: حَقَّ الْجَوَارِ فِي قُرْبِ الْأَبْوَابِ]

244 - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَأَلِي أَيُّهُمَا أُهْدِي، قَالَ: ((إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (أُهْدِي) بضم الهمزة من الإهداء أي: أعطى.

قوله: (قَالَ) أي: النبي ﷺ

قوله: (أَقْرَبِهِمَا) أي: أشدهما قربا قيل: الحكمة فيه أن الأقرب يرى ما يدخل بيت جاره من هدية، وغيرها، فيتشوف لها بخلاف الأبعد، ولأن الأقرب أسرع إجابة لما يقع لجاره من المهمات، ولا سيما في أوقات الغفلة، وقال ابنُ أَبِي جَمْرَةَ: " الإهداء إلى الأقرب مندوب لأن الهدية في الأصل ليست واجبة فلا يكون الترتيب فيها واجبا " (2).

واختلف في حد الجوار فعن علي ﷺ ((مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَهُوَ جَارٌ))⁽³⁾ وقيل: ((مَنْ صَلَّى مَعَكَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي الْمَسْجِدِ فَهُوَ جَارٌ))⁽⁴⁾، وعن عائشة: ((حَدَّ الْجَوَارِ أَرْبَعُونَ دَارًا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ))⁽⁵⁾، وعن الْأَوْزَاعِيِّ مثله، وأخرج البخاري في الأدب المفرد عن الحسن مثله⁽⁶⁾، ولِلطَّبْرَانِيِّ بسند ضعيف عن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ⁽⁷⁾

-
- 1 - أخرجه البخاري - 8 / 11 - كتاب الأدب - باب: حق الجوار في قرب الأبواب - رقم الحديث (6020) .
 - 2 - بهجة النفوس 4 / 168 .
 - 3 - سبل السلام - 4 / 166 - كتاب الجامع - باب: البر والصلة - رقم الحديث (5) .
 - 4 - م . ن .
 - 5 - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى - 6 / 276 - كتاب الوصايا - باب: الرجل يقول ثلث مالي إلى فلان يضعه حيث أراه الله ...، رقم الحديث (12391)، قال ابن حجر: قال البيهقي ضعيف، ينظر: تلخيص الحبير 3 / 93 .
 - 6 - أخرجه البخاري في الأدب المفرد - 1 / 51 - باب: الأدنى فالأدنى من الجيران - رقم الحديث (109) .
 - 7 - هو: أبو عبد الله، كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري الخزرجي السلمي الصحابي، كان قد آخى رسول الله ﷺ لما قدم المدينة، بينه وبين طلحة ابن عبيد الله حين آخى بين المهاجرين والأنصار . ولم يتخلف عن رسول الله ﷺ إلا في غزوة بدر وتبوك، أما بدر فلم يعاتب رسول الله ﷺ فيها أحداً، تخلف؛ للسرعة، وأما تبوك فتخلف عنها لشدة الحر . وهو أحد (الثلاثة الذين خَلَفُوا)، حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ، ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، (ت 50 هـ) ينظر: تهذيب الكمال 24 / 195، وأسد الغابة 4 / 514، 515، والإصابة في تمييز الصحابة 5 / 610، 611 .

مرفوعاً ((أَلَا إِنَّ أَرْبَعِينَ دَارًا جَارٌ))⁽¹⁾.

وأخرج ابنُ وهبٍ⁽²⁾ عن يونسَ⁽³⁾ عن ابنِ شهابٍ: ((أَرْبَعُونَ دَارًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَمِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ))⁽⁴⁾، وهذا يحتمل أن يريد [19 / ب] به كالأول، ويحتمل أن يريد به التوزيع، فيكون من كل جانب عشرة.⁽⁵⁾

قوله: (بَابُ) منصوب على التمييز لأفعل التفضيل. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب حق الجوار في قرب الأبواب⁽⁶⁾.

-
- 1 - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - 73 / 19 - رقم الحديث (143) . قال الهيثمي: وفيه يوسف بن السفر وهو متروك، ينظر: مجمع الزوائد 8 / 309 .
 - 2 - هو: أبو محمد، عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري بالولاء، المصري، كان حافظاً ثقة مجتهداً، فقيهاً من الأئمة. من أصحاب الإمام مالك. جمع بين الفقه والحديث والعبادة. له كتب، منها (الجامع في الحديث، و الموطأ في الحديث). عرض عليه القضاء فخبأ نفسه ولزم منزله. (ت 197 هـ) ينظر: تذكرة الحفاظ 1 / 222، 223 ، والديباج ص 123 ، وتهذيب التهذيب 6 / 65، 66 .
 - 3 - هو: أبو يزيد الأيلي، يونس بن يزيد بن أبي النجاد ، كان حافظاً، محدثاً، ثقة (ت 152 هـ) ينظر: الثقات لابن حبان 7 / 648 ، وتذكرة الحفاظ 1 / 122 ، وتهذيب التهذيب 11 / 396 .
 - 4 - أخرجه البخاري في الأدب المفرد - ص 51 - باب الأدنى فالأدنى من الجيران - رقم (109) .
 - 5 - فتح الباري 10 / 447 .
 - 6 - سبق تخريجه ص 104 .

[باب: كُلِّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ]

245 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ))⁽¹⁾.

قوله: (كُلِّ مَعْرُوفٍ) أي: يفعله الإنسان، أو يقوله، قال الراغب ⁽²⁾: " المعروف كل فعل يعرف حسنه بالشرع والعقل معا " ⁽³⁾ وقال ابنُ أَبِي جَمْرَةَ: " يطلق اسم المعروف على ما عرف بأدلة الشرع أنه من أعمال البر سواء جرت به العادة أم لا " ⁽⁴⁾

قوله: (صَدَقَةٌ) أي يثاب عليه ثواب الصدقة .

وقد أخرج هذا الحديث مسلم من حديث حذيفة⁽⁵⁾⁽⁶⁾، وقد أخرجه الدار قطني ⁽⁷⁾، والحاكم ⁽⁸⁾

- 1 - أخرجه البخاري - 11 / 8 - كتاب الأدب - باب: كل معروف صدقة - رقم الحديث (6021) .
- 2 - هو: أبو القاسم، الحسين بن محمد بن المفضل، الأصفهاني المعروف بالراغب، كان عالماً بالبلاغة، والأدب، سني الاعتقاد، من سكان أهل " أصبهان " من مصنفاته: (محاضرات الأدباء، والذريعة إلى مكارم الشريعة، والمفردات في غريب القرآن، وتحقيق البيان في اللغة والحكمة، وأفانين البلاغة) (ت 502) ينظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ص 19، والأعلام 2 / 255، وبغية الوعاة 2 / 297 .
- 3 - مفردات ألفاظ القرآن، مادة (عرف) 2 / 87 .
- 4 - بهجة النفوس 4 / 169 .
- 5 - هو: أبو عبد الله، حذيفة بن اليمان - اليمان لقب حسل - ويقال: حسيل، بن جابر بن عمرو بن ربيعة بن جروة، كان صاحب سر رسول الله ﷺ في المنافقين، وولاه عمر على المدائن (بفارس)، وتوفي بعد مقتل عثمان ﷺ (ت 36) ينظر: حلية الأولياء 1 / 270 - 283، وأسد الغابة 1 / 572 - 575، وتهذيب التهذيب 2 / 193 .
- 6 - أخرجه مسلم - 2 / 697 - كتاب الزكاة - باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعرفة - رقم الحديث (1005) .
- 7 - هو: أبو الحسن، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي - الدار قطني - نسبة إلى دار القطن - الشافعي، كان حافظاً، فقيهاً، عالماً بالحديث، والقراءات، والنحو، والشعر، وله مصنفات كثيرة منها: (العلل - المجتبى من السنن المأثورة - المؤلف والمختلف) ينظر: وفيات الأعيان 3 / 297 - 299، وتذكرة الحفاظ 3 / 132 - 135، وطبقات الشافعية 1 / 161، 162 .
- 8 - هو: أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضَّبِّي الطَّهْمَانِي الحاكم النيسابوري، الشافعي، المعروف بابن البيع، كان محدثاً، ثقة، وله مصنفات كثيرة: (المستدرک على الصحيحين - تاريخ نيسابور - تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم - معرفة أصول الحديث وعلومه وكتبه) (ت 405 هـ) ينظر: تاريخ بغداد 5 / 473، وسير أعلام النبلاء 17 / 162 - 177، وطبقات الشافعية 1 / 193 - 195 .

من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي⁽¹⁾ عن ابن المنكدر⁽²⁾ مثله، وزاد في آخره: ((وَمَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ كُتِبَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ، وَمَا وَقَى الْمَرْءُ بِهَ عِرْضَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ))⁽³⁾ وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق ابن المنكدر عن أبيه كالأول، وزاد، ((ومن المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق، وأن تكفى من دلوك في إناء أخيك))⁽⁴⁾ ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري⁽⁵⁾ قال القسطلاني⁽⁶⁾ لكن قال: شيخنا السخاوي⁽⁷⁾ الذي رأيته في الأدب المفرد إنما هو من طريق أبي غسان⁽⁸⁾ الذي أخرجه في الصحيح من جهته ولفظهما سواء، نعم هو في مسند أحمد من طريق ابن المنكدر باللفظ المشار إليه⁽⁹⁾ وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كل معروف صدقة⁽¹⁰⁾

-
- 1 - هو: أبو عمرو، عبد الحميد بن الحسن الهلالي، سكن الري، اختلف العلماء في جرحه وتعديله، قال الدارقطني " ضعيف " وقال الدارمي عن ابن معين " ثقة " . ينظر: تهذيب الكمال 16 / 425 - 428 ، وميزان الاعتدال 2 / 539 ، وتهذيب التهذيب 6 / 103 .
 - 2 - هو: أبو عبد الله، محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بن عبد العزى، كان محدثاً، ثقة، أدرك بعض الصحابة وروى عنهم، (ت 130 هـ) ينظر: الثقات لابن حبان 5 / 350 - 351 ، وتهذيب الكمال 26 / 305 - 308 ، وتهذيب التهذيب 9 / 417 - 418 .
 - 3 - أخرجه الحاكم في المستدرک - 2 / 57 - كتاب البيوع - رقم الحديث (2311) ، وقال حديث صحيح و لم يخرجاه و شاهده ليس من شرط هذا الكتاب، وقال الذهبي في التلخيص : عبد الحميد ضعفه، 1 / 556 .
 - 4 - أخرجه البخاري في الأدب المفرد - ص 114 - باب: طيب النفس - رقم الحديث (304) .
 - 5 - فتح الباري 10 / 447 .
 - 6 - هو: أبو العباس، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، كان عالماً بالحديث، وعلم القراءات، وله مصنفات كثيرة منها: (إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري - لطائف الإشارات في علم القراءات - المواهب اللدنية في المنح المحمدية) ، (ت 923 هـ) . ينظر: وفيات الأعيان 1 / 190 ، معجم المؤلفين 2 / 85 ، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع 1 / 102 ، 103 .
 - 7 - هو: أبو الخير، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، القاهري، الشافعي، كان حافظاً، محدثاً، مفسراً، فقيهاً، أدبياً، وله مصنفات كثيرة منها: (شرح على ألفية العراقي - بغية العلماء والرواة - المقاصد الحسنة) ، (ت 902 هـ) ينظر: شذرات الذهب 8 / 14 ، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع 2 / 184 - 187 .
 - 8 - هو: أبو غسان، مالك بن إسماعيل بن درهم النهدي مولا هم الكوفي، كان حافظاً، محدثاً، ثقة، متقناً، (ت 219 هـ) ينظر: الثقات لابن حبان 9 / 164 ، وتهذيب الكمال 27 / 90 ، تهذيب التهذيب 4 / 10 .
 - 9 - مسند أحمد 23 / 58 .
 - 10 - سبق تخريجه ص 106 .

[باب: مَا يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ الْغَالِبَ عَلَى الْإِنْسَانِ الشَّعْرُ حَتَّى يَصُدَّهُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ]

246 - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((لَأَنْ يَمْتَلِيَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْرًا))⁽¹⁾.

=====

قوله: (لَأَنْ يَمْتَلِيَ) اللام للابتداء أو للقسم ويمتلاً في تأويل مصدر مبتدأ أي: امتلاء، والمراد بالامتلاء أن يكون الغالب عليه الشعر حتى يشغله عن القرآن والذكر، وأما إذا كان القرآن الغالب [عليه]⁽²⁾ فليس جوفه بمتلئ من الشعر.

قوله: (جَوْفُ أَحَدِكُمْ) قال ابنُ أَبِي جَمْرَةَ: " يحتمل ظاهره وأن يكون المراد الجوف كله وما فيه من القلب وغيره، ويحتمل أن يريد⁽³⁾ به القلب خاصة، وهو الأظهر؛ لأن أهل الطب يزعمون أن القيح إذا وصل القلب شيء منه وإن كان يسيراً فَإِنَّ صاحبه يموت لا محالة، بخلاف غير القلب مما في الجوف من الكبد والرئة " ⁽⁴⁾ قال الحافظ قلت: ويؤيد الاحتمال الأول رواية عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ((لَأَنْ يَمْتَلِيَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ [20 / أ] مِنْ عَائِتِهِ إِلَى لُهَاْمَتِهِ))⁽⁵⁾ ويظهر مناسبة الثاني لأن مقابلة وهو الشعر محل القلب، لأنه ينشأ عن الفكر " ⁽⁶⁾ وأشار ابنُ أَبِي جَمْرَةَ إلى عدم الفرق في امتلاء الجوف من الشعر بين من ينشئه أو يتعانى حفظه من شعر غيره⁽⁷⁾ وهو ظاهر⁽⁸⁾.

قوله: (قَيْحًا) هو المِدَّة التي لا يخالطه ما دم وهو منصوب على التمييز وقوله خير خبر المبتدأ وأفعل التفضيل ليس على بابه .

-
- 1 - أخرجه البخاري - 8 / 37 - كتاب الأدب - باب: ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر - رقم الحديث (6155) .
 - 2 - ما بين المعقوفين ساقط من (أ ، د) .
 - 3 - في (ج) يراد.
 - 4 - بهجة النفوس 4 / 172 ، 173 .
 - 5 - أخرجه الطبراني في الكبير - 18 / 78 - رقم الحديث (144)، قال الهيثمي: وإسناده حسن، ينظر: مجمع الزوائد 8 / 223 .
 - 6 - فتح الباري 10 / 549 .
 - 7 - في (د) شعر وغيره .
 - 8 - بهجة النفوس 4 / 173 .

قوله: (شِعْرًا) ظاهره العموم في كل شعر مع أنه قد ورد في بعض الأحاديث مدح الشعر كحديث ((إِنَّ مِنْ الشَّعْرِ لَحَكْمَةً))⁽¹⁾ أي: قولاً صادقاً مطابقاً كالمواعظ والإنذار، وقد وقع الشعر بين يديه ﷺ كثيراً من حَسَّانٍ بنِ ثَابِتٍ⁽²⁾، وعبد الله بن رواحة⁽³⁾، وأنشد كعب بن زهير⁽⁴⁾، بَانتَ سَعَادُ فِقْلَبِي الْيَوْمَ مَتْبُولُ⁽⁵⁾. فخلع عليه برده الشريفة فابتاعها بعشرة آلاف درهم، وكانت الوفود تأتي إليه وتنشد الشعر بين يديه، وقال في مدحه عمه أبو طالب⁽⁶⁾ قصيدته التي منها قوله:

وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بَوَاجِهِ *** ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ⁽⁷⁾

وروى أنه أمر عمرو بن الشريد⁽⁸⁾ أن يسمعه شيئاً من شعر أمية ابن أبي الصلت⁽⁹⁾ فأنشده وهو عليه السلام يقول عقب كل بيت هيهي حتى أنشده مائة بيت منها قوله:

الْحَمْدُ لِلَّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ *** مَنْ لَمْ يَقُلْهَا فَنَفْسُهُ ظَلَمًا⁽¹⁰⁾

-
- 1 - أخرجه البخاري - 8 / 34 - كتاب الأدب - باب: ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه - رقم الحديث (6145) .
 - 2 - هو: أبو الوليد، حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو، كان شاعر رسول الله ﷺ، عاش في الجاهلية سنتين سنة، ومثلها في الإسلام، وله ديوان شعر، ولم يشهد مع النبي ﷺ أي مشهد، وكان يسكن المدينة (ت 54 هـ) ينظر: أسد الغابة 2 / 7 - 11 ، والإصابة في تميز الصحابة 2 / 62 - 64 . وتهذيب التهذيب 2 / 216 .
 - 3 - هو: أبو محمد، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ عَمْرٍو ، الأنصاري الخزرجي، كان من الأمراء، وشاعراً، شهد العديد من الغزوات مع رسول الله ﷺ وأخرها غزوة مؤتة التي أسشهد فيها. (ت 8 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 3 / 525 - 531 ، وأسد الغابة 3 / 237 - 241 ، والإصابة في تميز الصحابة 4 / 82 - 85 .
 - 4 - هو: كَعْبُ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلْمَى، كان أحد المخضرمين، ومن فحول الشعراء، وهو من أهل نجد، وله ديوان شعر، (ت 26 هـ) ينظر: أسد الغابة 4 / 501 - 504 ، والإصابة في تميز الصحابة 5 / 592 - 596 ، والأغاني 17 / 87 .
 - 5 - البيت من بحر البسيط، ديوان كعب بن زهير ص 19 .
 - 6 - هو: أبو طالب، عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم، من قريش، كان من رؤساء وأعيان قريش، وكان من الخطباء العقلاء، وكان تاجراً، كفل رسول الله ﷺ وأحسن تربيته، وقام بنصره والذب عنه بعد مبعثه ﷺ، ومدحه بعدة مدائح، توفي بمكة (3 ق هـ) . ينظر: الطبقات الكبرى 1 / 118 - 124 ، والإصابة في تميز الصحابة 7 / 235 - 243 .
 - 7 - البيت من البحر الطويل، ينظر: ديوان أبي طالب، ص 67 .
 - 8 - هو: أبو الوليد، عمرو بن الشريد بن سويد الثقفي الطائفي الحجازي، كان محدثاً، ثقة، ينظر: الثقات لابن حبان 5 / 180 ، وتهذيب الكمال 22 / 63 ، وتهذيب التهذيب 8 / 43 .
 - 9 - هو: أمية بن عبد الله أبي الصلت بن أبي ربيعة بن عوف الثقفي: شاعر جاهلي حكيم، من أهل الطائف. وهو أول من جعل في أول الكتب: باسمك اللهم ، وعاد أمية من الشام، يريد الإسلام، فعلم بمقتل أهل بدر وفيهم ابنا خال له، فامتنع. وأقام في الطائف إلى أن مات (ت 5 هـ) ينظر: تاريخ دمشق 9 / 255 ، 256 ، والإصابة في تميز الصحابة 1 / 249 - 251 ، والأغاني 4 / 127 - 140 .
 - 10 - ديوان أمية بن أبي الصلت ص 365 .

وكان عليه السلام يتمثل بقولة طرفة:

سُبُّدِي لَكَ الْأَيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا *** وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ (1)

وقال عليه السلام لحسان هل قلت في أبي بكر شيئا قلت نعم قال قل حتى أسمع فقال:

وَتَأْنِي اثْنَيْنِ فِي الْعَارِ الْمُنِيفِ، وَقَدْ *** طَافَ الْعَدُوُّ بِهِ إِذْ صَعَدَ الْجَبَلَا

وكان حُبَّ رسول الله قد عِلِمُوا *** من البرية لم يعدل به رجلا (2)

فتبسم رسول الله ﷺ، وأجيب بأن هذا الحديث محمول على الشعر المذموم، وأما الممدوح [كالمشتمل على] (3) مدح المصطفى ﷺ والذكر والزهد والمواعظ، فليس محمل الحديث المذكور، وهذا الحديث ذكره [20 / ب] البخاري في باب: ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر؛ حتى يصدده عن ذكر الله والعلم والقرآن (4).

1 - ديوان طرفة بن العبد ص 38 .

2 - ديوان حسان بن ثابت ص 147 .

3 - ما بين المعقوفتين ساقط (أ) .

4 - سبق تخريجه ص 108 .

[باب: مَا يُدْعَى النَّاسُ بِأَبَائِهِمْ]

247 - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((الْغَادِرُ يُرْفَعُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ ابْنِ فُلَانٍ))⁽¹⁾.

قوله: (إِنَّ الْغَادِرَ) أي: الناقض للعهد غير المؤفي به، كأرباب المعاصي والكفار، فلكل صاحب ذنب من الذنوب التي يريد الله إظهارها علامة يعرف بها، وثبت لفظ أن لأبي ذرٍ (يُرْفَع) بضم أوله ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ (ينصب)⁽²⁾ وهما بمعنى واحد؛ لأن الغرض إظهار ذلك .

قوله: (لَوَاءٌ) أي: علم يعرف به الغادر، والحكمة في نصب اللواء، أن العقوبة تقع غالباً ضدَّ الذنب، فلما كان الغدر من الأمور الخفية، ناسب أن تكون عقوبته بالشهرة، ونصب اللواء أشهر الأشياء عند العرب، فإذا قلت إن الناس مشغولون في الموقف فكيف يشتهر عندهم بالفضيحة باللواء، وكيف يحصل له الهتكة، أجيب بأن إشغالهم بأنفسهم إنما هو في بعض المواطن وفي بعض آخر يشتهر عندهم كل ذي عيب قال في بهجة النفوس " الغدر على عمومه في الجليل والحقير وفيه أن لكل صاحب ذنب من الذنوب التي يريد الله إظهارها علامة يعرف بها صاحبها " ⁽³⁾ ويؤيده قوله تعالى: ﴿ يَعْرِفُ الْمَجْرُمُونَ بِسِمَتِهِمْ ﴾ ⁽⁴⁾ وظاهر الحديث أن لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص الواحد ألوية بقدرِ غدراته غدرة بفتح الغين المعجمة وسكون الدال المهملة.

قوله: (فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ) أي: ويسميه باسمه واسم أبيه، قال ابنُ بَطَّالٍ: والدعاء بالآباء، أشد في التعريف، وأبلغ في التمييز، وفي هذا ردُّ لقول من زعم أنهم لا يدعون يوم القيامة إلا بأسمائهم سترًا على آبائهم، قال الحافظ: وهذا يقتضي حمل الآباء على من كان ينسب إليه في

1 - أخرجه البخاري - 41 / 8 - كتاب الأدب - باب: ما يدعى الناس بأبائهم - رقم الحديث (6177).

2 - فتح الباري 10 / 563 .

3 - بهجة النفوس 4 / 174 .

4 - سورة الرحمن من الآية (41) .

الدنيا، لا على منا هو في نفس الأمر، وهو المعتمد . وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يدعى الناس بأبائهم أي: ادّعاء الداعي الناس بأسماء آبائهم يوم القيامة⁽¹⁾ .

1 - سبق تخريجه ص 111 .

[باب: لَا يَقُلْ خَبِثْتُ نَفْسِي]

248 - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثْتُ نَفْسِي وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِستُ نَفْسِي))⁽¹⁾.

=====

قوله: (لَا يَقُولَنَّ) النهي محمول على التنزيه .

قوله: (خَبِثْتُ) بفتح الخاء المعجمة وضم الموحدة وبالمثلثة قال في المختار الخَبِثُ

ضد الطَّيِّب وقد خَبِثَ الشيء بالضم خَبَاثَةً⁽²⁾ .

قوله: (لِيَقُلْ) الأمر للندب.

قوله: (لَقِستُ) بفتح [21 / أ] اللام والسين، بينهما قاف مكسورة وهي

بمعنى خَبِثْتُ، لكنه ﷺ كره لفظ الخَبِثِ واختار اللفظ السالم من البشاعة، وقد كان ﷺ يعجبه

الاسم⁽³⁾ الحسن، ويتفاءل به، ويكره اللفظ القبيح ويغيره، قال ابنُ أَبِي جَمْرَةَ: " فلو عبر بما

يؤدي إلى معنى لقست كفى ولكنه ترك الأولى " ⁽⁴⁾ قال: " ويؤخذ من الحديث استحباب

مجانبة الألفاظ القبيحة والأسماء القبيحة والعدول إلى ما لا قُبْح فيه والخُبْتُ واللَّقْسُ وإن كان

المعنى المراد يتأدي بكل منهما، لكن لفظ الخُبْتُ قبيح ويجمع أموراً زائدة على المراد،

بخلاف اللَّقْسِ، فإنه يختص بامتلاء المعدة، قال: وفيه أن المرء يطلب الخير حتى بالفال

الحسن، ويضيف الخير إلى نفسه ولو نسبة ما، ويدفع الشر عن نفسه ما أمكن، ويقطع

الوصلة⁽⁵⁾ بينه وبين أهل الشر حتى في الألفاظ المشتركة، قال: ويلتحق بهذا أن الضعيف إذا

1 - أخرجه البخاري - 41 / 8 - كتاب الأدب - باب: لا يقل خبثت نفسي - رقم الحديث (6179) .

2 - مختار الصحاح ص 196 .

3 - في (أ) اللفظ

4 - بهجة النفوس 4 / 176 .

5 - في (ب) المواصلة

سئل عن حاله لا يقول لست بطيب، وإنما يقول ضعيف⁽¹⁾، ولا يخرج نفسه من الطيبين
فيلحقها بالخبيثين⁽²⁾. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يقول خبثت نفسي⁽³⁾.

1 - في (أ) لضعيف
2 - بهجة النفوس 4 / 177 .
3 - سبق تخريجه ص 113 .

[باب: لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ]

249 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ((يَسُبُّ ابْنُ آدَمَ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ))⁽¹⁾ .

قوله: (يَسُبُّ ابْنُ آدَمَ الدَّهْرَ) بأن يقول يا خيبة الدهر، وهي الحرمان والخسران، وذلك إنهم كانوا يزعمون أن مرور الأيام والليالي، هو المؤثر في هلاك الأنفس، وينكرون ملك الموت، وينكرون قبضه الأرواح بأمر الله، ويضيفون كل حادثة تحدث إلى الدهر والزمان، وأشعارهم ناطقة بشكوى الزمان، وهذا مذهب الدهرية من الكفار الدَّهْرِيِّين المنكرين للصانع، المعتقدين، أن في كل ثلاثين ألف سنة يعود كل شيء إلى ما كان عليه، ويزعمون أن هذا قد تكرر مرات لا تتناهى، فكابروا المعقول وكذبوا المنقول، ووافقهم مشركوا العرب، وإليه ذهب آخرون، ولكنهم معترفون بوجود الصانع الإله الحق - عز وجل - ولكنهم يتنزهون أن ينسب إليه المكاره فيضيفونها إلى الدهر، فكانوا لذلك يسبون الدهر.

قوله: (وَأَنَا الدَّهْرُ) أي: خالقه ومدبر الأمور فيه ومقلبه.

قوله: (بِيَدِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ) أي: بقدرتي مجيئهما وتعاقبهما واختلاف الأمور فيهما، وعند الإمام [21 / ب] أحمد من وجه آخر بسند صحيح عن أبي هريرة :
((لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ أَنَا الدَّهْرُ، الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي لِي أُجَدِّدُهَا وَأُبْلِيهَا وَآتَى بِمَمْلُوكٍ بَعْدَ مَمْلُوكٍ))⁽²⁾ فإذا سب ابن آدم الدهر على أنه فاعل هذه الأمور، عاد السب إلى الله، لأنه هو الفاعل، والدهر إنما هو ظرف لمواقع هذه الأمور، قال المحققون: من نسب شيئاً من الأفعال إلى الدهر حقيقة كفر، ومن جرى هذا اللفظ على لسانه غير معتقد فليس بكافر لكن يكره له ذلك لتشبهه بأهل الكفر في الإطلاق، وقال عِيَّاضٌ: " زعم من لا تحقيق له أن الدهر

1 - أخرجه البخاري - 41 / 8 - كتاب الأدب - باب: لا تسبوا الدهر - رقم الحديث (6181) .
2 - أخرجه أحمد في مسنده - 282 / 16 - رقم الحديث (10438) ، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح ، ينظر: مجمع الزوائد 8 / 137 .

من أسماء الله وهو غلط، فإن الدهر عبارة عن زمان الدنيا ⁽¹⁾ وهذا الحديث ذكره البخاري في باب: لا تسبوا الدهر ⁽²⁾ .

1 - شرح الزرقاني 4 / 514 .
2 - سبق تخريجه ص 115 .

[باب: قول النبي ﷺ إِنَّمَا الْكَرَمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ]

250 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((يَقُولُونَ الْكَرَمُ إِنَّمَا الْكَرَمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ))⁽¹⁾ .

قوله: (يَقُولُونَ الْكَرَمُ) عبارة متن البخاري (وَيَقُولُونَ)⁽²⁾ بإثبات الواو، وهي عاطفة على مقدر، والتقدير: ((لا يقولون ⁽³⁾ الكرم قلب المؤمن، ويقولون الكرم لشجر العنب)) فالكرم مبتدأ محذوف الخبر، ويجوز أن يكون خبراً أي: ويقولون لشجر العنب الكرم .

قوله: (إِنَّمَا الْكَرَمُ) بفتح الراء وإسكانها بمعنى كريم، وصف ⁽⁴⁾ بالمصدر كعدل وضيعف، ويستوي فيه المذكر والمؤنث، والمفرد وغيره، يقال: رَجُلٌ كَرَمٌ، وامرأة كَرَمٌ، ورجلان وامرأتان كَرَمٌ، ورجال ونسوة كَرَمٌ، وليس الحصر على ظاهره، وإنما المعنى أن الأحق باسم الكرم قلب المؤمن، ولم يرد أن غيره لا يسمى كرماً، أي: أن المستحق لهذا الاسم المشتق من الكرم، هو قلب المؤمن، وفي حديث سَمُرَةَ ⁽⁵⁾ عند الْبَزَارِ ⁽⁶⁾ وَالطَّبْرَانِي مرفوعاً: ((إِنَّ اسْمَ الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ فِي الْكُتُبِ الْكَرَمُ مِنْ أَجْلِ مَا كَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ ⁽⁷⁾ وَإِنَّكُمْ تَدْعُونَ الْحَائِطَ مِنَ الْعِنَبِ الْكَرَمَ))⁽⁸⁾ .

- 1 - أخرجه البخاري - 42 / 8 - كتاب الأدب - باب: إنما الكرم قلب المؤمن - رقم الحديث (6183) .
- 2 - صحيح البخاري 32 / 8 .
- 3 - في (ج) لم لا يقولون .
- 4 - في (أ) حسن .
- 5 - هو: أبو سليمان، سَمُرَةُ بَنُ جُنْدَبِ بْنِ هَلَالِ بْنِ حَرِيحٍ ، الفزاري، صحابي، كان حليفاً للأنصار، صدوق الحديث، (ت 60 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 34 / 6 ، والإصابة في تميز الصحابة 178 / 3 ، وتهذيب التهذيب 207 / 4 .
- 6 - هو: أبو بكر، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، البصري، البزار، كان حافظاً، محدثاً، صدوقاً، كان يحدث من حفظه مما أدى به إلى كثرة الأخطاء في الأحاديث، حدث بأصبهان، وبغداد، ومصر، والرملة، وأدركه أجله بالرَّمْلَةِ . (ت 292 هـ) ينظر: تاريخ بغداد 334 / 4 ، وسير أعلام النبلاء 13 / 554 - 557 ، ولسان الميزان 1 / 237 ، 238 .
- 7 - في (ب) على علم الحقيقة، والمثبت هو الصواب .
- 8 - أخرجه الطبراني في الكبير - 266 / 7 - رقم الحديث (7087) . بلفظ ((إِنَّ اسْمَ الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ فِي الْكُتُبِ الْكَرَمُ مِنْ أَجْلِ مَا كَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى الْخَلِيفَةِ " الْخَلِيفَةُ " وَإِنَّكُمْ تَدْعُونَ الْحَائِطَ مِنَ الْعِنَبِ الْكَرَمَ))، وأخرجه البزار في مسنده - 464 / 10 - رقم الحديث (4648) ، قال الهيثمي: وفي إسناد الطبراني مجاهيل وفي إسناد البزار يوسف بن خالد السمتي وهو متروك، ينظر: مجمع الزوائد 8 / 108 .

قوله: (قَلْبُ الْمُؤْمِنِ) أي: لما فيه من نور الإيمان وتقوى الله ﷻ قال ابن الأنباري (1):

" إنما سَمَّوا العنب كرماً لأن الخمر المتخذ منه يحث على السخاء ومكارم الأخلاق " قال شاعرهم:

وَالْخَمْرُ مُشْتَقَّةُ الْمَعْنَى مِنَ الْكَرَمِ (2)

فلهذا نهى عن تسمية العنب بالكرم حتى لا يسمى (3) أصل الخمر باسم مأخوذ من الكرم، وجعل المؤمن الذي يتقي شربها ويرى الكرم في تركها أحق بهذا الاسم الحسن " (4) وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول النبي ﷺ [22 / أ] إنما الكرم قلب المؤمن (5) .

1 - هو: أبو بكر، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، الأنباري، الحنبلي، كان من أعلم الناس بالنحو، والأدب، كان حافظاً، صدوقاً، ثقة، كان يملئ من حفظه، وله مصنفات كثيرة منها: (الزاهر - في اللغة، وعجائب علوم القرآن - والأمثال - وغريب الحديث) (ت 328 هـ) ينظر: طبقات الحنابلة 2 / 92 - 97 ، وفيات الأعيان 4 / 341 ، وتذكرة الحفاظ 3 / 42 ، 43 .

2 - شطر بيت من بحر البسيط، موجود في غالب شروح الحديث، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال 9 / 339، وفتح الباري 10 / 567، ولسان العرب في مادة " كرم " 12 / 510 . " لم أقف على بقيته " .

3 - في (ج) حتى يسمى

4 - فتح الباري 10 / 567 ، والزاهر في معاني كلمات الناس 2 / 235 .

5 - سبق تخريجه ص 117 .

[باب: مَنْ سَمَّى بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ]

251 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْنُؤْا بِكُنْيَتِي وَمَنْ رَأَى فِي الْأَنْمَامِ فَقَدْ رَأَى حَقًّا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ عَلَى صُورَتِي وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (تَسَمَّوْا) بفتح التاء الفوقية والسين والميم.

قوله: (وَلَا تَكْنُؤْا) بسكون الكاف ولأبي ذرٍّ ((وَلَا تَكْنُؤْا))⁽²⁾ بفتح الكاف بعدها نون مشددة مفتوحة أصله تَتَكْنُؤْا حذفته منه إحدى التائين.

قوله: (بِكُنْيَتِي) وفي رواية لأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ ((بِكُنُوتِي))⁽³⁾ وهي: أبو القاسم .

قوله: (وَمَنْ رَأَى) أي: رأى صورتي .

قوله: (فَقَدْ رَأَى) أي: رأى حقيقتي بحالها من غير شبهة ولا ريب؛ وبهذا التقدير اندفع ما يقال: إنَّ فيه اتحاد الشرط والجزاء، أو يقال، أن جزاء الشرط محذوف، والتقدير فليستبشر لأنه قد رآني، والحق أن ما يراه مثل حقيقة روحه المقدسة التي هي محل النبوة، وما يراه من الشكل ليس هو روح النبي ﷺ ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق.

قوله: (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ) أي: يتصور.

قوله: (عَلَى صُورَتِي) ولأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ ((فِي صُورَتِي))⁽⁴⁾، وهذا كالانتميم للمعنى والتعليل للحكم .

1 - أخرجه البخاري - 44 / 8 - كتاب الأدب - باب: من سمى بأسماء الأنبياء - رقم الحديث (6197)

2 - صحيح البخاري 44 / 8 .

3 - م . ن .

4 - صحيح البخاري 44 / 8 .

((فائدة)) ذَكَرَ فِي كَنْزِ الْأَخْبَارِ عَنِ الْحَسَنِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: " مَنْ أَرَادَ أَنْ يَرَى النَّبِيَّ عليه السلام فِي نَوْمِهِ فَلْيَصِلْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِتَسْلِيمَتَيْنِ، وَيَقْرَأْ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَالضَّحَى، وَأَلَمْ نَشْرَحْ، وَإِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدَرِ، وَإِذَا زَلْزَلَتْ، فَإِذَا سَلِمَ يَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ عليه السلام سَبْعِينَ مَرَّةً، وَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَيَنَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ تَرْتَفِعُ رُوحُهُ حَتَّى يَسْجُدَ لِلَّهِ تَحْتَ الْعَرْشِ فَعِنْدَهَا يَرَى النَّبِيَّ عليه السلام سَبْعِينَ مَرَّةً حَتَّى لَا يَشْتَبَهُ عَلَيْهِ " (1).

قوله: (وَمَنْ كَذَبَ) وَلِأَبِي ذَرٍّ ((فَمَنْ)) بِالْفَاءِ بَدَلَ الْوَاوِ (2) .

قوله: (فَلْيَتَّبِعُوا) أَي: فَلْيَتَّخِذْ لَهُ مَتَبَوًّا وَمَكَانًا يَقْعُدُ فِيهِ وَيَقِيمُ، وَالْكَذِبُ مُحْرَمٌ بِالْإِجْمَاعِ وَقَدْ تَوَاتَرَتْ الْأَخْبَارُ بِذَمِّهِ عَمُومًا فَمِنْهَا مَا رَوَى أَنَّهُ عليه السلام ((كَانَ إِذَا أَطْلَعَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كَذَبَ كُذْبَةً لَمْ يَزَلْ مُعْرِضًا عَنْهُ حَتَّى يُحْدِثَ تَوْبَةً)) (3) وَقَالَ عليه السلام: ((إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ كُذْبَةً تَبَاعَدَ عَنْهُ الْمَلِكُ مِثْلًا لِنَتْنٍ مَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ)) (4) وَقَالَ عليه السلام: ((إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ [22 / ب] يُؤَدِّي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَتَحَرَّوْا الصِّدْقَ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَالْبِرُّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ)) (5) مَدَحَ رَجُلٌ جَعْفَرَ بْنَ سُلَيْمَانَ (6) فَأَمَرَ لَهُ بِمَائِهِ نَاقَةً فَقَبِلَ يَدَهُ وَقَالَ وَاللَّهِ مَا قَبِلْتُ يَدَ قُرَشِيٍّ غَيْرِكَ إِلَّا وَاحِدًا فَقَالَ: هُوَ الْمَنْصُورُ؟ (7) فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ قَالَ: فَمَنْ هُوَ؟ قَالَ الْوَلِيدُ (8) . فَغَضِبَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا قَبِلْتُهَا لِلَّهِ، وَإِنَّمَا قَبِلْتُهَا لِنَفْسِي، كَمَا أَنِّي قَبِلْتُ يَدَكَ

1 - لم أهندي إلى هذا الأثر .

2 - صحيح البخاري 8 / 44 .

3 - أخرجه العقيلي - 4 / 430 - رقم الحديث (2060) .

4 - أخرجه الترمذي في صحيحه - 4 / 348 - كتاب البر والصلة عن رسول الله عليه السلام - باب: ما جاء في الصدق والكذب - رقم الحديث (1972) قال حديث حسن جيد غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه تفرد به عبد الرحيم بن هرون .

5 - أخرجه أبو داود في سننه - 2 / 715 - كتاب الأدب - باب: في التشديد في الكذب - رقم الحديث (4989) .

6 - هو: جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، الأمير الهاشمي، كان جواداً ممدحاً، عالماً فاضلاً، أحد الموصوفين بالشجاعة والفروسية. مولده بالشرارة من البلقاء ، وقد ولي إمرة الحجاز وإمارة البصرة ، (ت 174 هـ) ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي 11 / 66 - 68 ،

7 - هو: أبو جعفر، المنصور، عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، كان صاحب هيبه، وشجاعة، وحزم، ورأي، وجبروت، كان جماعاً للمال تاركاً للهو واللعب كامل العقل جيد المشاركة في العلم والأدب فقيه النفس ، وكان فصيحاً بليغاً مفوهاً خليقاً للإمارة وكان غاية في الحرص والبخل فلقب أبا الدوايق لمحاسنته العمال والصناع على الدوايق والحبات ، (ت 158 هـ) ينظر: تاريخ الإسلام 9 / 471، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص 259 .

8 - هو: أبو العباس، الوليد بن يزيد بن عبد الملك بن مروان، من ملوك الدولة مروانية بالشام. كان من فتيان بني أمية وظيفاتهم وشجعانهم وأجوادهم، كان مشهوراً بالإلحاد، متظاهراً بالعناد ، ولي الخلافة بعد وفاة عمه هشام بن عبد الملك، (ت 126 هـ) ينظر: تاريخ الإسلام 8 / 287، 288، تاريخ الخلفاء ص 150 - 155 ، الأعلام 8 / 123 .

يدك كذلك، فقال: والله ما ضرك الصدق عندي، أعطوه مائة أخرى. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من سمى بأسماء الأنبياء⁽¹⁾.

1 - سبق تخريجه ص 119 .

[باب: أَبْغَضُ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ]

252 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ((أَخْنَعُ الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكُ الْأَمْلاكِ)) (1) .

قوله: (أَخْنَعُ) بهمزة مفتوحة فحاء معجمة ساكنة فنون مفتوحة فعين مهملة، أي: أوضع وأذل، وفي رواية (أَخْنَى) (2) بالألف المقصورة بدل العين المهملة بمعنى أفحش، ومنه أَلْخَنَّا أي: الزنا سُمِّيَ به لفحشه.

قوله: (رَجُلٌ) اعْتَرَضَ بَأْنْ هذا الإخبار غير صحيح؛ لأن أفعَلَ التفضيل بعض ما يضاف إليه، فمصدوق أخنع اسم، فقد أخبر باسم الذات عن اسم المعنى . وأُجِيبَ بأنه على حذف مضاف، أي: اسم رجل، أو أخنع مسمى الأسماء، فيقَدَّرُ المضاف في الأول أو في الثاني فهو من باب المجاز بالحذف، ويصح أن يكون المراد بالاسم المسمى مجازاً مرسلًا، أي: أَخْنَعُ الْمُسَمَّيَاتِ، والرجال رجل كقوله تعالى: ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ١ ﴾ (3) أي: نَزَّهْ مسمى هو ربك، وفيه من المبالغة أنه إذا قدس اسمه عما لا يليق به فذاته بالتقديس أَوْلَى.

قوله: (مَلِكٌ) وفي رواية لِأَبِي ذَرٍّ (بَمَلِكٍ) (4) بزيادة باء موحدة، وملك بكسر اللام،

أي: يسمي نفسه بِمَلِكِ الْأَمْلاكِ أو سماه به غيره فَرَضِيَهُ ويلحق بملك الأملاك سلطان السلاطين وأقصى القضاة، وأما قاضي القضاة فليس منهياً عنه وإنما كان ملك الأملاك أخنع الأسماء، لأن هذا الاسم من صفات الحق - جلا جلاله - فلا يليق بمخلوق لأن الذي يناسب المخلوق إنما هو الذل والخضوع. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب أبغض الأسماء إلى الله - تعالى - (5) .

1 - أخرجه البخاري - 45 / 8 - كتاب الأدب - باب: أبغض الأسماء إلى الله - رقم الحديث (6205) .

2 - صحيح البخاري 45 / 8 .

3 - سورة الأعلى الآية (1) .

4 - صحيح البخاري 45 / 8 .

5 - سبق تخريجه ص 122 .

[باب: لَا يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ]

253 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: ((عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ)) فَقَالَ: ((الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَمَّتْ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي)) قَالَ: ((إِنَّ هَذَا حَمَدَ اللَّهِ وَلَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ)) (1).

=====

قوله: (عَطَسَ) بفتح الطاء في الماضي وضمها وكسرها في المضارع قال بعضهم

[23 / أ]

قَدْ جَاءَ يَعْطُسُ مَضْمُومًا وَمُنْكَسِرًا *** وَجَاءَ غَابِرُهُ بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ (2).

قوله: (رَجُلَانِ) وهما عامر بن الطفيل (3) وابن أخيه والذي حمد الله هو ابن الأخ، وعامر لم يحمد الله .

قوله: (فَشَمَّتْ) أي: النبي ﷺ أي: قال يرحمك الله فتشमित العاطس، الدعاء له، وكل داع بخير فهو مُشَمِّتٌ ومُشَمِّتٌ

قوله: (وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ) أي: لم يدع له .

قوله: (فَقَالَ الرَّجُلُ) هو عامر بن الطفيل .

قوله: (إِنَّ هَذَا) أي: ابن أخيك .

قوله: (وَلَمْ تَحْمَدْهُ) وهذا الذي لم يحمد الله مات كافرا ، فإن قلت: إذا كان كذلك فكيف

خاطب النبي ﷺ بقوله يا رسول الله، أجاب ابن حجر " بأنه قالها غير معتقد لمدلولها فقالها

1 - أخرجه البخاري - 8 / 50 - كتاب الأدب - باب: لَا يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ - رقم الحديث (6225) .

2 - البيت من بحر البسيط، ولم أقف عليه في مصادر ي .

3 - هو: عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر بن كلاب ، كان سيد بني عامر في الجاهلية، وذكر الطبراني أنه مات كافرا من حديث سهل بن سعد، (ت 11 هـ) . ينظر: الطبقات الكبرى 1 / 310 ، 311 ، أسد الغابة 3 / 124 ، والأعلام 3 / 252

باعتبار ما يخاطبه المسلمون "(1) . واعلم أن هذا الحكم عام وليس مخصوصا بالذي وقع له ذلك وإن كانت واقعة حال لا عموم فيها ؛ لكن ورد النهي بذلك في حديث أخرجه مسلم من حديث أبي موسى (2) بلفظ ((إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتْهُ فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتْهُ)) (3) وهذا النهي للتنزيه كما عليه الجمهور. وقال النووي يستحب لمن حضر العاطس الذي لم يحمد الله - تعالى - أن يذكره الحمد ليحمد الله تعالى فيشتمته (4) . فقد ورد عن أبي داود (5) صاحب السنن، أنه كان في سفينة فسمع عاطسا على الشط حمد الله - تعالى - فاكثرى زورقا بدرهم حتى جاء إلى العاطس فشتمته فسئل عن ذلك فقال: لعله يكون مجاب الدعوة، فلما رقدوا سمعوا قائلاً يقول : يا أهل السفينة، إن أبا داود اشترى الجنة من الله - تعالى - بدرهم (6) .

((فائدة)): من بادر بتشميت العاطس أمن من وجع الخصرة والضررس .

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا تشمت العاطس إذا لم يحمد الله (7) .

-
- 1 - فتح الباري 10 / 602 .
 - 2 - هو: أبو موسى الأشعري ، عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب الأشعر، من قحطان، صحابي، قدم إلى مكة عند ظهور الإسلام، فأسلم، وهاجر إلى أرض الحبشة، واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على بعض اليمن كزبيد وعدن وأعمالهما واستعمله عمر على البصرة ، ثم استعمله عثمان على الكوفة ثم كان أحد الحكمين بصفين ثم اعتزل الفريقين ، (ت 44 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 4 / 105 - 115 ، والإصابة في تميز الصحابة 4 / 211 - 213 ، وتهذيب التهذيب 5 / 317 .
 - 3 - أخرجه مسلم - 4 / 2292 - كتاب الزهد والرقائق - باب: تشميت العاطس وكراهة التثاؤب - رقم الحديث (2992)
 - 4 - شرح النووي على صحيح مسلم 18 / 121 .
 - 5 - هو: أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد ، الأزدي السجستاني، كان فقيها، حافظا، ثقة، أصله من سجستان، له مصنفات منها: (السنن، كتاب الزهد، كتاب البعث، المراسيل في الحديث) (ت 275 هـ) . ينظر: طبقات الحنابلة 1 / 32 - 35 ، وتذكرة الحفاظ 2 / 127 ، 128 ، وتهذيب التهذيب 4 / 149 - 151 .
 - 6 - فتح الباري 10 / 610 ، 611 .
 - 7 - سبق تخريجه ص 123 .

[باب: السَّلَامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ]

254 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ تَخَيَّرُ بَعْدَ مِنَ الْكَلَامِ مَا شَاءَ)) (1).

=====

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) أي: ابن مسعود لأنه المراد عند الإطلاق

قوله: (قَبْلَ عِبَادِهِ) أي: قبل السلام على عباده أي: قبل أن نسلم على عباده

قوله: (عَلَى فُلَانٍ) ليس المراد أن يتلفظوا بلفظ فلان، بل بمدلوله، ولأبي ذرٍّ زيادة

(وَفُلَانٍ) (2)، وفي رواية عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (3) عن الْأَعْمَشِ (4) عند ابْنِ مَاجَهٍ (يَعْنُونَ الْمَلَائِكَةَ) (5)

وَلِلْإِسْمَاعِيلِيِّ [23 / ب] من رواية علي بن مسهر (6) (فَتَعُدُّ الْمَلَائِكَةَ) (7) .

قوله: (فَلَمَّا انْصَرَفَ) أي: فرغ من الصلاة .

1 - أخرجه البخاري - 8 / 51 ، 52 - كتاب الاستئذان - باب: السلام اسم من أسماء الله تعالى - رقم الحديث (6230) .

2 - صحيح البخاري 8 / 51 .

3 - هو: أبو هشام، عبد الله بن نمير الهمداني الخارفي ، الكوفي، كان محدثاً، ثقة، (ت 179 هـ) ينظر: تهذيب الكمال 16 / 225 - 228، وسير أعلام النبلاء 9 / 244 ، وتهذيب التهذيب 6 / 52 .

4 - هو: أبو محمد، سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي مولا هم الكوفي ، الملقب بالأعمش، كان عالماً بالقرآن، والحديث، والفرائض، ثقة، أصله من بلاد الري ، (ت 148 هـ) ينظر: وتذكرة الحفاظ 1 / 116، وميزان الاعتدال 2 / 224 وتهذيب التهذيب 4 / 195 ، 196 .

5 - سنن ابن ماجه 1 / 290، وفتح الباري 2 / 312 .

6 - هو: أبو الحسن، علي بن مسهر القرشي ، الكوفي، كان قاضياً، فقيهاً، محدثاً، ثقة، (ت 189 هـ) ينظر: تهذيب الكمال 21 / 135 - 138، وتذكرة الحفاظ 1 / 135 - 138 ، وتهذيب التهذيب 7 / 335 .

7 - فتح الباري 2 / 312 .

قوله: (هُوَ السَّلَامُ) أي: المسلم أوليائه، أو ذو السلامة من الآفات والنقائص، وقد ثبت في القرآن في أسمائه - تعالى - السلام، المؤمن، وفي الأدب المفرد من حديث أنس بسند حسن ((السَّلَامُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ ، فَأَفْشَوْهُ بَيْنَكُمْ))⁽¹⁾ . وعن ابن عباس موقوفا ((السَّلَامُ إِسْمُ اللَّهِ ، وَهُوَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ))⁽²⁾ . قال في شرح المشكاة: " ووظيفة العارف من قوله السلام أن يتخلق به، بحيث يسلم قلبه عن الحقد والحسد وإرادة الشر، وجوارحه عن ارتكاب المحظورات، واقتراف الآثام، فيكون مسالما لأهل الإسلام، ساعيا في ذب المضار عنهم، ومسلما على كل من يراه، عرفه أولم يعرفه "⁽³⁾ .

قوله: (لِلَّهِ) أي: مملوكة لله ملكاً تاماً حقيقياً .

قوله: (وَالصَّلَوَاتُ) قيل المراد: المعهودات في الشرع، فيُقَدَّر واجبة ، وقيل المراد بها رحماته التي تفضل بها على عباده فيُقَدَّر كائنة أو ثابتة لله مع تقدير مضاف أي: لعباد الله .

قوله: (وَالطَّيِّبَاتُ) أي: الكلمات الطيبات وهي ذكر الله أي: كلها مستحقة لله .

قوله: (السَّلَامُ عَلَيْكَ) مبتدأ وخبر أي: كائن عليك ويحتمل أن يكون الخبر محذوفاً وعليك متعلق بالسلام لأن فيه معنى الفعل والتقدير السلام عليك موجود والألف واللام للجنس فيدخل فيه المعهود .

قوله: (وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ) أعيد حرف الجر جريا على طريق الجمهور من أنه إذا عطف على الضمير المجرور أعيد الخافض وجوبا

قوله: (إِذَا قَالَ ذَلِكَ) أي: وعلى عباد الله الصالحين ، وهذه الجملة وهو قوله: (فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ إِنْخ) معترضة بين قوله الصالحين قوله: (أَشْهَدُ) إِنْخ .

قوله: (ثُمَّ تَخَيَّرَ) أي: المصلي، وفي نسخة، يتخير أي: يختار

1 - الأدب المفرد - ص 358 - باب: من لم يرد السلام - رقم الحديث (1039) ، وفتح الباري 11 / 13 .

2 - فتح الباري 11 / 13 .

3 - مرقاة المفاتيح شرح على مشكاة المصابيح 4 / 1565 .

قوله: (بَعْدُ) أي: بعد الشهادتين، والصلاة على النبي ﷺ وعلى آله .

قوله: (مِنْ الْكَلَامِ) أي: المتعلق بالدعاء، ومأثورُهُ أي منقولهُ أفضل . وبحديث ابن مسعود هذا أخذ أبو حنيفة وأحمد، وأخذ إمامنا الشافعي (1) بتشهد ابن عباس (2) وهو: " التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، سلام عليك أيها [24 / أ] النبي ورحمة الله وبركاته، سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله " (3) . وأخذ مالك بتشهد عمر رضي الله عنه وهو: " التحيات لله الزاكيات لله، الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله " (4) .

وإنما خص إبراهيم بذكره وآله في الصلاة لوجهين:

أحدهما: أنه قال لنبينا ليلة المعراج، أقرئ أمتك مني السلام، دون غيره من الأنبياء فأمرنا نبينا أن نصلي عليه وعلى آله، مجازاة له على إحسانه .

الثاني: أن إبراهيم لما فرغ من بناء البيت جلس مع أهله فبكى ودعا فقال: اللهم من حج هذا البيت من شيوخ أمة محمد ﷺ فهبه مني السلام، فقال أهل بيته: آمين، ثم قال إسحاق: اللهم من حج هذا البيت من كهول أمة محمد ﷺ فهبه مني السلام، فقالوا: آمين، ثم قال إسماعيل: اللهم من حج هذا البيت من شباب أمة محمد ﷺ فهبه مني السلام، فقالوا: آمين، [ثم قالت سارة: اللهم من حج هذا البيت من نساء أمة محمد ﷺ فهبه مني السلام فقالوا آمين] (5)، ثم قالت هاجر اللهم من حج هذا البيت من موالى أمة محمد ﷺ من النساء والرجال فهبه مني

1 - هو: أبو عبد الله، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الشافعي، المكي، كان فقيها، حافظا للحديث، عالما بعلمه، ثقة صدوق، له مؤلفات كثيرة منها: (كتاب الأم - والمسند - وأحكام القرآن - والرسالة - واختلاف الحديث - وفضائل قریش - وأدب القاضي - والمواريث)، (ت 204 هـ). ينظر: وصف الصفوة 2 / 284 - 258 ، وتذكرة الحفاظ 1 / 265 ، وتهذيب التهذيب 9 / 23 - 26 .

2 - شرح الزرقاني 1 / 263 .

3 - الحاوي 2 / 155 .

4 - الاستذكار 1 / 484 .

5 - ما بين المعقوفتين زيادة من (ج ، ط)

السلام، فقالوا: آمين، فلما سبق منهم ذلك أمرنا بالصلاة مجازاة لهم ⁽¹⁾ . وهذا الحديث ذكره البخاري في باب السلام اسم من أسماء الله ⁽²⁾ .

1 - الفواكه الدواني 1 / 189 .
2 - سبق تخريجه ص 125 .

[باب: زنا الجوارح دون الفرج]

255 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنا أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ فَرِزْنَا الْعَيْنَ النَّظْرُ وَزَنَا اللِّسَانُ الْمَنْطِقُ وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيُكَذِّبُهُ))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (كَتَبَ) أي: قدر .

قوله: (حَظُّهُ) بالحاء المهملة والطاء المشالة أي: نصيبه المقدر عليه من الزنا.

قوله: (أَدْرَكَ ذَلِكَ) أي: ما كتب عليه، وهو جواب شرط مقدر أي: إذا كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك .

قوله: (لَا مَحَالَةَ) أي: لا حيلة له في التخلص من أدراك ما كتب عليه بل لا بد من الوقوع في المكتوب .

قوله: (فَرِزْنَا الْعَيْنَ) بالافراد، وفي رواية أَبِي ذَرٍّ عن الْحَمُوي والمُسْتَمْلِي (الْعَيْنَيْنِ بِالتَّنْبِيَةِ)⁽²⁾

قوله: (النَّظْرُ) أي: بشهوة أو بغير شهوة بالنسبة للأجنبية .

قوله: (الْمَنْطِقُ) بالميم وفي رواية أَبِي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِي (النُّطْقُ)⁽³⁾ بدون ميم أي:

التكلم [24 / ب] بما لا يحل أي: وزنا الشفتين التقبيل أي: الْمُحَرَّمُ، وزنا اليدين البطش أي: الضرب بغير حق، وزنا الرجلين المشي، أي: للحرام، قال ابنُ بَطَّالٍ: " سمي النطق والنظر زنا لأنه يدعو إلى الزنا الحقيقي " ⁽⁴⁾ .

1 - أخرجه البخاري - 8 / 55 - كتاب الاستئذان - باب: زنا الجوارح دون الفرج - رقم الحديث (6243) .

2 - صحيح البخاري 8 / 54 .

3 - م . ن .

4 - شرح صحيح البخاري لابن بطال 9 / 23، وفتح الباري 11 / 26 .

قوله: (تَمَنَّى) بحذف إحدى التاءين، وفي رواية أَبِي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ
(تَتَمَنَّى)⁽¹⁾ بإثباتهما .

قوله: (وَتَشْتَهِي) عطف على تَتَمَنَّى أي: تشتتهي المعاصي .

قوله: (يُصَدِّقُ ذَلِكَ) أي: المذكور من زنا العين واللسان، وتصديق الفرج يكون بالفعل
قوله: (وَيُكَذِّبُهُ) أي: بعدم الفعل ونسبة التصديق والتكذيب للفرج مجاز وفي رواية
أَبِي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ (أَوْ يُكَذِّبُهُ)⁽²⁾ بأو بدل الواو .

واستدل بهذا الحديث من قال إذا قال لرجل زنت يدك أو رجلك لا يكون قذفا فلا حد وبه قال
أشهب⁽³⁾ من أئمة المالكية، وفي الروضة: " إذا قال زنا يدك أو عينك أو رجلك فكناية على
المذهب "⁽⁴⁾ وقال ابن القاسم⁽⁵⁾: يحد، وَوَجْهُهُ بأن الأفعال من فاعلها تضاف إلى الأيدي⁽⁶⁾⁽⁷⁾
الأيدي⁽⁶⁾⁽⁷⁾ قال تعالى: ﴿ وَمَا أَصْبَحُكُمْ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾⁽⁸⁾ فكأنه إذا قال زنت يدك فكأنه
فكأنه وصف ذاته بالزنا لأن الزنا لا يتبعص .

وقد ورد في ذم الزنا أحاديث منها:

قوله ﷺ: ((يَا مَعْشَرَ النَّاسِ اتَّقُوا الزَّانَا فَإِنَّ فِيهِ سِتَّ خِصَالٍ ثَلَاثٌ فِي الدُّنْيَا وَثَلَاثٌ فِي
الْآخِرَةِ، فَأَمَّا اللّٰوَاتِي فِي الدُّنْيَا: فَيُذْهِبُ الْبَهَاءَ، وَيُورِثُ الْفَقْرَ وَيُنْقِصُ الْعُمْرَ وَأَمَّا اللّٰوَاتِي فِي

1 - صحيح البخاري 8 / 54 .

2 - م . ن .

3 - هو: أبو عمر، أشهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم، القيسي، العامري، الجعدي، المالكي، كان فقيها، ثقة، وكان
من أهل مصر من الطبقة الوسطى، من أصحاب مالك، وأشهب لقب، (ت 204) ينظر: الديباج ص 98، 99، تهذيب
التهذيب 1 / 314، وفيات الأعيان 1 / 138، 139 .

4 - روضة الطالبين ص 1480 .

5 - هو: أبو عبد الله، عبد الرحمن بن القاسم العنقي، المالكي، كان فقيها، متقنا حسن الضبط، صاحب " المدونة " وهي التي
أخذها وكتبها عنه سحنون (ت 191 هـ) ينظر: الديباج ص 146، 147، تهذيب التهذيب 6 / 227، وفيات
الأعيان 3 / 129 .

6 - التوضيح 8 / 263 .

7 - فتح الباري 11 / 26 .

8 - سورة الشورى من الآية (30) .

الْآخِرَةِ فَيُوجِبُ: السَّخَطَ وَسُوءَ الْحِسَابِ، وَالْخُلُودَ فِي النَّارِ)) (1) وعنه أنه قال ﷺ: ((إِنَّ أَعْمَالَ أُمَّتِي تُعَرَّضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ، فَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى الزُّنَاةِ)) (2)
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب زنا الجوارح دون الفرج (3).

1 - أخرجه أبو نعيم في الحلية 4 / 111 ، من حديث " حذيفة "، والبيهقي في شعب الإيمان - 4 / 380 - رقم الحديث (5475) .

2 - أخرجه أبو نعيم في الحلية، 6 / 179، من حديث " أنس " .

3 - سبق تخريجه ص 129 .

[باب: كُلُّ لَهْوٍ بَاطِلٌ إِذَا اشْغَلَ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أَقَامِرُكَ]

256 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِأَلَلَاتٍ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أَقَامِرُكَ فَلْيَتَصَدَّقْ))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (بِأَلَلَاتٍ وَالْعُزَّى) اسمان لصنمين .

قوله: (فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أي كفارة لما وقع له من ذلك الحلف ليدفع عنه إثم المعصية⁽²⁾ .

قوله: (تَعَالَ) بفتح اللام مبنى على حذف الألف لأنه فعل أمر .

قوله: (أَقَامِرُكَ) بضم الهمزة والجزم في جواب الأمر أي: أغالبك .

قوله: (فَلْيَتَصَدَّقْ) أي: بما يطلق عليه اسم الصدقة فإنها تكفر عنه إثم دعاية صاحبه إلى القمار المحرم باتفاق .

وهذا [25 / أ] الحديث ذكره البخاري في باب كل لهو باطل إذا أشغل عن طاعة الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك⁽³⁾ .

1 - أخرجه البخاري - 8 / 66 - كتاب الاستئذان - باب: كل لهو باطل إذا أشغل عن طاعة الله ... - رقم الحديث (6301)

2 - في (أ) المصيبة .

3 - سبق تخريجه ص 132 .

[باب: أَفْضَلُ الْإِسْتِغْفَارِ]

257 - عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ⁽¹⁾ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي اغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ)) ⁽²⁾.

=====

قوله: (سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ) أي: أفضله، ولما كان السيد هو الرئيس المعتمد عليه في الحوائج المرجوع إليه في الأمور كهذا الدعاء أُطلق عليه لفظ سيد

قوله: (أَنْ تَقُولَ) بصيغة المخاطب وفي رواية (يَقُولَ) ⁽³⁾ أي: العبد

قوله: (اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي) مرة واحدة وفي رواية (أَنْتَ أَنْتَ) ⁽⁴⁾ بالتكرير مرتين.

قوله: (وَأَنَا عَبْدُكَ) يجوز أن تكون حالا مؤكدة، أو مقدره، أي: أنا عابد لك .

قوله: (وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ) أي : ما عاهدتك عليه ووعدتك عليه به من الإيمان بك وإخلاص الطاعة لك .

قوله: (مَا اسْتَطَعْتُ) فيه إشارة إلى الاعتراف بالعجز والتقصير عن كُنه الواجب، وقد يكون المراد بالعهد، العهد الذي أخذه الله على عباده حين أخرجهم أمثال الذُرِّ ﴿ وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ﴾ ⁽⁵⁾

قوله: (أَبُوءُ لَكَ) بضم الموحدة وسكون الواو بعدها همزة وهو ممدود أي: أَعْتَرِفُ وَأُقِرُّ لَكَ .

1 - هو: أبو يعلى، شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ بن ثابت ابن المُنْذِر ، الأنصاري الخزرجي الصحابي، كانت له عبادة واجتهاد في العمل ، (ت 58 هـ)، ينظر: الطبقات الكبرى 7 / 401 ، وأسد الغابة 2 / 585 ، والإصابة في تمييز الصحابة 3 / 319 ، 320 .
2 - أخرجه البخاري - 8 / 68 - كتاب الدعوات - باب: أفضل الاستغفار - رقم الحديث (6306) .
3 - فتح الباري 11 / 99 .
4 - م . ن .
5 - سورة الأعراف من الآية (172) .

قوله: (وَأَبُوءُ بِذَنْبِي) أي: أعترف به وفي رواية (وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي)⁽¹⁾ بزيادة لك .

قوله: (اَغْفِرْ لِي) وفي رواية (فَاعْفِرْ لِي)⁽²⁾ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ (وفي الجامع

الصغير: " من قال هذه الكلمات من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل أن يمسي، فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات من ليلته قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة ")⁽³⁾ ومعنى موقنا مخلصا ومصدقا بثوابها، وقوله في الحديث فهو (من أهل الجنة) أولا وثانيا، أراد أنه يَدْخُلُهَا من غير تقدم عذاب، لأن الغالب أن المؤمن بحقيقتها لا يعصي الله، أو أن الله يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار قاله الْكَرْمَانِي⁽⁴⁾

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب أفضل الاستغفار⁽⁵⁾

وقد جمع هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الألفاظ ما يحق له أن يسمى سيد الاستغفار، ففيه الإقرار لله وحده بالألوهية والعبودية، والاعتراف بأنه الخالق والإقرار بالعهد الذي أخذه عليه، والرجاء لما وعده به، والاستعادة من شر [25 / ب] ما جَنَى العبد على نفسه، وفيه إضافة النَّعْمَاءِ إلى خالقها وإضافة الذنب إلى نفسه، ورغبته في المغفرة، واعترافه بأنه لا يقدر أحد على ذلك إلا هو .

1 - من رواية أبي ذر عن الكشميهني، صحيح البخاري 67 / 8 .

2 - من رواية أبي ذر، صحيح البخاري 67 / 8 .

3 - التيسير بشرح الجامع الصغير 2 / 125، والحديث في صحيح البخاري 67 / 8 .

4 - الكواكب الدراري 22 / 124 .

5 - سبق تخريجه ص 133 .

[باب: التَّوْبَةُ]

258 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ وَأَنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا قَالَ أَبُو شَهَابٍ بِيَدِهِ فَوْقَ أَنْفِهِ وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: ((لِلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مِنْزِلًا وَبِهِ مَهْلِكُهُ وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي فَرَجَعَ فَنَامَ نَوْمَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ))(1).

=====

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) هو ابن مسعود لأنه المراد عند الإطلاق .

قوله: (يَرَى ذُنُوبَهُ) مفعول يرى الأول (ذنوبه) ومفعوله الثاني محذوف والتقدير (كالجبال) بدليل قوله في الشق الآخر (كذباب) وأما قوله: ((كَأَنَّهُ قَاعِدٌ إِنْ خ)) فليس هو المفعول الثاني لأنه لا يصلح أن يكون خبرا للمفعول الأول قبل دخول يري عليه .

قوله: (يَخَافُ) أي: لقوة إيمانه (2) فلا يأمن العقوبة، فالمؤمن دائم الخوف والمراقبة، فيستصغر عمله الصالح، ويخاف من صغير عمله أي: عمله الصغير أي: المعصية الصغيرة .

قوله: (كَذُبَابٍ) هو الطير المعروف، وإنما خصَّ بالذكر لأنه أخف الطير وأحقره، ولأنه يُدْفَعُ بالأقل، وخص الأنف للمبالغة في اعتقاده خفة الذنب عنده لأن الذباب قلما ينزل على الأنف، وإنما يقصد غالبا العين، وإنما خص اليد بالذكر تأكيدا لخفة الذنب.

قوله: (مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ) أي: فلا يبالى به .

قوله: (فَقَالَ بِهِ) أي: ففعل بالذباب، ففيه إطلاق القول على الفعل .

1 - أخرجه البخاري - 8 / 68 - كتاب الدعوات - باب: التوبة - رقم الحديث (6308) .
2 - في (د) الخيانة .

قوله: (هَكَذَا) أي: نحاه بيده ودفعه، فالفاجر قليل الخوف، فيتهاون بالمعصية، بدليل هذا التمثيل .

قوله: (قَالَ: أَبُو شَهَابٍ) أي: أحد الرواة وهو الحنَّاط (1) أي: قال قولاً متعلقاً بتفسير قوله (فقال به هكذا)

قوله: (بِيَدِهِ فَوْقَ أَنْفِهِ) أي: أزاله بيده من فوق أنفه .

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب التوبة(2).

قوله: (وَعَنْهُ) أي: عن ابن مسعود إشارة لحديث آخر مذكور في الباب السابق(3) .

قوله: (لِلَّهِ) بلام التوكيد المفتوحة .

قوله: (أَفْرَحُ) أي: أكثر فرحاً أي: رضا وإحساناً ورحمة بالتائب، والفرح المتعارف في نعوت بني آدم غير جائز على الله تعالى؛ لأن معناه اهتزاز وطرب يجده الشخص في نفسه عند ظفركه بالغرض الذي يستكمل به نقصانه أو يسد به خلله، أو يدفع به عن نفسه ضرراً أو نقصاً، وإنما كان غير جائز عليه - تعالى - لأنه الكامل بذاته الغني بوجوده الذي لا [26 / أ] يلحقه نقص ولا قصور، وإنما معناه الرضا .

قوله: (بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ) هذه رواية أَبِي ذَرٍّ (4) وفي رواية بعضهم (بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ) (5) .

قوله: (مَنَزَلًا) بكسر الزاي .

قوله: (وَبِهِ) أي: بالمنزل .

1 - هو: أبو شهاب، عبد ربه بن نافع، الكوفي، ثم المدائني، كان محدثاً، ثقة صدوق، كثير الحديث (172 هـ) ينظر: تاريخ بغداد 11 / 128، وسير أعلام النبلاء 8 / 226، وتهذيب التهذيب 6 / 117 .

2 - سبق تخريجه .

3 - قال الحافظ ابن حجر في الفتح : " وأغرب الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة في مختصره فأفرد أحد الحديثين من الآخر وعبر في كل منهما بقوله عن ابن مسعود عن النبي ﷺ وليس ذلك في شيء من نسخ البخاري ... " 11 / 105 .

4 - صحيح البخاري 8 / 68 .

5 - ينظر: فتح الباري 11 / 106 .

قوله: (مَهْلَكَةٌ) بفتح الميم واللام أي: تكون سببا في هلاك سالكها وفي بعض النسخ كما في الفتح (مُهْلَكَةٌ) بضم الميم وكسر اللام من مزيد الرباعي .

قوله: (وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ) أي: فذهب يطلبها ويفتش عليها فلم يجدها .

قوله: (حَتَّى اسْتَدَّ) غاية للمقدر الذي ذكر وفي رواية (إِذَا اسْتَدَّ)⁽¹⁾ .

قوله: (أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ) شك من ابن شهاب الراوي .

قوله: (أَرْجِعْ) بفتح الهمزة .

قوله: (إِلَى مَكَانِي) أي: الذي كنت فيه أولا .

قوله: (فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ) أي: وعليها طعامه وشرابه فهو يفرح بذلك فرحا شديدا⁽²⁾ .

1 - صحيح البخاري 8 / 68 .

2 - سبق تخريجه ص 135 .

[باب: فضل ذكر الله ﷻ]

259 - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ((مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ))⁽¹⁾.

=====

قوله: (مَثَلُ) بفتح الميم والثاء المثناة .

قوله: (وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ) في رواية زيادة (رَبَّهُ)⁽²⁾.

قوله: (مَثَلُ الْحَيِّ) بفتح الميم والثاء في الموضعين، والحي راجع للذاكر، وإنما شبه

الذاكر بالحي؛ لأن الحي مُزَيَّنٌ ظاهره بنور الحياة وباطنه بنور الفهم والعلم فكذلك الذاكر
مزين ظاهره بنور الطاعة وباطنه بنور المعرفة

قوله: (وَالْمَيِّتِ) راجع للذي لا يذكر، فغير الذاكر عاطل باطنه وظاهره، وهذا الحديث

ذكره البخاري في باب فضل ذكر الله ﷻ⁽³⁾.

1 - أخرجه البخاري - 8 / 86 - كتاب الأدب - باب: فضل ذكر الله ﷻ - رقم الحديث (6407).

2 - صحيح البخاري 8 / 86 .

3 - سبق تخريجه ص 138 .

[باب: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ]

260 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه (1) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ)) فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: ((لَيْسَ ذَاكَ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهُ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ)) (2) .

=====

قوله: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ) المراد اللقاء الحقيقي، لأن المؤمن إذا خرجت روحه اجتمعت في الحال بالرب جل وعلا أو المراد بلقاء الله، العمل الموصل إلى لقاء الله ﷻ بأن يطلب ما عند الله ﷻ بهذا العمل، ويترك الدنيا ويبغضها، وليس المراد بلقاء الله الموت، لأن كلا من المؤمن والكافر يكرهه .

قوله: (أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ) أي: أراد الخير والإنعام، وأظهر في مقام الإضمار تفخيما وتعظيما لهذا الاسم الكريم، وهو الله، أو تلذذا به، ولأنه لو أتى بالضمير لعاد إلى المضاف إليه هو الله ﷻ ، وعود الضمير إليه قليل .

قوله: (وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ) أي ومن كره الاجتماع بالرب ﷻ أو كره العمل الموصل إلى لقائه .

قوله: (كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ) أي: أراد له العقاب والعذاب .

1 - هو: أبو الوليد، عَبْدَةُ بْنُ الصَّامِتِ بْنِ قَيْسٍ بنِ أَصْرَمَ، الأنصاري الخزرجي، كان قد شهد العقبة الأولى والثانية، وكان نقيباً على القواقل بني عوف، شهد المشاهد كلها مع النبي ﷺ، شهد فتح مصر، وأخى النبي ﷺ بينه وبين أبي مرثد الغنوي، (ت 34 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 3 / 546 ، 547 ، وأسد الغابة 3 / 158 - 160 ، والإصابة في تميز الصحابة 3 / 624 - 626 .

2 - أخرجه البخاري - 8 / 106 - كتاب الرِّفَاقِ - باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه - رقم الحديث (6507) .

قوله: (أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ) شك من الراوي وجزم سعد بن هشام ⁽¹⁾ في روايته عن عائشة بأنها هي التي قالت ذلك ولم يتردد ⁽²⁾ .

قوله: (إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ) فهمت [26 / ب] عائشة أن المراد بقاء الله الموت فقالت ذلك .

قوله: (قَالَ) أي: المصطفى ﷺ .

قوله: (لَيْسَ ذَلِكَ) بغير لام مع كسر الكاف، وفي رواية ذلك باللام والكاف خطاب لأنثى، أي: ليس كما فهمت من أن المراد بقاء الله الموت أي: ليس اللقاء الموت .

قوله: (وَلَكِنَّ) بتشديد النون ونصب المؤمن، وفي رواية بتخفيف النون ورفع المؤمن مبتدأ ⁽³⁾ .

قوله: (بُشِّرَ) بضم الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة المشددة .

قوله: (بِرِضْوَانِ اللَّهِ) أي: بإحسانه وإنعامه عليه.

قوله: (مِمَّا أَمَامَهُ) أي: قدامه أي: ما يستقبله [بعد الموت وهو لقاء الله فأحب أي: المؤمن لقاء الله] ⁽⁴⁾ أي: بعد الموت ليحصل له ما أمامه من الرضوان والكرامة .

قوله: (وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ) أي: أنعم عليه وأحسن إليه .

قوله: (إِذَا حُضِرَ) بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة أي: حضره الموت .

قوله: (بُشِّرَ) بضم الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة .

قوله: (بِعَذَابِ اللَّهِ) أطلق على العذاب لفظ البشارة تهكما به وسخرية

قوله: (مِمَّا أَمَامَهُ) أي: مما يستقبله .

1 - هو: سعد بن هشام بن عامر الأنصاري المدني، كان محدثاً، ثقة، قتل بأرض مُكران، ينظر: الطبقات الكبرى 7 / 209 ، وتهذيب الكمال 10 / 308 ، وتهذيب التهذيب 3 / 419 .

2 - فتح الباري 4 / 152 .

3 - صحيح البخاري 8 / 106 .

4 - ما بين المعقوفتين زيادة من (ج) .

قوله: (كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ) بدون فاء وفي رواية (فكَرِهَ)⁽¹⁾ بالفاء أي: فكره لقاء الله لما

يحصل له العقاب بعد اللقاء

قوله: (وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ) أي: أراد الله له العذاب، وقد جاء في الحديث ((إِذَا أَرَادَ اللَّهُ

بِعَبْدٍ خَيْرًا، قَيَّضَ لَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بَعَامٍ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ وَيُوفِّقُهُ، حَتَّى يُقَالَ مَاتَ بِخَيْرٍ، فَإِذَا حَضَرَ

وَرَأَى ثَوَابَهُ اشْتَاقَتْ نَفْسُهُ، فَذَلِكَ حِينَ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ

شَرًّا، قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بَعَامٍ شَيْطَانًا فَاضِلَّهُ وَفَتَنَّهُ حَتَّى يُقَالَ مَاتَ بِشَرٍّ، فَإِذَا حَضَرَ

وَرَأَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ جَزَعَتْ نَفْسُهُ فَذَلِكَ حِينَ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ))⁽²⁾

وقوله: في الحديث (يُسَدِّدُهُ) أي: يقويه على الطاعة ويوفقه للخيرات، قال النووي: "

والمعتبر المحبة والكرامة عند النزاع في حالة لا تقبل فيها توبة ولا غيرها، فحينئذ يبشر كل

إنسان بما هو صائر إليه وما أُعِدَّ له ويكشف له عن ذلك، فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء

الله لينتقلوا إلى ما أَعَدَّ الله لهم، ويحب الله لقاءهم فيجزل لهم العطاء والكرامة، وأهل الشقاوة

يكرهون لقاء الله لما علموا من سوء ما ينتقلون إليه، فيكره الله - تعالى - لقاءهم⁽³⁾، أي:

يبعدهم من رحمته وكرامته، وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من أحب لقاء الله أحب الله

لقاءه⁽⁴⁾.

1 - صحيح البخاري 8 / 106 .

2 - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه - 3 / 587 - كتاب الجنائز - باب: فتنة القبر - رقم الحديث (6749)، وكنز العمال 15 / 695 - رقم الحديث (42787)

3 - شرح النووي على صحيح مسلم 17 / 10 .

4 - سبق تخريجه ص 139 .

[باب: سَكَرَاتِ الْمَوْتِ]

261 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ))⁽¹⁾.

=====

[27 / أ] قوله: (يَتَّبِعُ) بفتح الياء التحتية أوله وسكون التاء الفوقية وفتح الباء الموحدة وفي رواية بتشديد الفوقية وكسر الموحدة⁽²⁾ .

قوله: (الْمَيِّتَ) وفي رواية (الْمُؤْمِنَ)⁽³⁾ وفي رواية (الْمَرْءَ)⁽⁴⁾ وهي المشهورة .

قوله: (فَيَرْجِعُ اثْنَانِ) أي من الثلاثة .

قوله: (يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ) أي غالبا، ورب مَيِّتٍ لا يتبعه أهله لكونه غريبا مثلا .

قوله: (وَمَالُهُ) كرقيقه وهو أمر غالب أيضا فَرُبَّ مَيِّتٍ لا يتبعه مال .

قوله: (وَعَمَلُهُ) أي: غالبا وإلا فقد يكون لا عمل له كالأطفال .

قوله: (فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ) أي: بعد دفنه .

قوله: (وَيَبْقَى عَمَلُهُ) أي: فيدخل معه القبر، فقد ورد أن عمل الشخص يأتيه في

صورة رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح، فيقول له أبشر بالذي يسرك. فيقول: من أنت ؟ فيقول : أنا عملك الصالح ، ويأتي عمل الكافر في صورة رجل قبيح الوجه فيقول : أنا عملك الخبيث .

1 - أخرجه البخاري - 8 / 107 - كتاب الرقاق - باب: سكرات الموت - رقم الحديث (6515) .

2 - من رواية أبو ذر، ينظر: صحيح البخاري 8 / 107 .

3 - من رواية الكشمهيني، ينظر: صحيح البخاري 8 / 107 .

4 - من رواية المستملي، ينظر: صحيح البخاري 8 / 107 .

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب سكرات الموت ⁽¹⁾، ومطابقة الحديث للترجمة في قوله:
يتبع الميت لأن كل ميت يقاسي سكرة الموت، فقد ورد أن فاطمة قالت:
((وَكَرْبَاهُ عَلَى أَبِي فَقَالَ ﷺ: لَا كَرْبَ عَلَى أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ)) ⁽²⁾ وقد ورد أن النبي ﷺ قال :
((إِنَّ لِلْمَوْتِ لَسَكْرَاتٍ)) ⁽³⁾ أي: شدائد، وفي حديث جابر بن عبد الله مرفوعا: ((أَنَّ طَائِفَةً مِنْ
بَنِي إِسْرَائِيلَ أَتَوْا مَقْبَرَةً مِنْ مَقَابِرِهِمْ فَقَالُوا : لَوْ صَلَّيْنَا رَكَعَتَيْنِ وَسَلَّأْنَا اللَّهَ - تَعَالَى - يُخْرِجُ
لَنَا بَعْضَ الْأَمْوَاتِ يُخْبِرُنَا عَنْ الْمَوْتِ، فَفَعَلُوا فَبَيَّنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ قَبْرِهِ أَسْوَدُ
الْلُّونِ خَلَا شَيْءٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ فَقَالَ : يَا هَؤُلَاءِ مَا أَرَدْتُمْ إِلَيَّ؟ لَقَدْ مِتُّ مِنْذُ مِائَةِ
سَنَةٍ فَمَا سَكَنْتُ عَنِّي حَرَارَةَ الْمَوْتِ إِلَى الْآنِ)) ⁽⁴⁾ . وعن مَكْحُولٍ ⁽⁵⁾ عن وَائِلَةَ ⁽⁶⁾ مرفوعا:
((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَعَيْنَةُ مَلِكِ الْمَوْتِ أَشَدُّ مِنْ أَلْفِ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ)) ⁽⁷⁾ الحديث .
فالموت هو الخطب الأفظع والأمر الأشنع والكأس التي طعمها أكره وأبشع ⁽⁸⁾ .

-
- 1 - سبق تخريجه ص 142 .
 - 2 - أخرجه ابن حبان في صحيحه - 582 / 14 - كتاب التاريخ - باب: وفاته ﷺ - (6613) .
 - 3 - فتح الباري 8 / 140 .
 - 4 - أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب - 193 / 2 - رقم الحديث (2960) ، وكنز العمال - 689 / 15 رقم الحديث (42758) .
 - 5 - هو: أبو عبد الله بن أبي مسلم الهذلي، التابعي، المعروف بـ " مكحول " كان محدثا، فقيها، ثقة صدوق، قيل أنه كان يقول بالقدر ثم رجع، (ت 112 هـ) ينظر: تذكرة الحفاظ 10 / 82 ، وميزان الاعتدال 4 / 177 ، 178 ، وتهذيب التهذيب 10 / 258 ، 259 .
 - 6 - هو: أبو قرظافة، وائلة بن الأسقع بن كعب بن عامر ، الصحابي، كان من أهل الصفة، أسلم قبل تبوك، شهد الكثير من المغازي في دمشق، وآخر من مات في دمشق من الصحابة. (ت 83 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 7 / 407 ، وتهذيب الكمال 30 / 393 ، والإصابة في تميز الصحابة 6 / 591 .
 - 7 - أخرجه أبو نعيم في الحلية، عن " وائلة " 5 / 186 .
 - 8 - سبق تخريجه ص 142 .

[باب: سَكَرَاتِ الْمَوْتِ]

262 - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ: ((لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضُوا إِلَى مَا قَدَّمُوا))⁽¹⁾ .

=====

قوله : (قَدْ أَفْضُوا) بفتح الضاد أي: وصلوا .

قوله : (إِلَى مَا قَدَّمُوا) بفتح الدال المشددة أي: إلى جزاء ما قدموا من أعمالهم سواء كانت خيرا أو شرا . وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق⁽²⁾ .

1 - أخرجه البخاري - 8 / 108 ، 109 - كتاب الرقاق - باب سكرات الموت - رقم الحديث (6516) .
2 - ينظر: ص 142 .

[باب: يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ]

263 - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ⁽¹⁾ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيَاضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ)) ⁽²⁾.

=====

قوله: (يُحْشَرُ) بضم التحتية أي: يحشر الله الناس .

قوله: (عَفْرَاءَ) بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء فهمزة فهو

[27 / ب] ممدود أي: ليس بياضها خالصا .

قوله: (كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ) أي: خبز نقي فنقي صفة لموصوف محذوف ومعنى نقي: سالم

دقيقه من النخالة والغش .

قوله: (قَالَ سَهْلٌ) أي: أحد رواة الحديث .

قوله: (أَوْ غَيْرُهُ) شك من الراوي . قال الحافظ ابن حجر: " ولم أقف على اسم ذلك

الغير " ⁽³⁾

قوله: (لَيْسَ فِيهَا) أي: الأرض المذكورة .

قوله: (مَعْلَمٌ) بفتح الميم واللام بينهما عين مهملة ساكنة آخره ميم، أي: علامة يستدل

بها على الطريق، أو ليس فيها علامة سُكِّنَى ولا أثر من جبل وصخرة بارزة. ففي ذلك

إشارة إلى أن أرض الدنيا ذهبت وانقطعت العلاقة منها، فتبدل أرض الدنيا بأرض غيرها لم

يسفك فيها دم حرام، ولم يعمل عليها خطيئة . والحكمة في ذلك أن اليوم يوم عدل وإظهار

حق واقتضت الحكمة أن يكون المحل الذي يقع فيه ذلك طاهرا من عمل المعصية والظلم .

1 - هو: سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة ، الخزرجي، الأنصاري الساعدي، كان اسمه " حزنا " فغيره النبي ﷺ فسماه " سهلا " روى كثيرا من الأحاديث عن رسول الله ﷺ، وهو آخر من مات في المدينة من الصحابة، (ت 91 هـ) ينظر: أسد الغابة 2 / 547 ، 548 ، والإصابة في تميز الصحابة 3 / 200 ، وتهذيب التهذيب 4 / 221 .

2 - أخرجه البخاري - 8 / 109 - كتاب الرقاق - باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة - رقم الحديث (6521) .

3 - فتح الباري 11 / 375 .

ولأن الحكم في ذلك اليوم إنما يكون لله وحده فناسب أن يكون المحل خالصا له تعالى وحده .
روى الطبراني عن سَعْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: ((تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً بَيْضَاءَ يَأْكُلُ الْمُؤْمِنُ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ))⁽¹⁾ وروى الْبَيْهَقِيُّ ((تَبَدَّلُ الْأَرْضُ مِثْلَ الْخُبْزَةِ يَأْكُلُ مِنْهَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَفْرَغُوا مِنْ الْحِسَابِ))⁽²⁾ . وحكمته أن المؤمنين لا يعاقبون بالجوع في طول زمن من الموقف.
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب يقبض الله الأرض أي: يبدلها قال تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾⁽³⁾ .

1 - فتح الباري 11 / 373 .
2 - م - ن .
3 - سورة إبراهيم من الآية (48) .

[باب: كَيْفَ الْحَشَرُ]

264 - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهْمُّهُمْ ذَلِكَ))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (عُرَاةٌ) أي: لا ساتر لعوراتهم، وهذا باعتبار بعضهم، فإن منهم من يكسى ومنهم من لا يكسى، وأول من يكسى إبراهيم الخليل عليه السلام ولعل سبب ذلك أنه أول من خُتِنَ، وفيه كشف لبعض عورته فَجُوزِيَ بالسَّتْرِ، وقيل لأنه أول من استن السَّتْرَ بالسراويل، وقيل لأنه لم يكن أخوف لله منه فجعلت كسوته أماناً له ليطمئن قلبه، وقد قال ﷺ : ((أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ يَقُولُ اللَّهُ: اكْسُوا خَلِيلِي لِيَعْلَمَ النَّاسُ فَضْلَهُ))⁽²⁾ .

قوله: (غُرْلًا) بضم الغين المعجمة وسكون الراء، جمع أَغْرَلُ وهو الْأَقْلَفُ أي: من بقيت غُرْلَتُهُ أي: جلده التي يقطعها الخاتن من الذكر⁽³⁾ ولا تلتقي اللام مع الراء في كلمة إلا في أربع [28 / أ] كلمات : أَرْلُ اسمُ جبلٍ ، وورْلُ اسم الحيوانِ، وَحَرْلُ نوع من الحجارة ، وَغَرْلُ وهو ما هنا، وزاد بعضهم ، هَرْلُ اسم لولد الزوجة، وَبَرْلُ اسم للديك الذي يستدير بعنقه⁽⁴⁾ .

قوله: (الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ) الكلام على معنى الاستفهام أي: هل الرجال والنساء، فالرجال مبتدأ ، والخبر جملة قوله ينظر بعضهم إلخ .

قوله: (إِلَى بَعْضٍ) أي إلى سَوَاءٍ بعض .

قوله: (فَقَالَ) أي المصطفى في الجواب .

1 - أخرجه البخاري - 8 / 109 ، 110 - كتاب الرقاق - باب: كيف الحشر - رقم الحديث (6527) .
2 - أخرجه الطبراني في الكبير - 10 / 80 - رقم الحديث (10017) ، وأحمد في مسنده - 6 / 329 - رقم الحديث (3787) قال الهيثمي: وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، ينظر: مجمع الزوائد 8 / 370 .
3 - لسان العرب في مادة (غرل) (غرل) 11 / 490 .
4 - فتح الباري 11 / 384 .

قوله: (الأَمْرُ) أي الحال المشتغلون بها.

قوله: (يُهْمُّهُمْ) بضم الياء وكسر الهاء من أهمه ، وجوز بعضهم فتح الياء وضم

الهاء . قال الحافظ ابن حَجَرٍ: " والأَوَّلُ أَوْلَى " (1) .

قوله: (دَاكِ) بغير لام وبكسر الكاف .

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كيف الحشر (2) .

وفي الترمذي والحاكم من طريق عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (3)، قرأت عائشة ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى

كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ (4) فقالت: واسوأته الرجال والنساء يحشرون جميعاً، ينظرون إلى سواة

بعض فقال - عليه السلام - ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ (5) وقال: ((لَا يَنْظُرُ الرَّجَالُ

إِلَى النِّسَاءِ وَلَا النِّسَاءُ إِلَى الرَّجَالِ)) (6). وقال الشاذلي (7) في قوله في الرسالة: ((كما بدأهم

يعودون)) ما نصه : ((يحشر العبد له من الأعضاء ما كان له يوم ولد فمن قطع منه عضو

يعود في القيامة حتى الختان)) (8) .

1 - فتح الباري 11 / 386 .

2 - سبق تخريجه ص 147 .

3 - عثمان بن عبد الرحمن القرظي، " لم أتوصل إلى ترجمة له " .

4 - سورة الأنعام من الآية (94) .

5 - سورة عبس الآية (37)

6 - أخرجه الحاكم في مستدركه - 4 / 609 - كتاب الأهوال - رقم الحديث (8689)، وقال حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وفتح الباري 11 / 387 .

7 - هو: أبو الحسن الشاذلي، علي بن عبد الله بن عبد الجبار بن تميم بن هُرْمُز ، المغربي، رأس الطائفة الشاذلية، من المتصوفة، له مؤلفات منها: (رسالة الأمين - نزهة القلوب وبغية المطلوب - المفاخر العلية في المآثر الشاذلية)، (ت 656 هـ)، ينظر: تاريخ الإسلام 48 / 273، وشذرات الذهب 5 / 277، الأعلام 4 / 305 .

8 - كفاية الطالب الرباني 1 / 95 .

[باب: قول الله - تعالى - ﴿ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ . يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾]

265 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((يَغْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانُهُمْ))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (يَغْرَقُ) بفتح الراء وبالقاف، أي: بسبب تراكم الأهوال ودنو الشمس من رؤوسهم والازدحام .

قوله: (يَذْهَبُ عَرَقُهُمْ) أي: يجري سائلا وسائحا في الأرض .

قوله: (سَبْعِينَ ذِرَاعًا) أي: بالذراع المتعارف، وفي رواية (سَبْعِينَ بَاعًا)⁽²⁾ فيغوص في الأرض هذا العدد .

قوله: (وَيُلْجِمُهُمْ) بضم الياء التحتية، وسكون اللام وكسر الجيم من (أَلْجَمَ) .

قوله: (حَتَّى يَبْلُغَ آذَانُهُمْ) ظاهر ذلك استواء الناس في وصول العرق إلى الآذان، وهو مشكل؛ لأن وقوف الناس على أرض مستوية، ومعلوم أن في الناس الطويل والقصير، فيلزم أن لا يتساووا في بلوغه إلى آذانهم . وأجيب بأن المراد أن غاية ما يصل العرق بالنسبة لبعض الناس هو الآذان ولا يتجاوزه لما بعد ذلك . لكن ورد في بعض الأحاديث ((يَشْتَدُّ كَرْبُ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى يُلْجِمَ الْكَافِرَ الْعَرَقُ قِيلَ لِلْمُصْطَفَى: فَأَيْنَ الْمُؤْمِنُونَ ؟ قَالَ: عَلَى كَرَاسِي مِنْ ذَهَبٍ وَيُظَلُّ عَلَيْهِمُ الْغَمَامُ))⁽³⁾ وفي حديث [28 / ب] عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ مرفوعا ((فَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ نِصْفَ سَاقِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ خَاصِرَتَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ فَاهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطِيهِ عَرَقُهُ فَيَضْرِبُ بِيَدِهِ فَوْقَ رَأْسِهِ))⁽⁴⁾ . وذكر الشيخ ابن ابن أبي جمرة " أن العرق يعم الناس إلا الأنبياء والشهداء، ومن شاء الله، فأشدد، الناس في

1 - أخرجه البخاري - 8 / 110 ، 111 - كتاب الرقاق - باب: كيف الحشر - رقم الحديث (6532) .

2 - فتح الباري 11 / 394 .

3 - م . ن .

4 - أخرجه الحاكم في مستدركه - 4 / 615 - كتاب الأهوال - رقم الحديث (8704)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

العرق الكفار ثم أصحاب الكبائر، ثم من بعدهم من أصحاب الصغائر " (1). وعن سَلْمَانَ فيما أخرجهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ وَاللَّفْظُ لَهُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ (2) فِي الزَّهْدِ قَالَ: ((تُعْطَى الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَرَّ عَشْرِ سِنِينَ ، ثُمَّ تُدْرَأُ مِنْ جَمَاجِمِ النَّاسِ حَتَّى تَكُونَ قَابَ قَوْسَيْنِ ، فَيَعْرِقُونَ حَتَّى يَرْشَحَ الْعَرَقُ فِي الْأَرْضِ قَامَةً ، ثُمَّ يَرْتَفِعُ حَتَّى عَنِ الرَّجَالِ)) (3) ثُمَّ زَادَ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي رِوَايَةٍ ((وَلَا يَضُرُّ حَرُّهَا يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنًا وَلَا مُؤْمِنَةً)) (4) وَالْمُرَادُ كَمَا قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : " مِنْ يَكُونُ كَامِلَ الْإِيمَانِ لَمَّا وَرَدَ أَنَّهُمْ يَتَفَاوَتُونَ بِذَلِكَ بِحَسَبِ أَعْمَالِهِمْ " (5) وَفِي رِوَايَةٍ صَحَّحَهَا ابْنُ حِبَّانٍ ((أَنَّ الرَّجُلَ لَيُلْجِمُهُ الْعَرَقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ: يَا رَبِّ أَرِحْنِي وَلَوْ إِلَى النَّارِ)) (6) . وَهَذَا الْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ فِي بَابِ كَيْفِ الْحَشْرِ (7) .

-
- 1 - بهجة النفوس 4 / 217 .
 - 2 - هو: أبو عبد الرحمن، عبد الله بن المبارك مولى بنى حنظلة من أهل مرو، كان فقيها ورعا عالما بالاختلاف حافظا يعرف السنن رحالا في جمع العلم، أدبيا يقول الشعر فيجيد، من كتبه: (كتاب الجهاد - وكتاب الرقائق)، (ت 181 هـ)، ينظر: الثقات لابن حبان 7 / 7، 8، والطبقات الكبرى 7 / 372، وتذكرة الحفاظ 1 / 201 - 204 .
 - 3 - أخرجهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ - 13 / 340 - رَقْمُ الْحَدِيثِ (35824)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي الزَّهْدِ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، يَنْظُرُ: فَتْحُ الْبَارِيِّ 11 / 394 .
 - 4 - أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي الزَّهْدِ - 2 / 100 - رَقْمُ الْحَدِيثِ (347)، وَفَتْحُ الْبَارِيِّ 11 / 394 .
 - 5 - فَتْحُ الْبَارِيِّ 11 / 394 .
 - 6 - أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ - 16 / 330 - بَابُ إِخْبَارِهِ ﷺ عَنِ الْبَعْثِ وَأَحْوَالِ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ - رَقْمُ الْحَدِيثِ (7335) .
 - 7 - سِيَقُ تَخْرِيجِهِ ص 149 .

[باب: مَنْ نُوْقِشَ الْحِسَابَ عَذَّبَ]

266 - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ⁽¹⁾ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئاً قُدَّامَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ)) ⁽²⁾.

=====

قوله: (إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ) كذا في رواية، وفي رواية (إِلَّا وَيُكَلِّمُهُ) ⁽³⁾ بالواو العاطفة على مقدر والتقدير إلا سيخاطبه ويكلمه

قوله: (لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ) وفي رواية (لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ) ⁽⁴⁾ .

قوله: (تَرْجُمَانٌ) بفتح الفوقية وضمها وضم الجيم من يفسر لغة بلغة .

قوله: (قُدَّامَهُ) أي: أمامه .

قوله: (ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ) أي: ينظر يمينا فلا يرى إلا ما قدم وينظر شمالا فلا يرى إلا ما قدم، وإنما التفت لأن الإنسان إذا دهشه الأمر التفت يمينا وشمالا يطلب الغوث أو يترجى طريقا يذهب فيها للنجاة من النار .

قوله: (فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ) أي: في مروره فلا يمكن أن يحيد عنها أبدا إذ لا بد من المرور على الصراط لكل أحد .

قوله: (فَمَنْ اسْتَطَاعَ إلخ) جواب الشرط محذوف تقديره فليفعل فالمعنى إذا عرفتم هذا الأمر فاحذروا من النار وتصدقوا ولو بمقدار شق تمرة .

1 - هو: أبو طريف، عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ بن عبد الله بن سعد بن الحَشْرَج بن امرئ القيس ، كان نصرانياً ثم أسلم على يدي الرسول ﷺ وشهد مع عليّ الجمل وصفين وذهبت عينه يوم الجمل، وشهد فتح العراق، ومات بالكوفة، (ت 67 هـ)، ينظر: الطبقات الكبرى 6 / 22، وأسد الغابة 4 / 10 - 13، والإصابة في تميز الصحابة 4 / 469، 470 .

2 - أخرجه البخاري - 8 / 112 - كتاب الرقاق - باب: من نوّقش الحساب عذب - رقم الحديث (6539)

3 - من رواية أبي ذر، صحيح البخاري 8 / 112 .

4- صحيح البخاري 8 / 112 .

قوله: (أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ) أي: يتخذ له وقاية تمنع عنه النار .

قوله: (بِشِقِّ تَمْرَةٍ) أي: جانبها .

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب القصاص يوم القيامة⁽¹⁾ .

¹ - سبق تخريجه ص 151 .

[باب: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ]

267 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ وَلَا أَهْلَ النَّارِ يَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ))⁽¹⁾

=====

[29 / أ] قوله: (لِأَهْلِ الْجَنَّةِ) وفي رواية يقال (يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ)⁽²⁾

قوله: (خُلُودٌ لَا مَوْتَ) برفع (خلود) وتنوينه مصدر، أو جمعُ خالد أي: مستمر أي: أنتم خلود ومستمرون وقوله (لا موت) بالبناء على الفتح، فليس قبل (لا) باء موحدة، وكذا يقال فيما بعده.

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب⁽³⁾.

1 - أخرجه البخاري - 8 / 113 - كتاب الرقاق - باب: يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب - رقم الحديث (6545).
2 - من رواية أبي ذر عن الكُشْمِيهَنِيِّ، صحيح البخاري 8 / 113 .
3 - سبق تخريجه ص 153 .

[باب: صفة الجنة والنار]

268 - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ، فَيَقُولُ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئاً فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي))⁽¹⁾

=====

قوله: (لِأَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ) بكسر اللام أي: لأسهلهم، قيل: أن أهون أهل النار، أبو طالب.

قوله: (أَكُنْتَ) بهمزة الاستفهام، وفتح التاء، ولأبي ذرٍّ بحذفها .

قوله: (تَفْتَدِي بِهِ) أي من العذاب.

قوله: (نَعَمْ) أي: كنت أفدي نفسي بذلك .

قوله: (فَيَقُولُ) أي: الله ﷻ (أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ) أي: أسهل، (مِنْ هَذَا) أي: مما في

الأرض (وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ) أي: حين أخذت عليك الميثاق .

قوله: (فَأَبَيْتَ) أي: امتنعت حين أبرزتك إلى الدنيا

قوله: (إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي) استثناء مفرغ أي: امتنعت من كل شيء إلا الشرك بي فلم

تمتنع منه، وإنما حذف المستثنى منه مع أنه كلام موجب؛ لأن في الإباء معنى الامتناع، فيكون نفياً معنئياً أي: ما اخترت إلا الشرك .

وظاهر الحديث يوافق مذهب المعتزلة القائلين أن الشرور والقبائح واقعة بغير مراد الله؛ لأن

معنى قوله (فَأَبَيْتَ) خالفت مرادي وأتيت بالشرك الذي لم أرده منك. وأجيب: بأن المراد

أردت منك التوحيد، وأنت في صلب آدم بقرينة قوله في الحديث (وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ) ولم أرد منك الشرك في هذه الحالة، وأما في حالة الدنيا فأردت منك الشرك، ولم أرد منك التوحيد فيها .

1 - أخرجه البخاري - 8 / 115 - كتاب الرقاق - باب: صفة الجنة والنار - رقم الحديث (6557) .

وأجيب أيضا، بأن الإرادة هنا بمعنى الأمر، أي: أمرتك فلم تفعل لأنه سبحانه وتعالى لا يكون في ملكه إلا ما يريد⁽¹⁾ .

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صفة الجنة والنار⁽²⁾، و حديث ختم هذا المتن مذكور في هذا الباب لما مر أن المصنف يختمه بدخول أهل الجنة الجنة .

1 - ينظر: فتح الباري 11 / 403 .
2 - سبق تخريجه ص 154 .

[باب: إلقاء العبد النذر إلى القدر]

269 - عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ: ((إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا إِلَّا مَا يُسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ))⁽¹⁾

=====

قوله: (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ) أي: نهى تنزيهه واعترض نهيه ﷺ عن النذر مع وجوب الوفاء عند حصول المعلق به وأجيب بأن المنهي عنه النذر الذي يعتقد أنه يغني عن القدر ويدفعه، وأما النذر مع اعتقاد أن النافع والضار هو الله، فليس منهيًا عنه .

قوله: (لَا يَرُدُّ شَيْئًا) أي: من القدر [29 / ب] و لمسلم ((لَا تَنْذَرُوا فَإِنَّ النَّذَرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدَرِ شَيْئًا))⁽²⁾، والمعنى لا تنذروه على أنكم تدفعون به ما قدر عليكم أو تدركون به شيئًا لم يقدره الله عليكم فإن قلت: قوله: (لَا يَرُدُّ شَيْئًا) يخالف ما ورد من أن الصدقة ترد البلاء قلت لا يخالفه إذ المراد الصدقة على غير وجه النذر

قوله: (إِلَّا مَا يُسْتَخْرِجُ) وفي رواية (وَإِنَّمَا)⁽³⁾ بزيادة الواو.

قوله: (مِنَ الْبَخِيلِ) وفي نسخة (مِنْ مَالِ الْبَخِيلِ)⁽⁴⁾ وإنما استخرج به من مال البخيل لأن النذر قد يوافق المقدر فيخرج من مال البخيل ما لولا وجود النذر لم يكن يريد أن يخرج. وفي قوله: (يُسْتَخْرِجُ) دلالة على وجوب الوفاء. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب إلقاء النذر العبد إلى القدر⁽⁵⁾

1 - أخرجه البخاري - 8 / 124 ، 125 - كتاب القدر - باب: إلقاء العبد النذر إلى القدر - رقم الحديث (6608) .
2 - أخرجه مسلم - 3 / 1261 - كتاب النذر - باب: النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا - رقم الحديث (1640) .
3 - من رواية الكشميهني، صحيح البخاري 8 / 125 .
4 - فيض القدير 2 / 401 .
5 - سبق تخريجه ص 156 .

[باب: إِذَا حَنَثَ نَاسِيًا فِي الْإِيمَانِ ...]

270 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ))⁽¹⁾.

=====

قوله: (وَهُوَ صَائِمٌ) أي: ملتبس بالصوم سواء كان فرضاً أو نفلاً⁽²⁾.

قوله: (فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ) أي: ولا قضاء عليه، وعند المالكية يجب القضاء إذا كان فرضاً⁽³⁾، والفاء واقعة في جواب الشرط، واللام لام الأمر، وهي بعد الواو، والفاء ساكنة، (وَيُتِمَّ) من أتم مضاعف الآخر مفتوح، ويجوز كسره على أصل التقاء الساكنين، وتسميته صوماً، والأصل الحقيقة الشرعية دليل على عدم القضاء، وفي الحديث دلالة على عدم تكليف الناسي .

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب إذا حنث ناسياً في الإيمان⁽⁴⁾.

1 - أخرجه البخاري - 8 / 136 - كتاب الإيمان والنذور - باب: إذا حنث ناسياً في الإيمان - رقم الحديث (6669)
2 - في (د) نذراً .
3 - التوضيح 2 / 420 .
4 - سبق تخريجه ص 157 .

[باب: إن حلف أن لا يشرب نبيذاً فشرب طلاءً أو سكرًا أو عصيراً ...]

271 - عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: ((مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ فَدَبَغْنَا مَسْكَهَا ثُمَّ مَازَلْنَا نُنْبِذُ فِيهِ حَتَّى صَارَتْ شَنًّا))⁽¹⁾

=====

قوله: (مَسْكَهَا) بفتح الميم وسكون السين المهملة، أي: جلدها، وإنما قيل له مَسْكٌ لأنه يمسك اللحم.

قوله: (نُنْبِذُ فِيهِ) بكسر الباء الموحدة أي: نطرح فيه نحو تمر وزبيب.

قوله: (شَنًّا) قرينة بالية: ولم أعلم الباب الذي ذكر فيه البخاري هذا الحديث بعد الفحص عنه⁽²⁾.

1 - أخرجه البخاري - 8 / 139 - كتاب الأيمان والنذور - باب: إن حلف أن لا يشرب نبيذاً فشرب طلاءً أو سكرًا أو عصيراً - رقم الحديث (6685) .
2 - سبق تخريجه ص 158 .

[باب: مَوَلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَابْنُ الْأُخْتِ مِنْهُمْ]

272 - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ))⁽¹⁾

=====

قوله: (ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ) أي: في عدم إفشاء سرهم، أو في المعونة والانتصار، لا في الميراث، خلافاً لمن استدلَّ به من الحنفية وغيرهم⁽²⁾ على ارث ذوي الأرحام .

قوله: (أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ) شكُّ من الراوي .

وهذا الحديث ذكره البخاري في باب مولى القوم من أنفسهم وابن الأخت منهم⁽³⁾ .

1 - أخرجه البخاري - 8 / 155 - كتاب الفرائض - باب: مولى القوم من أنفسهم وابن الأخت منهم - رقم الحديث (6762) .

2 - شرح النووي على مسلم 7 / 152 .

3 - سبق تخريجه ص 159 .

[باب: مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ]

273 - عَنْ سَعْدٍ⁽¹⁾ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ((مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ))⁽²⁾

قوله: (مَنْ ادَّعَى) بفتح الدال والعين المهملتين أي: انتسب .

قوله: (وَهُوَ يَعْلَمُ) جملة حالية .

قوله: (فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ) أي: مع السابقين، أو هو محمول على الزجر والتغليظ أو حرام أبدا [30 / أ] إن استحل ذلك .

وَأُسْتُشْكِلَ بَأَن جَمَاعَةً مِنْ خِيَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ انْتَسَبُوا إِلَى غَيْرِ آبَائِهِمْ كَالْمُقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ إِذْ هُوَ ابْنُ عَمْرٍو لَا ابْنَ الْأَسْوَدِ⁽³⁾ .

وَأُجِيبَ بَأَن الْجَاهِلِيَّةَ كَانُوا لَا يَسْتَنْكِرُونَ أَنْ يَنْسَبَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْ صُلْبِهِ فَيَنْسَبُ إِلَيْهِ وَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ حَتَّى نَزَلَ ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾⁽⁴⁾ وَنَزَلَ

﴿ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ ﴾⁽⁵⁾ فَغَلَبَ عَلَى بَعْضِهِمُ النَّسَبُ الَّذِي كَانَ يَدْعَى بِهِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ فَصَارَ إِنَّمَا

يُذَكَّرُ لِلتَّعْرِيفِ بِالْأَشْهَرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمَدْعُوِّ تَحَوَّلَ عَنْ نَسَبِهِ الْحَقِيقِيِّ، فَلَا يَقْتَضِيهِ الْوَعِيدُ، إِذِ الْوَعِيدُ الْمَذْكُورُ، إِنَّمَا تَعْلُقُ بِمَنْ انْتَسَبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ بِأَنَّهُ لَيْسَ أَبَاهُ

1 - هو: أبو إسحاق، سعد بن أبي وقاص واسمه مالك بن أهيب، أسلم قديما وهاجر قبل رسول الله ﷺ وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله وشهد بدرا والمشاهد كلها، وكان أميرا على الكوفة لعمر ﷺ (ت 55 هـ) ينظر: الإصابة 3 / 73 ، وتهذيب التهذيب 3 / 419 ، والطبقات الكبرى 3 / 137 - 149 .

2 - أخرجه البخاري - 8 / 156 - كتاب الفرائض - باب: من ادعى إلى غير أبيه - رقم الحديث (6766) .

3 - هو: أبو معبد، المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن ثمامة ، كان قد تبناه حالف الأسود بن عبد يغوث، فكان يقال له المقداد بن الأسود، فلما نزل القرآن ﴿ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ ﴾ قيل المقداد بن عمرو وهاجر المقداد إلى أرض الحبيشة الهجرة الثانية، (ت 33 هـ) ينظر: الإصابة 6 / 202 ، 203 ، وتهذيب التهذيب 10 / 254 ، والطبقات الكبرى 3 / 161 - 163 .

4 - سورة الأحزاب من الآية (4) .

5 - سورة الأحزاب من الآية (5) .

على قصد الانتساب له لأجل اشتهاره به. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من ادعى إلى
غير أبيه⁽¹⁾

1 - سبق تخريجه ص 160 .

[باب: المَبَشِّرَات]

274 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ((لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ))
قَالُوا وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: ((الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ))⁽¹⁾.

=====

قوله: (لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ) وفي رواية للإمام أحمد (لَمْ يَبْقَ بَعْدِي مِنَ النَّبُوءَةِ)⁽²⁾ أي:
من آثار النبوة، فقد انقطع الوحي بموته ﷺ ولم يبق بعد انقطاعه إلا المبشرات .

قوله: (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ) أي: جنسها أي: يراها الشخص أو تُرَى له، والتعبير بالرؤيا
الصالحة التي هي المبشرة، خرج مخرج الغالب، وإلا فمن الرؤيا ما تكون منذرةً، وهي
صادقة أيضا فيريها الله ﷻ لعبده المؤمن لطفا به ليستعد لما يقع قبل وقوعه، والرؤيا الصالحة
تسر ولا تضر، وتفرح ولا تحزن، وهي صالحة باعتبار صورتها أو باعتبار تعبيرها .
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب المبشرات⁽³⁾ .

1 - أخرجه البخاري - 31 / 9 - كتاب التعبير - باب: المبشرات - رقم الحديث (6990) .

2 - فتح الباري 12 / 375 .

3 - سبق تخريجه ص 162 .

[باب: مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ]

275 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ((مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي))⁽¹⁾

=====

قوله: (فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ) استشكل بأنه لا يتأتى أن كل من رآه في المنام يراه في اليقظة، وأجيب بأجوبة منها أن قوله في اليقظة أي: في يوم القيامة، واعتُرضَ ذلك الجواب بأن كل أحد يراه في القيامة، سواء كان رآه في المنام أو لم يره . وأجيب بأن المراد يراه في القيامة، رؤية خاصة بأن يكون قريبا من المصطفى ﷺ ويشفع له في رفع الدرجات، فقد حصل له ما لم يحصل لغيره . وأجيب بأن المعنى يراني في اليقظة من غير حجب إذ لا يبعد أن يعاقب [30 / ب] بعض المذنبين بالحجب عنه، وأجيب أيضا بأن هذا الحديث مخصوص بمن أسلم في عهد النبي ﷺ وزمنه، ولم يهاجر إليه فرآه في المنام، فهذا يدل على أنه لا بد من اجتماعه بالمصطفى ﷺ يقظة في حياة النبي ﷺ . وردَّ ذلك الجواب بأن النبي ﷺ لا يقصد بحديثه التخصيص بل يقصد عموم النفع، وأيضا الأصل عموم اللفظ .

وقال السادة الصوفية: " يراه يقظة في دار الدنيا " ⁽²⁾ فالمعنى حينئذ أن من رآه مناما، وكان مشتاقا، واشتد شوقه رآه في اليقظة كما وقع لكثير من الأولياء، منهم الشيخ أبو العباس المُرْسِيُّ ⁽³⁾ قال لو احتجبتُ عنه طرفة عين ما عدت نفسي من المسلمين وكذلك سيدي

1 - أخرجه البخاري - 9 / 33 - كتاب التعبير - باب: مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ - رقم الحديث (6993) .

2 - المدخل لابن الحاج 3 / 194 ، والفواكه الدواني 2 / 360 ، وبهجة النفوس 4 / 237 ، 238 .

3 - هو: أبو العباس، أحمد بن محمد بن أحمد المرسى، المالكي، المعروف بابن بلال: كان عالما بالأدب واللغة، كان يقرئهما. أندلسي، من أهل مرسية. له مصنفات منها: (شرح الغريب المصنف، والاقتضاب، وشرح إصلاح المنطق) بغية الوعاة 1 / 361، والأعلام 1 / 213،

إبراهيم المتنبولي⁽¹⁾ كان ينظر النبي ﷺ يقظة وكذلك الشيخ السحيمي⁽²⁾ وشيخنا البراوي نفعا الله بالجميع، ويحتمل أن يكون معنى الحديث أن من رآه مناما، فإنه يري صورته ﷺ في اليقظة، لكن في مرآته كما حكي عن ابن عباس أنه رآه مناما، فقصر ذلك على بعض أمهات المؤمنين، فأخرجت له مرآته ﷺ فرأى فيها صورته ﷺ ولم ير صورة نفسه، وهذا الاحتمال مع بُعدِه، إنما يكون لمن أمكنه رؤية مرآته ﷺ .

قوله: (وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِـي) أي: ولا يقدر على التصور بي، وكما منع الله الشيطان أن يتصور بصورته الكريمة، في اليقظة، كذلك منعه في المنام لئلا يشتبه الحق بالباطل. وهذا الباب ذكره البخاري في باب من رأى النبي ﷺ في المنام⁽³⁾ .

1 - هو: إبراهيم بن علي بن عمر، برهان الدين الأنصاري المتنبولي: كان فيه اعتقاد وغلو. كانت شفاعته عند السلطان والأمراء لا ترد. وله بر ومعروف. هو من أهل (متبول) بالغربية. له كتاب (الأخلاق المتبولية)، (ت 877 هـ) ينظر: شذرات الذهب 8 / 308 ، و الأعلام 1 / 52 ،

2 - هو: أحمد بن محمد بن علي الحسني القلعاوي، المعروف بالسحيمي: كان فقيهاً، من أعيان الشافعية. نسبته إلى قلعة الجبل. من كتبه (تاج البيان لالفاظ القرآن - وتفسير سورة الفجر - ومناهج الكلام على آيات الصيام - والعطايا الربانية- وشرح الاربعين النووية - والمزيد على إتحاف المريد - وزهر الطالب بشرح الكواكب - وكواكب المنطق - وحاشية على شرح عصام - ويستأن الروح)، (ت 1178 هـ) ينظر: عجائب الآثار 2 / 428 ، 429 ، والأعلام 1 / 243 .

3 - سبق تخريجه ص 163 .

[باب: مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ]

276 - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النَّبُوءَةِ))⁽¹⁾

=====

قوله: (فَقَدْ رَأَى) أي: حقيقة، أي: رأى حقيقتي على كمالها لا شُبْهَةً ولا ارتيابَ فيما رأى، فليس فيه اتحاد الشرط والجواب، ويدل على ذلك ما رُوِيَ (فقد رأى الحق) وأجيب أيضا بأنه في معنى الإخبار أي: من رآني فَأُخْبِرُهُ بأن رؤيته حق ليس من أضغاث الأحلام

قوله: (لَا يَتَخَيَّلُ) بالخاء المعجمة المفتوحة، فإن قيل: كيف ذلك وهو في المدينة والرأي في المشرق أو المغرب؟ أُجِيبَ بأن الرؤية أمر يخلقه الله تعالى ولا يشترط فيها عقلا مواجهه ولا مقابلة ولا خروج شعاع، فإن قلت [31 / أ] كثيرا يُرَى على خلاف صورته المعروفة، ويراه شخصان في حالة واحدة، وأجيب بأنه يتغير في صفاته لا في ذاته، فتكون ذاته عليه الصلاة والسلام مرئية، وصفاته متخيلة غير مرئية، فلو رآه يأمر بقتل من يحرم قتله، كان هذا من صفاته المتخيلة لا المرئية .

قوله: (وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ إلخ) المراد أن النبوة لو قسمت لكانت الرؤيا قسما منها، وليس المراد أن رؤيا المؤمن الصالحة جزء حقيقة، وإنما كانت كالجزء: لأنها تدل على ما سيقع كما أن النبوة بمعنى الوحي تدل على ما سيقع، يعني أَنَّ الوحي منقطع بموته فلا يبقى بعد موته ما يعلم به أنه سيكون غير الرؤيا الصالحة، وقال الْكُرْمَانِيُّ: " إن هذا في حق الأنبياء دون غيرهم، فكان الأنبياء يوحى إليهم في منامهم كما يوحى إليهم في اليقظة، وقيل إن مدة الوحي كانت ثلاثا وعشرين سنة منها ستة أشهر كانت مناما وذلك جزء من ستة

¹ - أخرجه البخاري - 33 / 9 - كتاب التعبير - باب: من رأى النبي ﷺ في المنام - رقم الحديث (6994) .

وأربعين جزءاً، وقيل: لأن الوحي كان يأتيه ﷺ على ستة وأربعين نوعاً، الرؤيا نوع من ذلك "(1).

وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق (2).

¹ - الكواكب الدراري 24 / 100 .

² - سبق تخريجه 165 .

[باب: اللَّبْن]

277 - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ((بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي - يَعْنِي - عُمَرَ)) قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((الْعِلْمُ))⁽¹⁾

=====

قوله: (بَيْنَا) بدون ميم .

قوله: (أُتِيتُ) بالبناء للمجهول أي: أتاني أت من عند ربي .

قوله: (بِقَدَحِ لَبَنٍ) أي: بقدرح فيه لبن .

قوله: (حَتَّى إِنِّي) بكسر الهمزة على أن حتى ابتدائية وبفتحتها على أنها غائبة .

قوله: (لَأَرَى) اللام للتأكيد والهمزة مفتوحة .

قوله: (الرَّيَّ) بكسر الراء أي: أثره أو نزله منزلة المرئي فهو استعارة فاندفع ما يقال أن الري معنى من المعاني لا يري .

قوله: (يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي) في موضع نصب مفعول ثانٍ لأرى إن قدرت علمية أو حالاً أن قدرت بصرية وفي رواية (في أظفاري)⁽²⁾ .

قوله: (فَضْلِي) أي: الذي فضل من لبن القدح الذي شربت منه .

قوله: (يَعْنِي عُمَرَ) هو من كلام الراوي وفهم هذا من القرائن أنه عمر أو كان عمر جالسا وأشار له المصطفى ﷺ .

قوله: (قَالُوا) أي: من حوله من الصحابة .

قوله: (فَمَا أَوْلَتْهُ) أي: عبرته وفسرته .

1 - أخرجه البخاري - 9 / 35- كتابا لتعبير - باب: اللبن - رقم الحديث (7006) .
2 - ينظر: فتح الباري 1 / 180 .

قوله: (الْعِلْمُ) بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف والتقدير المؤول به العلم وبالنصب على أنه مفعول لفعل محذوف والتقدير أولته العلم لاشتراك اللبن والعلم⁽¹⁾ [31 / ب] في كثرة النفع بهما وكونهما سببي الصلاح ذلك في الأشباح والآخر في الأرواح وقال القاضي أبو بكر بن العربي: " الذي خلص اللبن من بين فرث ودم قادر على أن يخلق المعرفة من بين شك وجهل " (2) لكن خص الدينوري⁽³⁾: " اللبن المذكور هنا بلبن الإبل قال ولبن البقر خصب السنة ومال حلال ولبن الشاة مال وسرور وصحة جسم وألبان الوحش شك في الدين وألبان السباع غير محمودة إلا أن لبن اللبوة مال مع عداوة لذي أمر⁽⁴⁾، قال أبو سهل لبن الأسد يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب يدل على الخوف ولبن السنور والثعلب يدل على الرضا ولبن النمر يدل على إظهار العداوة . وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اللبن⁽⁵⁾.

-
- 1 - فتح الباري 7 / 45 .
 - 2 - تحفة الأحوذى 6 / 464، وفتح الباري 12 / 394 .
 - 3 - هو: أبو حنيفة الدينوري، أحمد بن داود بن وتند، كان نحويًا لغويًا مع الهندسة والحساب، ثقة، أخذ عن البصريين والكوفيين. له مصنفتان كثيرتا منها: (كتاب الباه، لحن العامة، الشعر والشعراء، الأنواء، النبات، تفسير القرآن، إصلاح المنطق، الفصاحة، الجبر والمقابلة)، (ت 282 هـ)، ينظر: الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ص 67، وبغية الوعاة 1 / 306، والأعلام 1 / 123 .
 - 4 - فتح الباري 19 / 484 .
 - 5 - سبق تخريجه ص 167 .

[باب: القَمِيصُ فِي الْمَنَامِ]

278 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (1) رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قَمُصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدي وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ وَمَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ قَالُوا مَا أَوْلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ الدِّينَ)) (2)

=====

قوله: (بَيْنَمَا) بالميم .

قوله: (رَأَيْتُ) من الرؤيا العلمية على الأظهر أو من البصيرة فيطلب الأول مفعولين والثاني مفعولا واحدا .

قوله: (يُعْرَضُونَ) بضم أوله وفتح ثالثه جملة حالية أن جعلت رأي بصرية ومفعول ثان إن جعلت علمية أي: يظهرون لي.

قوله: (عَلَيَّ) وفي رواية (لي) بدل (علي) .

قوله: (قَمُصٌ) بضم القاف والميم جمع قميص .

قوله: (الثَّدي) بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية وفي رواية (الثَّدي) (3) بفتح المثلثة وسكون المهملة والمراد قصره جدا بحيث لا يصل من الحلق إلى نحو السرة بل فوقها .

قوله: (مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ) أي: أقل من ذلك فلم يصل إلى الثدي لقلته فليس المراد دونه من جهة السفلي فيكون أطول .

قوله: (يَجْرُهُ) أي: لطوله .

1 - هو: أبو سعيد الخدري، سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري الخزرجي الصحابي، كان فقيها، أكثر من رواية الحديث عن النبي ﷺ، وشهد معه الخندق، وغزا معه اثنتي عشرة غزوة، (ت 74 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 5 / 267، وأسد الغابة 2 / 432، 433، والإصابة في تمييز الصحابة 3 / 78، 79 .
2 - أخرجه البخاري - 9 / 35، 36 - كتاب التعبير - باب: القميص في المنام - رقم الحديث (7008).
3 - صحيح البخاري 9 / 36 .

قوله: (قَالُوا) أي: الصحابة .

قوله: (مَا أَوْلَتْ) بدون ضمير وفي رواية ما (أَوْلَتْهُ)⁽¹⁾ بضمير المفعول .

قوله: (الدِّينَ) أي: أولته الدين لِعُمَرَ وذلك لأن القميص يستر العورة في الدنيا والدين يسترها في الآخرة ويحببها من كل مكروه وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه ولا يلزم منه تفضيله على أبي بكر ولعل السر في السكوت عن ذكره الاكتفاء بما علم من أفضليته أو ذكر وذهل الراوي عنه وليس في الحديث [32 / أ] التصريح بانحصار ذلك في عمر فالمراد التنبيه على أنه ممن حصل له الفضل البالغ في الدين وفي الحديث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((بَيْنَا أَنَا عَلَى بُرٍّ أَنْزَعُ مِنْهَا)) أي: أَسْتَخْرِجُ مِنْهَا الْمَاءَ ((إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلُوَ فَنَزَعَ دُنُوبًا)) أي: دَلُّوا مَمْتَلِئُ مَاءٍ (أَوْ دُنُوبَيْنِ) هو الشك من الراوي (وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ) بفتح أوله وضمه وليس في هذا حظ من قدر أبي بكر وإنما هو إشارة إلى قصر مدة خلافته (فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ ثُمَّ أَخَذَهَا) أي: الدلو (عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ) فيه إشارة إلى أن عمر يلي الخلافة من أبي بكر بعهد منه ولذا قال من يده فلم يقل ذلك في أخذ أبي بكر الذنوب (فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا) أي: تحولت الدلو في يد عمر غربا أي: دلوا عظيما يتخذ من جلود البقر (فَلَمْ أَرْ عَبْقَرِيًّا) أي: كاملا حاذقا في عمله (مِنْ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَهُ) أي: يعمل عملا صالحا عجيبا (حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ)⁽²⁾ أي: رويت لهم إبلهم حتى بركت وأقامت في مكانها وهذا كناية عما حصل في زمن عمر للمسلمين في الخصب والسعة ورحمة المؤمنين فأولت تلك الرؤيا بأنه يفتح على يد أبي بكر فتح لطيف وعلى يد عمر تنتشر الفتوحات فالفتوحات على يد عمر أكثر من الفتوحات على يد أبي بكر وذلك لكثرة الفتن في زمن أبي بكر الصديق وراقت في زمن عمر وانتشر الدين⁽³⁾ . وهذا الحديث ذكره البخاري في باب القميص⁽⁴⁾ .

1 - من رواية الحُمَوي والكُشَمِيهَني، صحيح البخاري 9 / 36 .

2 - أخرجه البخاري - 9 / 38 - كتاب التعبير - باب: نزع الماء من البئر حتى يروى الناس - رقم الحديث (7019) .

3 - فتح الباري 12 / 412 .

4 - سبق تخريجه ص 169 .

[باب: القيد في المنام]

279 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ((إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُ تَكْذِبُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النَّبُوءَةِ وَمَا كَانَ مِنَ النَّبُوءَةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ) بأن يعتدل ليله ونهاره وقت اعتدال الطبائع لأربع غالباً وانفتح لأزهار وإدراك الثمار والمعبرون يقولون أصدق الرؤيا ما كان وقت اعتدال الليل والنهار وقيل معناه قرب زمن القيامة وهو الصواب لكن الأول أشهر عند أهل الرؤيا

قوله: (لَمْ تَكْذُ تَكْذِبُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ) وفي الجامع: " إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُ رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثاً "⁽²⁾ قال النووي: " وظاهره أنه على إطلاقه وعن بعضهم إن هذا يكون في آخر الزمان عند انقطاع العلم وموت العلماء والصالحين فجعله الله تعالى جابراً وعوضاً قال والأول أظهر لأن غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل في رؤياه وحكايته إياها "⁽³⁾ فإن قلت إن أول الحديث يناقض آخره فإن أوله يقتضي أن رؤيا المؤمن لا تكذب وتارة تكذب قبل تقارب الزمان وآخره تقتضي أنها لا تكذب أصلاً وأجاب المصنف بأن أول الحديث دل على أن الرؤيا لا تكذب في آخر الزمان لقلة العلم وأهله فيقذف الله الرؤيا الصالحة في قلوب المؤمنين فتأتي واضحة يعرفها كل أحد وأما أول الزمان فأهل العلم فيه كثير والذي يرى الرؤيا تارة يقصها على عارف فتأتي واضحة وتارة يقصها على غير عارف فلا توافق معناها فلا تكون واضحة وهي على كل حال لم تكذب فلا مناقضة بين أول الحديث وآخره فقوله في أوله لم تكذب أي: لمجيئها واضحة وما كان من النبوة فإنه لا يكذب أي: أول الزمان وآخره .

قوله: (وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ) بواو العطف على المرفوع السابق فهو مرفوع أيضاً .

1 - أخرجه البخاري - 37 / 9 - كتاب التعبير - باب: القيد في المنام - رقم الحديث (7017) .

2 - الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير 1 / 79 .

3 - شرح النووي على صحيح مسلم 15 / 20 .

قوله: (مِنْ النَّبُوءَةِ) أي: من أجزائها. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب القيد في المنام⁽¹⁾.

1 - سبق تخريجه ص 171 .

[باب: مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ]

280 - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُفِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ أَوْ يَفِرُّونَ مِنْهُ صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْأَنْكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ وَكُفِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ))⁽¹⁾.

=====

قوله: (تَحَلَّمَ) بتشديد اللام من باب التفعّل .

قوله: (بِحُلْمٍ) بضم اللام وسكونها .

قوله: (لَمْ يَرَهُ) صفة لقوله يحلم .

قوله: (كُفِّفَ) بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة جواب الشرط وزاد الترمذي من حديث عَلِيِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ⁽²⁾ .

قوله: (أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ) أي: يربطها .

قوله: (وَلَنْ يَفْعَلَ) أي: ولن يقدر على الفعل وذلك لأن إيصال أحدهما في الأخرى غير ممكن عادة وهو كناية عن شدة التعذيب وطوله وهذا يدل على أن الكذب في المنام من الكبائر ولا دلالة في الحديث على جواز التكليف بما لا يطاق لأنه ليس في دار التكليف وعند أحمد من رواية عباد بن عباد⁽³⁾ عن أيوب ((عُذِّبَ حَتَّى يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَيْسَ عَاقِدًا))⁽⁴⁾ وعنده في رواية همام عن قتادة ((وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا دُفِعَ إِلَيْهِ شَعِيرَةٌ وَعُذِّبَ حَتَّى يَعْقِدَ

1 - أخرجه البخاري - 43 ، 42 / 9 - كتاب التعبير - باب: مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ - رقم الحديث (7042) .
2 - أخرجه الترمذي في سننه 43 / 9 - كتاب الرؤيا - باب: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ - رقم الحديث (2452)
3 - هو: أبو معاوية، عباد بن عباد بن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي ، كان محدثاً، أديباً، ثقة صدوق، كان معروفاً بالطب، (ت 181) ينظر: الطبقات الكبرى 7 / 290 ، الثقات لابن حبان 7 / 161 ، وتهذيب التهذيب 5 / 83 ،
4 - مسند أحمد - 3 / 359 - رقم الحديث (1866) ، وفتح الباري 12 / 428 .

[33 / أ] بَيْنَ طَرَفَيْهَا وَلَيْسَ بِعَاقِدٍ ⁽¹⁾ وفي اختصاص الشعير دون غيره لما في المنام من الشعور ما دلت عليه، فحصلت المناسبة من جهة الاشتقاق وإنما اشتد الوعيد مع أن الكذب في اليقظة قد يكون أشد مفسدة منه إذ وقد يكون شهادة في قتل واحد لأن الكذب في المنام كذب على الله أنه أراه ما لم يره والكذب على الله أشد من الكذب على المخلوقين قال تعالى: ﴿وَقُولُوا لَا شَهِدُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ إِلَّا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ⁽²⁾ وإنما كان كذبا على الله لحديث رؤيا جزء من النبوة وما كان من أجزاء النبوة فهو من قبيل الله - تعالى - قال الطبري فيما نقله عنه في الفتح ⁽³⁾.

قوله: (وَمَنْ اسْتَمَعَ) أي: أسترقت السمع .

قوله: (إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ) أي: سرا .

قوله: (وَهُمْ) أي: القوم .

قوله: (لَهُ) أي: لمن استمع .

قوله: (كَارِهُونَ) أي: لا يريدون استماعه أي: والحال أنهم يكرهون أن يسمع كلامهم .

قوله: (الْآنُكَ) بفتح الهمزة ممدودا وضم النون بعدها الرصاص المذاب وقيل: خالص

الرصاص وهل أصله أفعل وعليه فهو شاذ إذ لم يجيء واحد على أفعل غير هذا أو هو فاعل وهو أيضا شاذ وفي المصباح الآنك بوزن أفلس ومنهم من يقول الآنك فاعل قال وليس في العربية فاعل بالضم وأما الآنك والآخر فيمن خفف وآمل وكابل فأعجميات ⁽⁴⁾ وهذا جزاء من جنس عمله .

قوله: (صُورَةٌ) أي: حيوانية .

1 - مسند أحمد - 16 / 323 - رقم الحديث (10549)، وفتح الباري 12 / 428 .

2 - سورة هود من الآية (18) .

3 - فتح الباري 12 / 428 .

4 - المصباح مادة (الآنك) ص 26 .

قوله: (وَكُفَّ أَنْ يُنْفَخَ فِيهَا) أي: ينفخ الروح في تلك الصورة وهذا من قبيل عطف التفسير ويحتمل أن يكون نوعا آخر وفي أبي داود ((مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عَذَّبَهُ اللَّهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُنْفَخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ))⁽¹⁾

قوله: (وَلَيْسَ بِنَافِخٍ) أي: وليس له قدرة على نفخ الروح وهذا كناية عن إطالة العذاب إن كان مؤمنا وأما إن كان كافرا بأن استحل ذلك خلد في النار فهو على حد قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ الآية⁽²⁾ وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من كذب في حلمه⁽³⁾.

1 - سنن أبي داود - 4 / 465 - كتاب الأدب - باب: في الرؤيا - رقم الحديث (5026)، قال ابن حجر: أخرجه مسلم من حديث النضر بن أنس عن ابن عباس، ينظر: تلخيص الحبير 3 / 418 .
2 - سورة النساء من الآية (93) .
3 - سبق تخريجه ص 173 .

[باب: إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلَا يُخْبِرُ بِهَا وَلَا يَذْكُرُهَا]

281 - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ⁽¹⁾ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ((الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثُ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَلْيَتَّقِ ثَلَاثًا وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ)) ⁽²⁾ .

=====

قوله: (الْحَسَنَةُ) أي: المبشرة المفرحة كأن رأى أنه في روضة أو غشي زوجة حسناء أو أصاب مالا وأنه يصلي .

قوله: (إِلَّا مَنْ يُحِبُّ) أي: لأن الحبيب أن عرف خيرا قاله وأن جهله أو شك سكت بخلاف غيره فإنه يعبرها [33 / ب] له بغير ما يحب بغضا وحسدا فربما وقع ما فسر به إذ الرؤيا لأول عابر [وفي الترمذي] ⁽³⁾ ((لَا يُحَدِّثُ إِلَّا لِيَبِيًّا أَوْ حَبِيبًا)) ⁽⁴⁾ .

قوله: (مِنْ شَرِّهَا) أي الرؤيا .

قوله: (وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ) أي: لأنه الذي يخيل فيها .

قوله: (وَلْيَتَّقِ) بضم الفاء ولغير أبي ذر بكسرهما ⁽⁵⁾ أي: عن يساره استقذارا للشيطان واحتقارا له كما يفعله الإنسان عند الشيء القدر يراه أو يذكره ولا شيء أقدر من الشيطان فأمر بالتقل عند ذكره .

قوله: (ثَلَاثًا) أي: ثلاث مرات إنما كان التقل ثلاثا مبالغة في خسته .

1 - هو: أبو قتادة بن ربعي الأنصاري ، اسمه الحارث، الأنصاري، الخزرجي، السلمي، الصحابي، شهد غزوة أحد مع النبي ﷺ ، وكان يقال له فارس رسول الله ﷺ ، توفي بالكوفة في خلافة علي ﷺ ، (ت 54 هـ) ينظر: الطبقات الكبرى 6 / 15 ، وأسد الغابة 1 / 478 ، 479 ، والإصابة في تميز الصحابة 7 / 327 - 329 .
2 - أخرجه البخاري - 9 / 43 - كتاب التعبير - باب: إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها - رقم الحديث (7044) .
3 - ما بين المعقوفين ساقط من (أ)
4 - أخرجه الترمذي في سننه - 4 / 536 - كتاب الرؤيا عن رسول الله ﷺ - باب: ما جاء في تعبير الرؤيا - رقم الحديث (2278) .
5 - صحيح البخاري 9 / 43 .

قوله: (وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا) أي: سواء كان محبا أو غيره لما ورد أن الرؤيا كجناح طائر فإذا قصت وقعت على ما قصت عليه والمراد بالقص الإخبار لا التأويل فتقع على الوجه الذي أخبر به الرائي

قوله: (فَإِنَّهَا) أي: الرؤيا المكروهة لا تضره لأن ما ذكره من التعوذ وغيره سبب السلامة من ذلك. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها⁽¹⁾.

¹ - سبق تخريجه ص 176 .

[باب: قول النبي ﷺ سَتْرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تَنْكَرُونَهَا]

282 - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً))⁽¹⁾.

=====

قوله: (شَيْئًا) أي: من أمور الدين .

قوله: (يَكْرَهُهُ) أي: يبغضه .

قوله: (فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ) أي: على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة الإمام

قوله: (فَإِنَّهُ) أي: الشأن .

قوله: (مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ) أي: جماعة الإسلام وخرج عن طاعة الإمام .

قوله: (شِبْرًا) أي: قدر شبر وهذا كناية عن معصية السلطان ولو بأدنى شيء

قوله: (فَمَاتَ) أي: في حال تلبسه بمعصية السلطان القليلة .

قوله: (مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً) بكسر الميم كجلسة⁽²⁾ بيان لهيئة الموت وحالته التي يكون عليها أي: كما يموت أهل الجاهلية عليه من الضلالة والتفرق وليس لهم إمام مطاع وليس المراد أنه يموت كافرا بل عاصيا وفي الحديث أن السلطان لا ينزل بالفسق إذ في عزله سبب للفتنة وإراقة الدماء وتفريق ذات البين والمفسدة في عزله أكثر منها في بقاءه، وهذا الحديث حجة لترك الخروج على أئمة الجور ولزوم السمع والطاعة لهم وقد أجمع الفقهاء على أن الإمام المتغلب تلزم طاعته ما أقام الجماعات والجهاد إلا إذا وقع منه كفر صريح فلا تجوزه طاعة

1 - أخرجه البخاري - 9 / 47 - كتاب الفتن - باب: قول النبي ﷺ - رقم الحديث (7054) .

2 - الصحاح 1 / 289 .



في ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر ⁽¹⁾ وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول النبي ﷺ سترون بعدي أموراً تنكرونها ⁽²⁾ .

1 - فتح الباري 13 / 7 .
2 - سبق تخريجه ص 178 .

[باب: ظُهورِ الفتن]

283 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ وَيُلْقَى الشُّحُّ وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ)) قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّهُ هُوَ قَالَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ ⁽¹⁾.

=====

[34 / أ] قوله: (يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ) أي: بأن يعتدل الليل والنهار أو يدنو قيام الساعة أو تقصر الأيام والليالي أو يتقارب في الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله أو المراد بتقاربه تسارع الدول في الانقضاء فيتقارب زمانهم وتتوالى أيامهم أو تتقارب أحواله في أهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يأمر بمعروف ولا ينهي عن منكر لغلبة الفسق وظهور أهله أو المراد قصر الأعمار بالنسبة إلى كل طبقة والطبقة الأخيرة أقصر عمرا من الطبقة التي قبلها وفي حديث أنس عند الترمذي مرفوعا ((لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونُ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَالسَّاعَةُ كَاخْتِرَاقِ السَّعْفِ)) ⁽²⁾ وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمان فإننا نجد من سرعة الأيام ما لم نجده في العصر الذي قبله فالحق أن المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمن وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووي: " المراد بقصره عدم البركة فيه وأن اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة " ⁽³⁾ ولأبي ذرٍّ عن الحموي والمستملي (يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ) ⁽⁴⁾ بإسقاط الألف بعد الميم وهي لغة فيه شاذة لأن فعلا بالفتح لا يجمع على أفعل إلا حروفا يسيرة، زمن و أزمن وجبل وأجبل وعصب و أعصب

قوله: (وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ) بتحتية ⁽⁵⁾ فنون ساكنة ففاف مضمومة فصاد مهملة والعمل

1 - أخرجه البخاري - 48 / 9 - كتاب الفتن - باب: ظهور الفتن - رقم (7061).
2 - أخرجه الترمذي في سننه - 567 / 4 - كتاب الشهادات عن رسول الله ﷺ - باب: ما جاء في تقارب الزمان وقصر الأمل - رقم (2332).
3 - فتح الباري 13 / 17 .
4 - صحيح البخاري 48 / 9 .
5 - في (أ) ثم فوقية .

بالعين والميم بعدها لام، ولأبي الوقت ولأبي ذر عن الكُشْمِيهَنِي (وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ)⁽¹⁾ بضم التحتية بعدها قاف ساكنة فموحدة فصاد معجمه، والعلم بتقديم اللام على الميم، وقال في الفتح: " قوله وينقص العلم يعني بالنون والصاد المهملة كذا للأكثر " ⁽²⁾. وفي رواية المُسْتَمْلِي و السَّرَخْسِي⁽³⁾ (الْعَمَلُ)⁽⁴⁾ يعني بدل العلم قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري، عن حميد ابن عبد الرحمن⁽⁵⁾ عن أبي هريرة عند مسلم انتهى⁽⁶⁾. وقد قيل أن نقصان العمل الحسي ينشأ ينشأ عن نقص الدين ضرورة . وأما المعنوي فبسبب ما يدخل من خلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعدة على العمل والنفس ميالة إلى الراحة [34 / ب] وتحن إلى جنسها ولكثرة شياطين الأنس الذين هم أضر من شياطين الجن.

قوله: (وَيُلْقَى الشَّحُّ) بتثنية الشين وهو البخل ⁽⁷⁾ أي: يلقيه الله في قلوب الناس على اختلاف أحوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بماله حتى يهلك الفقير وليس المراد أصل الشح لأنه لم يزل موجودا فالمراد غلبته وكثرته وليس بينه وبين قوله ويفيض المال حتى لا يقبله أحد تعارض إذ كل منهما في زمان غير زمان الآخر.

قوله: (وَيُلْقَى) بضم فسكون ففتح. وقال الحميدي ⁽⁸⁾ ولم يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل أن يكون بتشديد القاف بمعنى يتلقى ويتعلم ويتواصى به ويدعى إليه ⁽⁹⁾ من قوله

-
- 1 - صحيح البخاري 48 / 9 .
 - 2 - فتح الباري 14 / 13 .
 - 3 - هو: أبو قدامة السرخسي، عبيد الله بن سعيد بن يحيى بن برد اليشكري مولا هم ، كان حافظا محدثا، ثقة، (ت 241 هـ) ينظر: الثقات لابن حبان 406 / 8 ، وتهذيب الكمال 50 / 19 ، 51 ، وتهذيب التهذيب 16 / 7 .
 - 4 - فتح الباري 14 / 13 .
 - 5 - هو: أبو إبراهيم، حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، كان كثير الحديث، ثقة، (ت 95 هـ)، ينظر: الطبقات الكبرى 5 / 153 ، 154 ، وتهذيب الكمال 7 / 380 ، 381 ، وتهذيب التهذيب 3 / 40 .
 - 6 - أخرجه مسلم - 4 / 2056 - كتاب العلم - باب: رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان - رقم (157)، وفتح الباري 14 / 13 .
 - 7 - الصحاح 2 / 401 .
 - 8 - هو: أبو بكر، عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله بن حميد بن زهير الحميدي القرشي الأسدي، كان محدثا، ثقة مأمون، (ت 219 هـ)، ينظر: الثقات لابن حبان 8 / 341 ، وتهذيب الكمال 14 / 512 ، 515 ، وتهذيب التهذيب 5 / 189 .
 - 9 - فتح الباري 17 / 13 .

تعالى: ﴿ وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّيْرُوتُ ﴾⁽¹⁾ أي: ما يعلمها وينبه عليها ولو قيل يلقي بتخفيف القاف لكان أبعد لأنه لو ألقى لترك ولم يكن موجودا⁽²⁾ . اهـ قال في المصابيح: وهذا غير لازم إذ يمكن أن المراد يلقي الشح في القلوب أي: يطرح فيها فيكون حينئذ موجودا لا معدوما .
قوله: (وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ) أي: كثرتها .

قوله: (وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ) بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم .

قوله: (أَيْمَ) بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة أي : أي شيء والأكثر على ألف بعد ميم ما تخفيف ولأبي ذرٍّ (أَيْمًا)⁽³⁾ بضم التحتية وبعد الميم ألف، وضبطه بعضهم بتخفيف التحتية أي: بحذف الياء الثانية كما قالوا أيش في موضع أي شيء وفي رواية عنبسة بن خالد⁽⁴⁾ عن يونس عند أبي داود قيل يا رسول الله ﷺ: (أَيْشٌ هُوَ)⁽⁵⁾ .

قوله: (الْقَتْلُ الْقَتْلُ) بالتكرار مرتين أي: هو القتل. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ظهور الفتن⁽⁶⁾ .

1 - سورة القصص من الآية (80) .

2 - فتح الباري 13 / 17 .

3 - صحيح البخاري 9 / 48 .

4 - هو: عنبسة بن خالد بن يزيد بن أبي النجاد الأموي (ت 198 هـ)، ينظر: الثقات 8 / 515 ، وتهذيب الكمال 22 / 404 ، 405 ، وتهذيب التهذيب 8 / 137 .

5 - فتح الباري 13 / 14 .

6 - سبق تخريجه ص 180 .

[باب: كَيْفَ الْأَمْرُ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً]

284 - عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ: ((نَعَمْ)) قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: ((نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ)) قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: ((قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ)) قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: ((نَعَمْ دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا)) قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا قَالَ: ((هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنْتِنَا)) قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرَنِي أَنْ أُدْرِكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: ((تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامِهِمْ)) قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: ((فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعُضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ))⁽¹⁾.

=====

قوله: (عَنِ الْخَيْرِ) أي: أفعال البر من صلاة وغيرها من العبادات .

قوله: (عَنِ الشَّرِّ) أي: الفتنة ووهن⁽²⁾ عرى الإسلام وفشوا الفتنة واستيلاء الضلال

قوله: (مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي) علة لقوله وكنت أسأل أي: لأجل مخافة أن يدركني وكلمة

أن مصدرية .

قوله: (وَشَرٌّ) أي: من كفر وقتل ونهب وإتيان الفواحش .

قوله: (فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ) أي: أعطانا الله هذا الخير وهو النبوة وما يتبعها

[35 / أ] من تشييد⁽³⁾ مباني الإسلام وهدم قواعد الكفر والضلال .

قوله: (بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ) أي: الذي نحن فيه .

1 - أخرجه البخاري - 9 / 51، 52 - كتاب الفتن - باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة - رقم الحديث (7084) .

2 - في (أ) ورهن .

3 - في (أ ، ب) تسديد

قوله: (نَعَمْ) أي: بعده شر إشارة إلى وقعة عثمان بن عفان رضي الله عنه .

قوله: (قُلْتُ) هو من كلام حذيفة .

قوله: (قَالَ نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ ⁽¹⁾) إشارة إلى ولاية عمر بن عبد العزيز ⁽²⁾ فكان فيها الخير

ولكن مشوبا بفتن وتلك الفتنة شبهة بدخان النار فهي فتنة قليلة أي: أن الخير الذي بعد الشر ليس خيرا خالصا بل فيه كدورة بمنزلة الدخان من النار وقيل المراد بدخن عدم صفوة القلوب بعضها لبعض قال القاضي عياض: " المراد بالشر الأول الفتنة الذي وقعت بعد عثمان وبالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز ومن الذين تعرف منهم وتذكر الأمراء بعده فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو إلى البدعة ويعمل بالجور ويحتمل أن يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان خلافة علي رضي الله عنه ⁽³⁾ والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر وقيل فتنكر خبر بمعنى الأمر أي: أنكروا عليهم صدور المنكر عنهم " ⁽⁴⁾ .

قوله: (يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ) أي: يدلون الناس بغير هدى أي: استهداء ودليل فتارة يصبون وتارة يخطئون وكل هذا بسبب عدم التمسك بالسنة عن القوم الذين كانوا مع عمر بن عبد العزيز .

قوله: (هَدْيٍ) بياء واحدة وفي رواية (هَدْيِي) بزيادة الإضافة بعد أخرى أي: بغير طريقتي .

قوله: (تَعْرِفُ مِنْهُمْ) أي: الحق تارة .

قوله: (وَتُنْكِرُ) الحق تارة أخرى بحيث لا تعرف أنه وقع منهم حق بل لا يقولوا إلا

بالباطل .

1 - دخن: دخان النار معروف، واحدته دُخْنَةٌ وجمعه أَدْخَنَةٌ ودَوَاخِنٌ ودَوَاخِينٌ. ينظر: لسان العرب مادة (دخن) 13 / 149 .
2 - هو: أبو حفص، عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم ، القرشي الأموي ، أمير المؤمنين ، كان فقيها، كثير الحديث رواية، ثقة، (ت 101 هـ)، ينظر: الثقات لابن حبان 5 / 151 ، وحلية الأولياء 5 / 253 ، وتهذيب التهذيب 7 / 418 ، 419 .
3 - في (أ ، د) عمر رضي الله عنه .
4 - فتح الباري 13 / 36 .

قوله: (قُلْتُ) هو من كلام حذيفة .

قوله: (دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ) بضم الدال جمع داع أي: جماعة يدعون الناس إلى الضلالة ويصدونهم⁽¹⁾ عن الهدى بأنواع من التلبس وأطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول إليه حالهم كما يقال لمن أمر بفعل محرم وقف على شفير جهنم وهذا إشارة إلى الفرق الضالة الذين كانوا في زمن الأئمة الأربعة المجتهدين الحاملين لهم على القول بخلق القرآن .

قوله: (عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ) كناية عن تمسكهم بأسباب موصلة [35 / ب] إلى أبواب جهنم فيدخلون منها .

قوله: (مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا) أي: من تبعهم في ضلالتهم التي هي سبب في دخول جهنم

قوله: (قَذَفُوهُ فِيهَا) أي: تسببوا في قذفه فيها .

قوله: (جَلَدْنَا) بكسر الجيم وسكون اللام أي: من أنفسنا وعشيرتنا فهم منسوبون إلينا لكونهم من العرب .

قوله: (وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسُّنَنِاتِ) أي: بلغتنا وهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون.

قوله: (جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ) وهو أبو الحسن الأشعري⁽²⁾ وجماعته أهل السنة وقيل أئمة العلماء لأن الله جعلهم حجة على خلقه وإليهم تفرع العامة في دينها وهم⁽³⁾ المعنيون بقوله ﷺ ((إِنَّ اللَّهَ لَنْ يَجْمَعَ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ))⁽⁴⁾ وقال آخرون هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين وقوموا عماده وثبتوا أوتاده وقال آخرون: جماعة أهل الإسلام ما كانوا مجتمعين على أمر فواجب على أهل الملل اتباعه فإذا كان فيهم مخالف فليسوا مجتمعين .

1 - في (أ) ويبعدونهم .

2 - هو: أبو الحسن الأشعري، علي بن إسماعيل بن إسحاق، من نسل الصحابي أبي موسى الأشعري: مؤسس مذهب الأشاعرة. كان من الأئمة المتكلمين المجتهدين. ولد في البصرة. وتلقى مذهب المعتزلة وتقدم فيهم ثم رجع وجاهر بخلافهم. وله مصنفات كثيرة منها: (إمامة الصديق - والرد على المجسمة - ومقالات الإسلاميين - والابانة عن أصول الديانة - ورسالة في الإيمان - ومقالات الملحدين) (ت 324 هـ)، ينظر: البداية والنهاية 11 / 212 ، وطبقات الشافعية 1 / 113 ، 114 ، والأعلام 4 / 263 .

3 - في (ج) دنياهم، والمثبت هو الصواب .

4 - أخرجه الحاكم في المستدرک - 1 / 200 - كتاب العلم - رقم الحديث (394) .

قوله: (وَإِمَامِهِمْ) أي: أميرهم وإن جار وعند مسلم من طريق أبي الأسود⁽¹⁾ عن حذيفة ((تَسْمَعُ وَتُطِيعُ وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ))⁽²⁾ وعند الطبراني في رواية خَالِدِ بْنِ سُبَيْعٍ⁽³⁾ ((فَإِنْ رَأَيْتَ خَلِيفَةً فَأَكْرِمْهُ وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ))⁽⁴⁾

قوله: (وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ بِأَصْلٍ شَجَرَةٍ) هو بفتح التاء الفوقية والعين المهملة والضاد المعجمة المشددة أي: تمسك بما يصبرك وتقوي به عزائمك على اعتزالهم وهذا كناية عن شدة الألم كقولهم فلان يعض على الحجارة من شدة الألم أو المراد به اللزوم كقوله في الحديث الآخر ((عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ))⁽⁵⁾ والمراد كما قال الطبري من الخير لزوم الجماعات الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره فمن نكث بنيته خرج عن الجماعة فإذا لم يكن ثم أمام وافترق الناس فرقا فليعتزل الجميع إن استطاع خشية الوقوع في الشر. وهذا الحديث ذكره البخاري، في باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة⁽⁶⁾.

-
- 1 - هو: أبو الأسود، محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الأسود ، المدني، يتيم عروة، كان محدثاً، ثقة، (ت 131 هـ)، ينظر: الثقات لابن حبان 364 / 7 ، والطبقات الكبرى 120 / 4 ، وتهذيب التهذيب 273 / 9 .
 - 2 - أخرجه مسلم - 3 / 1475 - كتاب الإمارة - باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ... رقم الحديث (52) .
 - 3 - هو: سبيع بن خالد ويقال خالد بن خالد ويقال خالد بن سبيع وقيل فيه سبيعة بن خالد ولا يصح اليشكري البصري ، كان محدثاً، ثقة، ينظر: الثقات لابن حبان 347 / 4 ، وتهذيب الكمال 205 / 10 ، تهذيب التهذيب 394 / 3 .
 - 4 - لم أجد هذه الرواية، وإنما الرواية التي وردت في الفتح، عند الطبراني من رواية خالد بن سبيع " فألزمه " بدلا من " فأكرمه " ينظر: فتح الباري 36 / 13 .
 - 5 - أخرجه الترمذي في سننه - 44 / 5 - كتاب العلم عن رسول الله ﷺ - باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع - رقم الحديث (2676) . وقال هذا حديث صحيح . أخرجه ابن ماجه في سننه - 15 / 1 - كاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم - باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين - رقم الحديث (42) . أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - 18 / 246 - رقم (618) .
 - 6 - سبق تخريجه ص 183 .

[باب: إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا]

285 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا) أي: عقوبة لهم [36 / أ] على سيئ أعمالهم.

قوله: (أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ) أي: ممن ليس له على مناجهم و(من) من صيغ العموم والمعنى أن العذاب يصيب حتى الصالحين منهم وعند الإسماعيلي من طريق أبي النعمان⁽²⁾ عن ابن المبارك: ((أَصَابَ بِهِ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِهِمْ))⁽³⁾ .

قوله: (ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى حَسَبِ أَعْمَالِهِمْ) أي: إن كانت صالحة فعقابهم صالحة وإلا فسيئة فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الفاسق وعن عائشة مرفوعا ((إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَنْزَلَ سَطَوْتَهُ بِأَهْلِ نِقْمَتِهِ وَفِيهِمْ صَالِحُونَ قُبِضُوا مَعَهُمْ ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى نِيَّاتِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ)) صححه ابن حبان⁽⁴⁾، وأخرجه البيهقي في شعبه⁽⁵⁾، فلا يلزم من الاشتراك في الموت في الثواب أو العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته وهذا من الحكم العدل لأن أعمالهم الصالحة إنما يجازون بها في الآخرة وأما في الدنيا فما أصابهم من بلاء كان تكفيرا لما قدموه من عمل سيئ كترك الأمر بالمعروف وفي السنن الأربعة من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ((إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ)) وكذا

1 - أخرجه البخاري - 56 / 9 - كتاب الفتن - باب: إذا أنزل الله بقوم عذابا - رقم الحديث (7109) .
2 - هو: أبو النعمان، محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري المعروف " بعارم "، كان حافظا للحديث مكثرا، صدوق ثقة، وقال البخاري: تغير عارم في آخر عمره، (ت 223 هـ)، ينظر: تهذيب الكمال 26 / 287 - 292، وميزان الاعتدال 4 / 7، 8، وتهذيب التهذيب 9 / 357، 358 .
3 - فتح الباري 13 / 60 .
4 - صحيح ابن حبان - 305 / 16 - ذكر البيان بأن الخلق يبعثون يوم القيامة على نياتهم - رقم الحديث (7314) .
5 - شعب الإيمان - 6 / 98 - فصل في فضل الجماعة والألفة وكرهية الاختلاف ... - أحاديث في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ... - رقم الحديث (7599) .

رواه ابن حبان وصححه⁽¹⁾، فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مداونتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله فأما من أمر ونهى فلا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع الله بهم العذاب ويؤيده قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴾⁽²⁾ ويدل على التعميم لمن لم ينه عن المنكر وإن كان لا يتعاطاه قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْكَرُوا مَثَلَهُمْ ﴾⁽³⁾ ويستفاد منه مشروعية الهرب من الظلمة لأن الإقامة معهم من إلقاء النفس إلى المهلكة قال في بهجة النفوس: " وفي الحديث تحذير عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن أعان نسأل الله العافية والسلامة "⁽⁴⁾ وعند ابن أبي الدنيا⁽⁵⁾ في كتاب الأمر بالمعروف [36 / ب] عن إبراهيم بن عمرو الصنعاني⁽⁶⁾ قال: " أوحى الله إلى إلی يوشع بن نون إني مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم وستين ألفا من شرارهم قال يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار فقال إنهم لن يغضبوا لغضبي وكانوا يواكلوهم ويشاربوهم " ⁽⁷⁾ وقال مالك بن دينار⁽⁸⁾: ((أوحى الله تعالى إلى ملك من الملائكة أن أقلب المدينة كذا وكذا على أهلها قال يا رب إن فيهم عبدك فلانا لم يعصك طرفة عين فقال أقلبها عليه وعليهم فإن وجهه لم يتغير لي ساعة قط)) ورواه الطبراني وغيره من حديث جابر مرفوعا، والمحفوظ كما قال البيهقي ما ذكر⁽⁹⁾ واعلم أنه قد تقوم كثرة رؤية المنكرات مقام ارتكابها في سلب القلوب نور التميز والأفكار لأن المنكرات إذا كثر على القلوب ورودها

1 - صحيح ابن حبان - 1 / 540 - رقم (305).

2 - سورة القصص من الآية (59) .

3 - سورة النساء من الآية (140) .

4 - بهجة النفوس 4 / 266 ، 267 .

5 - هو: أبو بكر، عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي، الأموي مولاهم، البغدادي، المعروف بابن أبي الدنيا، كان محدثا، وله مصنفات كثيرة منها: (الفرج بعد الشدة - و مكارم الاخلاق - و ذم الملاهي - و يقيقن - و الشكر - و قرى الضيف - العقل وفضله - و قصر الامل) (ت 281 هـ)، ينظر: طبقات الحنابلة 1 / 194 ، وتذكرة الحفاظ 2 / 181 ، 182 ، ومعجم المؤلفين 6 / 131 .

6 - هو: أبو إسحاق، إبراهيم بن عمر و بن كيسان اليماني الصنعاني ، كان محدثا، ثقة، ينظر: تاريخ دمشق 7 / 86 ، وتهذيب الكمال 2 / 156 ، 157 ، وتهذيب التهذيب 1 / 128 .

7 - كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص 37 .

8 - هو: أبو يحيى، مالك بن دينار البصري، وهو من موالى بني سامة بن لؤي القرشي، كان عالما زاهدا كثير الورع قنوعا لا يأكل إلا من كسبه، وكان يكتب المصاحف بالأجرة، (ت 131 هـ) ينظر: حلية الأولياء 2 / 357 ، وتهذيب التهذيب 2 / 141 ، وفيات الأعيان 4 / 139 ، 140 .

9 - المعجم الأوسط - 7 / 336 - رقم الحديث (7661)، وشعب الإيمان - 6 / 97 - رقم الحديث (7595)، وقال الهيثمي: أخرجه الطبراني في الأوسط من رواية عبيد بن إسحاق العطار عن عمار بن سيف وكلاهما ضعيف .

وتكرر في العين شهودها ذهبت عظمتها من القلوب شيئاً فشيئاً إلى أن يراها الإنسان فلا يخطر بباله أنها منكرات ولا يفكر أنها معاصي لما أحدث تكرارها من تألف القلوب وفي القوت لأبي طالب المكي⁽¹⁾ عن بعضهم " أنه مر يوماً في السوق فرأى بدعة فبال الدم من شدة إنكاره لها بقلبه وتغير مزاجه لرؤيتها فلما كان اليوم الثاني مر فرآها فبال دماً صافياً فلما كان اليوم الثالث مر فرآها فبال بوله المعتاد لأن حدة الإنكار التي أثرت في بدنه ذلك الأثر ذهبت فعاد المزاج إلى حاله الأول وصارت البدعة كأنها مألوفة عنده معروفة ". وهذا الحديث ذكره البخاري في باب إذا أنزل الله بقوم عذاباً⁽²⁾ .

1 - هو: أبو طالب، محمد بن علي بن عطية، المعروف بالمكي، كان فقيهاً، واعظاً، نشأ واشتهر بمكة، ثم حط رحله في بغداد إلى أن وافاه الأجل، وله مصنفات منها: (قوت القلوب - في التصوف، وعلم القلوب - وأربعون حديثاً، أخرجها لنفسه)، (ت 386)، ينظر: تاريخ بغداد 3 / 89، وميزان الاعتدال 3 / 655، وفيات الأعيان 4 / 303 .

2 - سبق تخريجه ص 187 .

[باب: مَا كَانَ يَبْعَثُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَمْرَاءِ وَالرُّسُلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ]

286 - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؓ (1) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ ((أَذْنٌ فِي قَوْمِكَ أَوْ فِي النَّاسِ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ - أَنَّ مَنْ أَكَلَ فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ)) (2) .

=====

قوله: (لِرَجُلٍ) اسمه هند بن أسماء بن حارثة (3) .

قوله: (مِنْ أَسْلَمَ) اسم قبيلة .

قوله: (أَذْنٌ فِي قَوْمِكَ) أي: أعلمهم .

قوله: (أَوْ فِي النَّاسِ) شك من الراوي .

قوله: (يَوْمَ) متعلق بأذن .

قوله: (عَاشُورَاءَ) بالمد .

قوله: (أَنَّ مَنْ أَكَلَ) أي: بأن من أكل في أول اليوم .

قوله: (فَلْيُتِمَّ) أي: فليمسك عن المفطر حرمة لليوم .

1 - هو: أبو إياس، سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ ، وقيل : سَلَمَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ ، واسم الأكوع سَيَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَشِيرٍ الْأَسْلَمِيُّ الصَّحَابِيُّ ، كان شجاعاً رامياً مُحْسِناً خَيْراً فاضلاً ، روى عنه جماعة من أهل المدينة ، وغزا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات ، (ت 74 هـ) ، ينظر: معرفة الصحابة 3 / 1339 ، وأسد الغابة 2 / 495 ، والإصابة في تمييز الصحابة 3 / 151 .

2 - أخرجه البخاري - 9 / 90 - كتاب التمني - باب: ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحدا بعد واحد - رقم (7265) .

3 - هو: هند بن أسماء بن حارثة بن هند الأسلمي الصحابي، كان قد شهد مع النبي ﷺ المشاهد العظيمة والتي منها بيعة الرضوان، وكان خادماً للنبي ﷺ ولازم خدمته، وكان من أهل الصُّفَّة، توفي بالمدينة في خلافة معاوية. ينظر: معرفة الصحابة 5 / 2759 ، وأسد الغابة 5 / 432، 433 ، والإصابة في تمييز الصحابة 6 / 556 .

قوله: (فَلْيَصُمْ) أي: فلينصو الصوم نهارا وكانوا يعتقدون أن الصوم واجب عليهم [37 / أ] وأخذ من ذلك أن النية تكفي في النقل نهارا والحاصل أن النبي ﷺ ((لَمَّا دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ صَائِمِينَ يَوْمَ عَاشُورَا فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ أَيُّ: عَنْ صَوْمِهِ فَقَالُوا هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَأَغْرَقَ فِرْعَوْنَ فَقَالَ ﷺ: أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ فَصَامَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ))⁽¹⁾ وما ذكر في الحديث يدل على أن صيامه كان واجبا قبل ذلك فنسخ وصار مستحبًا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحدا بعد واحد⁽²⁾.

1 - أخرجه البخاري - 44 / 3 - كتاب الصوم - باب: صيام يوم عاشوراء - رقم الحديث (2004) .
2 - سبق تخريجه ص 190 .

[باب: قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾]

287 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((يُجَاءُ نُوحٍ عليه السلام يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُ هَلْ بَلَغْتَ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ هَلْ بَلَغَكُمْ فَيَقُولُونَ مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ فَيَقُولُ: مَنْ شَهِدُوكَ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ - قَالَ: عُدُولًا - لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ⁽¹⁾)) ⁽²⁾ .

=====

قوله: (يُجَاءُ نُوحٍ) بضم التحتية وفتح الجيم وفي رواية (وغيره من الأنبياء) وخص نوح بالذكر لأنه أول نبي أرسل إلى الكفار .

قوله: (فَيَقَالُ لَهُ) أي: يقال لنوح من قبل الله .

قوله: (هَلْ بَلَغْتَ) أي: رسالتي إلى قومك .

قوله: (نَعَمْ) أي: بلغتها .

قوله: (فَتُسْأَلُ) بضم الفوقية .

قوله: (فَيَقُولُ) أي الله تبارك وتعالى لنوح عليه السلام ولأبي ذر الوقت (فَيَقَالُ) ⁽³⁾ .

قوله: (مَنْ شَهِدُوكَ) أي: الذين يشهدون لك أنك بلغتهم .

قوله: (فَيَقُولُ) أي: نوح .

قوله: (مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ) أي: يشهد محمد وأمته .

1 - سورة البقرة من الآية (143) .
 2 - أخرجه البخاري - 107 / 9 - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب: قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ - رقم الحديث (7349) .
 3 - صحيح البخاري 107 / 9 .

قوله: (فَيَجَاءُ بِكُمْ) لأبي ذرّ الوقت (فقال رسول الله ﷺ فيجاء بكم) (1) .

قوله: (فَتَشْهَدُونَ) أي: بأنه بلغهم ورد أنه حين تأتي أمته نبيا ﷺ يشهدون تقول أمة نوح إن أمة محمد بعدنا فكيف يشهدون علينا فيقول الرب جل جلاله لأمة محمد هل لكم من معدل فيقولون أرسلت إلينا الصادق المصدق بكتابك وأنت لا تقول إلا صدقا .

قوله: (قَالَ) أي: في تفسير وسطا .

قوله: (لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) ولأبي ذرّ (عُدُولًا إِلَى قَوْلِهِ لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) (2) فاللام في لتكونوا لام لكي تنفيذ العلية أو هي لام الصيرورة وأتى بشهداء الذي [37 / ب] هو جمع شهيد ليدل على المبالغة دون شاهدين وشهود جمعي شاهد وفي على قولان: أنها على بابها وهو الظاهر أو بمعنى اللام بمعنى إنكم تنقلون إليهم ما علمتموه من الوحي والدين كما نقله الرسول ﷺ .

قوله: ﴿ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (3) عطف على (لتكونوا) أي: يزيكم ويعلم

بعدالتكم والشهادة قد تكون بلا مشاهدة كالشهادة بالتسامع في الأشياء المعروفة ولما كان الشهيد كالرقيب جيء بكلمة الاستعلاء واستدل بالآية على أن الإجماع حجة لأن الله - تعالى - وصف هذه الأمة بالعدالة والعدل هو المستحق للشهادة وقبولها فإذا اجتمعوا على شيء وشهدوا به لزم قبوله. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول الله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ

جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (4) (5) .

1 - صحيح البخاري 9 / 107

2 - م . ن .

3 - سورة البقرة من الآية (143) .

4 - سورة البقرة من الآية (143) .

5 - سبق تخريجه ص 192 .

[باب: قول الله تعالى ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾]

288 - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ، لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِّ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ) أي: أنه - تعالى - يعلم ما غاب عن العباد وجعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لأن المفاتيح يتوصل بها إلى ما في المخازن المستوثق منها بالإغلاق والأقفال ومن علم المفاتيح وكيفية فتحها توصل إليها فأراد أنه المتوصل إلى المغيبات المحيط علمه بها فيعلم أوقاتها وما في تعجيلها وتأخيرها من الحكم فيظهرها على ما اقتضته حكمته وتعلقت به مشيئته وفيه دليل على أنه - تعالى - يعلم الأشياء قبل وقوعها والحكمة في كونها خمسا الإشارة إلى حصر العوالم فيها

قوله: (لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ) هذا إشارة إلى ما يزيد في النفس وينقص أي: ما تحمله من الولد على أي: حال هو من ذكورة وأنوثة وعدد فإنها تشتمل على واحد واثنين وثلاثة وأربعة وهذا الحصر ينافي أن بعض الأولياء وأجيب بأن هذا الحصر بالنسبة للعامة لا للخاصة وقد ورد أن الله لم يخرج النبي ﷺ من الدنيا حتى أطلعه [38 / أ] على كل شيء

قوله: (وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِّ إِلَّا اللَّهُ) هذا إشارة إلى أنواع الزمان وما فيها من الحوادث أي: لا يعلم ما في غد من خير وشر إلا الله وعبر بلفظ غد لأن حقيقته أقرب الأزمنة وإذا كان مع قربة لا يعلم حقيقته ما يقع فيه فما بعده أخرى

قوله: (وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ) هذا إشارة إلى العالم العلوي أي: لا يعلم وقت إتيان المطر من ليل أو نهار إلا الله نعم إذا أمر به [38 / ب] علمته الملائكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه والمطر بالرفع فاعل يأتي وأحد فاعل يعلم ، وإلا الله بدل من أحد

1 - أخرجه البخاري - 9 / 115 ، 116 - كتاب التوحيد - باب: قول الله تعالى: ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ - رقم الحديث (7379) .

ولا تدري نفس بأي أرض تموت إلا الله هذا إشارة إلى العالم السفلي أي: لا تعلم نفس المكان الذي تموت فيه فربما أقامت بأرض وضربت أوتادها وقالت لا أبرح منها فترمى بها مرامي القدر حتى تموت في مكان لا يخطر ببالها كما روي ((أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ مَرَّ عَلَى سُلَيْمَانَ فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ جُلَسَائِهِ يَدِيمُ النَّظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَنْ هَذَا فَقَالَ مَلَكُ الْمَوْتِ: فَقَالَ كَأَنَّهُ يُرِيدُنِي فَمَرَّ الرِّيحَ أَيُّ: يَحْمِلُنِي وَيَلْقِينِي بِالْهِنْدِ فَفَعَلَ فَقَالَ مَلَكُ الْمَوْتِ كَانَ دَوَامَ نَظَرِي إِلَيْهِ تَعَجُّبًا مِنْهُ إِذْ أَمَرْتُ أَنْ أَقْبِضَ رُوحَهُ بِالْهِنْدِ وَهُوَ عِنْدَكَ)) (1) وفي الطبراني الكبير عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((مَا جَعَلَ اللَّهُ مَنِيَّةً عَبْدٍ بِأَرْضٍ إِلَّا جَعَلَ لَهُ فِيهَا حَاجَةً)) (2) وأما المنجم الذي يخبر بوقت الغيث والموت فإنه يقول بالقياس والنظر في الطالع بالدليل لا يكون غيباً أنه مجرد الظن والظن غير العلم، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله هذا إشارة إلى علوم الآخرة فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب قال بعض المفسرين لا يعلم هذه الخمس علماً لدنيا ذاتياً بلا واسطة إلا الله فالعلم بهذه الصفة ما اختص الله به وأما بواسطة فلا يختص به تعالى . وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول الله تعالى: ﴿عَلَيْهِ الْغَیْبُ فَلَا يُّظْهِرُ عَلَى غَیْبِهِ أَحَدًا ۝﴾ (3) (4) .

-
- 1 - مصنف ابن أبي شيبة - 13 / 205 - كتاب الزهد - كلام سليمان بن داود ؑ - رقم الحديث (35409) ، وحلية الأولياء 4 / 118 .
 - 2 - المعجم الكبير - 1 / 178 - رقم الحديث (461) . قال الضياء المقدسي: إنه من حديث أبي إسحاق عن مطر بن عكاس عن النبي ﷺ وإسناده صحيح، ينظر: الأحاديث المختارة للضياء المقدسي 2 / 156 .
 - 3 - سورة الجن الآية (26) .
 - 4 - سبق تخريجه ص 194 .

[باب: قول الله تعالى: ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾]

289 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأِ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرِ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي) الظن بمعنى الرجاء أي: عند رجاء عبدي فإن ظن أي أعفوا عنه فأغفر له فله ذلك وإن ظن أي أعاقبه وأواخذه فكذلك فينبغي للمرء أن يجتهد بقيام وظائف العبادات موقنا بأن الله يقبله ويغفر له لأنه وعده بذلك وهو لا يخلف الميعاد فإن اعتقد أو ظن خلاف ذلك فهو آيس من رحمة الله وهو من الكبائر ومن مات على ذلك وكل إلى ظنه وأما ظن المغفرة مع الإصرار على المعصية فذلك محض الجهل والغرّه وفيه إشارة إلى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وقيده بعض أهل التحقيق بالمحتضر وأما قبل ذلك فأقوال ثالثها الاعتدال [39 / أ] قال الشيخ الشعراني ⁽²⁾ " أنا دائما مقدم الرجاء وذلك لأنه كلما خرج مني نفس أجزم بأنه لا يعود فأنا دائما في الاحتضار وهذا شأن الخواص وأنا معه إذا ذكرني هذه معية خصوصية أي: معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والإعانة فهو غير المعية المعلومة في قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾⁽³⁾ فإن معناها العلم والإحاطة فإن ذكرني أي: بالتنزيه والتقديس وغيرهما "

قوله: (فِي نَفْسِهِ) أي: سرا ذكرته في نفسي أي: رضيت عنه وأعدته له من النعيم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت وإن ذكرني في مَلَأٍ خير منهم وهم المَلَأُ الأعلى ولا يلزم منه

1 - أخرجه البخاري - 121 / 9 - كتاب التوحيد - باب: قول الله تعالى ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ - رقم الحديث (7405) .
2 - هو: أبو محمد، عبد الوهاب بن أحمد بن علي الحنفي، نسبة إلى محمد ابن الحنفية، الشعراني، من علماء المتصوفين. ولد في قفشنده (بمصر) ونشأ بساقية أبي شعرة (من قرى المنوفية) وإليها نسبته: (الشعراني، ويقال الشعراوي) وتوفي في القاهرة. له تصانيف، منها (الأجوبة المرضية عن أئمة الفقهاء والصوفية - وأدب القضاة - وإرشاد الطالبين إلى مراتب العلماء العالمين - و الأنوار القدسية في معرفة آداب العبودية - و البحر المورود في الموائيق والعهود - و البدر المنير - وبهجة النفوس والاسماع والاحداق فيما تميز به القوم من الآداب والاخلاق)، (ت 973 هـ) ينظر: الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة 3 / 157، 158 ، والأعلام 4 / 180، 181 .
3 - سورة الحديد من الآية (4) .

تفضيل الملائكة على الأنبياء لاحتمال أن يكون المراد بالملا الذين هم خير من ملاّذاكرين كالأنبياء والشهداء فلم ينحصر ذلك في الملائكة وأيضاً فإن الخيرية إنما حصلت بالذاكر والملا معاً فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع وإن تقرب إلي بتشديد الياء

قوله: (بِشْبِرٍ) لِأَبِي ذَرٍّ عَنْ الْكُشْمِيهَنِيِّ (شَبْرًا)⁽¹⁾ بِإِسْقَاطِ الْخَافِضِ وَالنَّصْبِ أَي: مقدار

شبر

قوله: (ذِرَاعًا) بِكسر الذال المعجمة أي: بقدر ذراع

قوله: (تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ) وَلِأَبِي ذَرٍّ عَنْ الْحُمُوي (مِنْهُ)⁽²⁾

قوله: (بَاعًا) أَي: بقدر باع وهو طول ذراعي الإنسان وعضديه وعرض صدره

قوله: (وَإِنْ) وَلِأَبِي ذَرٍّ عَنْ الْحُمُوي وَالْمُسْتَمْلِي (وَمَنْ)⁽³⁾

قوله: (هَرَوَلَةً) أَي: إسراعاً يعني أن من تقرب إلي بطاعة قليلة جازيته بمثوبة عظيمة وكلما زاد في الطاعة زدت في ثوابه وإن كان كيفية إتيانه بالطاعة على التأني فإتياني بالثواب له على السرعة والتقرب والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة والاستعارة. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قوله تعالى: ﴿ وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾⁽⁴⁾

1 - صحيح البخاري 9 / 121 .

2 - م - ن .

3 - م - ن .

4 - سبق تخريجه ص 196 .

[باب: في المشيئة والإرادة]

290 - عَنْ عَلِيٍّ بْنِ طَالِبٍ عليه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ((طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَقَالَ لَهُمْ أَلَا تُصَلُّونَ؟ قَالَ: عَلِيٌّ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ: لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ وَيَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ ⁽¹⁾)) ⁽²⁾.

=====

قوله: (وَفَاطِمَةَ) بالنصب على الضمير المنصوب في طرقه ليلة أي: النبي ﷺ لعلي وفاطمة في ليلة فقال لهم أي: لعلي وفاطمة ومن عندهما

قوله: (أَلَا) بالتخفيف أن أنفسنا أي: ذواتنا

قوله: (بِيَدِ اللَّهِ) أي: قدرته أن يبطشنا أي: يوقظنا للصلاة بعثنا أي: أيقظنا

قوله: (فَأَنْصَرَفَ) أي: مدبراً ولم يرجع بفتح أوله وكسر ثالثه من رجع المتعدي قال الله

تعالى: ﴿إِن تَجْعَلَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ ⁽³⁾﴾ [39 / ب]

قوله: (إِلَيَّ) بتشديد الياء أي: لم يجبني بشيء يضرب فخذه جملة حالية أي: في حال كونه يضرب فخذه متعجباً من سرعة جوابه قال العلماء كان الأولى لسيدنا علي الامتثال وترك هذا الجواب ولم يقل له المصطفى أنت لك اختيار وكسب ولم يحثه على ترك الاستغراق في النوم لمكارم الأخلاق والأليق بمقام سيدنا علي أنه أجاب بهذا الجواب لأنه كان جنباً فاستحيا أن يقول له أنا جنب خصوصاً وفاطمة بنته ﷺ تحته ويحتمل أن يكون علي امتثل ذلك إذ ليس في القصة تصريح بأن علياً امتنع وإنما أجاب علي بما ذكر اعتذاراً عن تركه القيام لغلبة النوم ولا يمتنع أنه صلى عقب هذه المراجعة أكثر شيء جدلاً نصب على التمييز يعني أن جدل الإنسان أكثر من جدل كل شيء وقراءة الآية إشارة إلى أن الشخص

1 - سورة الكهف من الآية (54)

2 - أخرجه البخاري - 9 / 137 - كتاب التوحيد - باب: في المشيئة والإرادة - رقم الحديث (7465) .

3 - سورة التوبة من الآية (83) .

يجب عليه متابعة أحكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولذا جعل جوابه من باب الجدل . وهذا الحديث ذكره البخاري في باب في المشيئة والإرادة (1) .

[باب: كلام الرب - عز وجل - مع جبريل]

291 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ((إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ عليه السلام إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فَلَانًا فَأَحَبَّهُ فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يَنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فَلَانًا فَأَحْبُوهُ فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ))⁽¹⁾ .

=====

قوله: (إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا إلخ) قال العلماء: محبة الله لعبده إرادته الخير له وإنعامه عليه وأما حب جبريل والملائكة فيحتمل وجهين أحدهما: استغفارهم له وثناؤهم عليه ودعائهم له، والثاني: إن على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل القلب واشتياقهم إلى لقائه وسبب ذلك كونه مطيعا لله محبوبا له نادى جبريل بالنصب على المفعولية والفاعل ضميره مستتر عائد على الله - تعالى - إن الله فيه التفات⁽²⁾ من الإضمار إلى الإظهار فكان مقتضى الظاهر أن يقال أني

قوله: (فَأَحَبَّهُ) بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة ثم ينادي بكسر الدال قوله: (جِبْرِيلُ) بالرفع على الفاعلية ونداؤه بأمر الله - تعالى - ويوضع له القبول في أهل الأرض أي: يوضع له الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا ﴾⁽³⁾ أي: يحبهم ويحببهم للناس فمحبة الأولياء و العلماء والصالحين ناشئة عن محبة الله - عز وجل - وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كلام الرب - عز وجل - مع جبريل ونداء الله الملائكة⁽⁴⁾ .

1 - أخرجه البخاري - 9 / 142 - كتاب التوحيد - باب: كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة - رقم الحديث (7485) .

2 - الالتفات هو: التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها . الإيضاح ص 72 .

3 - سورة مريم الآية (96) .

4 - سبق تخريجه ص 200 .

[باب: قول الله تعالى: ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ﴾]

292 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ: ((اللَّهُ إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَاتَّكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلَهَا فَاتَّكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ))⁽¹⁾ .

=====

[40 / أ] قوله: (إِذَا أَرَادَ عَبْدِي إلخ) عبر في هذا الحديث بأراد وفي حديث آخر ((مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلَهَا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ))⁽²⁾ وفي رواية لمسلم ((كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً))⁽³⁾ زاد في أخرى ((إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَاي))⁽⁴⁾ أي: من أجلي والهم هو القصد والحاصل أن المراتب خمس الأولى الهاجس: وهو ما يلقي في القلب . والثانية الخاطر: وهو ما يجول في النفس بعد إلقائه والثالثة حديث النفس: وهو التردد هل يفعل أو لا يفعل. والرابعة الهم: وهو قصد الفعل وهذه المراتب الأربعة لا يؤاخذ بها والخامسة العزم: أي: الجزم وهو مؤاخذ به عند المحققين واعلم أن كلا من الهاجس والخاطر وحديث النفس لا يتعلق به ثواب ولا مؤاخذة والهم الذي هو القصد يوجب الثواب ولا يحصل به مؤاخذة والعزم يحصل به كلا منهما فإن قلت إذا هم بالسيئة فلم يعملها فعاتبه إن لا تكتب عليه سيئة فمن أين يكتب له حسنة قلت الكف عن السيئ حسنة .

قوله: (فَإِنْ عَمِلَهَا) بكسر الميم ولأبي ذرٍّ عن الحموي والمُسْتَمْلِي (فَإِذَا عَمِلَهَا)⁽⁵⁾

1 - أخرجه البخاري - 9 / 144 ، 145 - كتاب التوحيد - باب: قول الله تعالى ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ﴾ - رقم الحديث (7501) .
2 - أخرجه مسلم - 1 / 118 - كتاب الإيمان - باب: إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب - رقم الحديث (206) .
3 - م - ن - رقم الحديث (207) .
4 - م - ن - 1 / 117 - رقم الحديث (205) .
5 - صحيح البخاري 9 / 144 .

قوله: (فَاکْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا) أي: من غير تضعيف

قوله: (مِنْ أَجْلِي) أي: خوفا مني وأما إذا تركها كسلا فلا يكتب عليه ولا له .

قوله: (حَسَنَةً) أي: كاملة من غير مضاعفة فاكتبوها له حسنة أي: كاملة لا نقص فيها

قوله: (إِلَى سَبْعِمِائَةٍ) ولأبي ذرٍّ عن الحموي والمستملي (إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ)⁽¹⁾ إلى

أضعاف كثيرة أي: بحسب الزيادة في الإخلاص. وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول

الله تعالى: ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ ﴾⁽²⁾ .

1 - صحيح البخاري 9 / 145 .

2 - سبق تخريجه ص 201 .

[باب: كلام الربّ مع أهل الجنة]

293 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ((إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبَّنَا وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ تَعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ وَآيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: أُحِلَّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا))⁽¹⁾ .

قوله: (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إلخ) ختم المصنّف كتابه بهذا الحديث الشريف إشارة إلى حسن الخاتمة، وإلى أن مال الأعمال الصالحة، النعيم الذي لا ينقطع، مع رؤية المحب الأكبر التي هي مجمع الإنعامات . واعلم أنه ورد أن أهل الجنة يكونون أولاً في ضيافة الله - عز وجل - ثم في ضيافة رسول الله ﷺ، ثم في ضيافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ثم في ضيافة عمر رضي الله عنه، ثم في ضيافة علي رضي الله عنه، اللهم متّعنا بهذه الضيافات من غير سابقة [40 / ب] عذاب .

قوله: (لَبَّيْكَ) أي: أجبتك إجابة بعد إجابة .

قوله: (وَسَعْدَيْكَ) أي: أجبتك إجابة سريعة، واعلم أن (لَبَّيْ، وَسَعْدَيْ) لا يضافان إلى الاسم الظاهر، ولا إلى ضمير الغائب، فلا يضافان إلا إلى ضمير المخاطب، فنقول لبيك وسعديك، فمعنى لبيك إقامة على إجابتك بعد إجابة⁽²⁾، من لبّ بالمكان إذا أقام به، ومعنى سعديك: إسعادك لك بعد إسعاد، أي: إجابة لك بعد إجابة، فهو بمعنى لبيك . ولا يُستعمل سعديك إلا بعد لبيك؛ لأن لبيك هو الأصل في الإجابة، وسعديك كالتأكيد لها، وقد شدّ إضافة لبيّ إلى الاسم الظاهر في قوله:

1 - أخرجه البخاري - 9 / 151 - كتاب التوحيد - باب: كلام الرب مع أهل الجنة - رقم الحديث (7518) .
2 - في (د) إقامة

دَعَوْتُ لَمَّا نَابَنِي مَسُوراً *** فَلَبَّى فَلَبَّى يَدِي مَسُورُ (1).

وكذلك شد إضافته إلى ضمير الغائب في قوله:

فَقُلْتُ لَبَّيْهِ لِمَنْ يَدْعُونِي (2)

ومذهب سيبويه أن لبيك مصدر مثنى لفظاً، ومعناه التكثير، وهو نصبٌ على المصدرية والعامل فيه محذوف يقدر من معناه لا من لفظه، وذهب يونس إلى أن لبيك اسم مفرد مقصور أصله لَبَّا، قلبت ألفه ياء للإضافة إلى الضمير، كما في عَلَى وَلَدِي ورد عليه سيبويه بأنه لو كان كذلك لما قلبت مع الظاهر في قوله: (فلي يدي مسور) . وذهب الأعم إلى أن الكاف في لبيك حرف خطاب لا موضع له من الإعراب مثلها في (ذلك) ورُدَّ بقولهم: لبيه وَلَبَّى يدي مسور، وب حذفهم النون لأجلها، ولم يحذفوها في (ذلك) وبأنها لا تلحق الأسماء التي لا تشبه الحرف، والعامل في لبيك محذوف يقدر من معناه، أي: أجيب بخلاف إخوانه، فيقدر من لفظها نحو سعديك وحنانيك ودواليك أي: أسعد وأتحنن وأتداول.

قوله: (وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ) خصه رعاية للأدب، وإلا فالشرُّ في يديه أيضاً، أي:

الإنعامات بقدرتك وإرادتك، وإنما عبر باليدين نظراً لعادة الإنسان من أنه إذا كان عنده خير يكون بين يديه أو أن الله يدين لا يعلم حقيقتهما إلا هو سبحانه وتعالى .

قوله: (أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ) أي: الذي أعطيتكم من نعيم الجنة

قوله: (أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ) المراد بالخلق: الخلق الذين لم يدخلوا الجنة، إن كان الخطاب في

(رضيتم) لأهل الجنة جميعاً، وإن كان الخطاب لأمة محمد ﷺ جميعاً فالمراد بالخلق ما عدا أمة محمد من أهل الجنة .

قوله: (أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ) أي: الذي أعطيتكم من نعيم الجنة .

1 - البيت لأعرابي من بني أسد، وهو من بحر المتقارب، ينظر: شرح ديوان الحماسة ص 874، وخزانة الأدب 2 / 81، شرح الكافية الشافية لابن مالك 2 / 932 .

2 - كمال البيت: إنك لو دعوتني *** لقلت لبيه لمن يدعوني . لم ينسب البيت لأحد، والبيت من بحر مشطور الرجز، ينظر: أوضح المسالك 3 / 122 ، وشرح ابن عقيل 3 / 52 .

قوله: (أَهْلٌ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي) [41 / أ] أي: أنزله عليكم .

قوله: (فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا) أي: فهذا الرضى لا يشوبه ولا يخالطه سخط ولا غصب، بل هو رضى محض ومفهومه أن الله لن يسخط على أهل الجنة لأنه متفضل عليهم بالإنعامات كلها، سواء دنيوية أو أخروية، وكيف لا، والعمل المتناهي لا يقتضي إجزاء متناهيًا . وبالجمله لا يجب على الله شيء أصلاً، قال الكرمانى: وهو مأخوذ من كلام ابن بطال: وظاهر الحديث أن الرضى أفضل من اللقاء، مع أن اللقاء أفضل من الرضى. وأجيب: بأنه لم يقل فإن الرضى أفضل من كل شيء، بل أفضل من الإعطاء، فجاز أن يكون اللقاء أفضل من الرضى وهو من الإعطاء، أو اللقاء مستلزم الرضى، فهو من باب إطلاق اللزوم، وإرادة الملزوم، وكذا نقله في الكواكب⁽¹⁾ قال في الفتح: ويحتمل أن يقال المراد حصول أنواع الرضوان ومن جملتها اللقاء وحينئذ فلا إشكال⁽²⁾ .

فإن قلت جاء في الحديث ((دُخُولُ الْجَنَّةِ تَمَامُ النِّعْمَةِ وَالْفَوْزِ مِنَ النَّارِ))⁽³⁾ وقد ثبت أنه لا شيء أفضل من النظر إلى وجه الله، قلت: يجاب بأنه تمام النعمة، مقول بالتشكيك، فأجل الإنعامات وأعظمها رؤية المحب الأعظم، كما هو مذهب أهل السنة خلافاً لمن منعها من أهل البدع .

اللهم اختتم لنا بخاتمة السعادة، واجعلنا من الذين لهم الحسنى وزيادة، بجاه سيدنا محمد ﷺ ذي الشفاعة، وآله وصحبه ذوي السيادة، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .
وكان الفراغ من تأليف ذلك يوم الأحد تاسع شهر شوال الذي هو من شهور سنة اثنين ومائتين وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام .

1 - ينظر: الكواكب الدراري 25 / 209، 210 .

2 - فتح الباري 13 / 488 .

3 - أخرجه الترمذي - 5 / 541 - كتاب دعوات عن رسول الله ﷺ - رقم الحديث (3527) ، وقال: حديث حسن .

فهرس الآيات القرآنية

" برواية حفص عن عاصم "

الآية	اسم السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾	البقرة	28	43
﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾	البقرة	143	193
﴿ وَيَكُونَ الرُّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾	البقرة	143	193
﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾	البقرة	189	56
﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ﴾	النساء	93	175
﴿ فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا يَنْتَهَلْتُمْ	النساء	140	188
﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾	الأنعام	94	148
﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ	الأنعام	108	83
﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾	الأعراف	172	84
﴿ إِنَّمَا النَّبِيُّ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾	التوبة	37	41
﴿ فَإِن رَّجَعَكَ اللَّهُ إِلَىٰ طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ ﴾	التوبة	83	198
﴿ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ ؕ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾	هود	18	174
﴿ يَوْمَ يُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ ﴾	إبراهيم	48	146
﴿ سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾	النحل	32	53
﴿ وَإِذَا بَشَّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ ﴾	النحل	58	88
﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا ﴿٥٩﴾ ﴾	مريم	96	200
﴿ وَكَوَّاهُمْ بَيْنَ قَوْمِهِ بِطُرُثٍ مَّعِيشتَهُمْ ؕ فَذَٰلِكَ مَسَلَكُهُمْ لَمَّا شُكِّنَ مِنْ بَعْدِهِمْ ؕ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ ﴿٦٠﴾ ﴾	القصص	58	66
﴿ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴿٦١﴾ ﴾	القصص	59	188
﴿ وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ ﴾	القصص	80	182

160	4	الأحزاب	﴿ وَمَا جَعَلَ أَذْيَةً لَّكُمْ أَنْتَهُنَّ ﴾
160	5	الأحزاب	﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾
130	30	الشورى	﴿ وَمَا أَصْبَرُكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾
53	72	الزخرف	﴿ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾
111	41	الرحمن	﴿ يُعَرِّفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ ﴾
101	60	الرحمن	﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ ﴿٥٠﴾ ﴾
196	4	الحديد	﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾
195	26	الجن	﴿ عَلَيْهِ الْغَيْبُ فَلَا يَظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٥٠﴾ ﴾
148	37	عبس	﴿ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴿٣٧﴾ ﴾
122	1	الأعلى	﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ ﴾

فهرس الأحاديث والآثار

رقم الصفحة	الحديث
170	((إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلُوَ فَنَزَعَ دُنُوبًا))
141	((إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا، قَبِضَ لَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِعَامٍ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ وَيُوفِّقُهُ، حَتَّى يُقَالَ مَاتَ بِخَيْرٍ، فَإِذَا حَضَرَ وَرَأَى ثَوَابَهُ اشْتَاقَتْ نَفْسُهُ، فَذَلِكَ حِينَ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ شَرًّا، قَبِضَ اللَّهُ لَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِعَامٍ شَيْطَانًا فَأُضْلِلَهُ وَفَتَنَهُ حَتَّى يُقَالَ مَاتَ بِشَرٍّ، فَإِذَا حَضَرَ وَرَأَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ جَزَعَتْ نَفْسُهُ فَذَلِكَ حِينَ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ))
64	((إِذَا تَطَيَّرْتُمْ فَاْمُضُوا ، وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا))
67	((إِذَا تَعَوَّلْتَ الْغِيلَانَ فَتَنَادُوا بِالْأَدَانِ))
122	((إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتُوهُ فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ))
120	((إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ كَذِبَةً تَبَاعَدَ عَنْهُ الْمَلِكُ مِيلًا لِنْتِنِ مَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ))
105	((أَرْبِعُونَ دَارًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَمِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ))
34	((اسْتَصْبَحُوا بِهِ وَادَّهَنُوا بِهِ))
187	((أَصَابَ بِهِ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِهِمْ))
105	((أَلَا إِنَّ أَرْبَعِينَ دَارًا جَارٌ))
54	((إِلَّا أَنْ يَتَذَكَّرَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ))
102	((الْإِيمَانُ عَنْ مَنْ لَمْ يَأْمَنْ جَارُهُ بِوَائِقِهِ))
102	((الْجِيرَانُ ثَلَاثَةٌ: جَارٌ لَهُ حَقٌّ وَهُوَ الْمُشْرِكُ لَهُ حَقُّ الْجَوَارِ، وَجَارٌ لَهُ حَقَانٍ: وَهُوَ الْمُسْلِمُ لَهُ حَقُّ الْجَوَارِ وَحَقُّ الْإِسْلَامِ وَجَارٌ لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ جَارٌ مُسْلِمٌ رَحِمَ لَهُ حَقُّ الْجَوَارِ وَالْإِسْلَامُ وَالرَّحِمُ))
100	((الدُّنْيَا قَنْطَرَةٌ فَاعْبُرُوهَا وَلَا تَعْمُرُوهَا))
126	((السَّلَامُ اسْمُ اللَّهِ، وَهُوَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ))
126	((السَّلَامُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ ، فَأَفْشَوْهُ بَيْنَكُمْ))

117	((إِنَّ اسْمَ الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ فِي الْكِتَابِ الْكَرَمُ مِنْ أَجْلِ مَا كَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَإِنَّكُمْ تَدْعُونَ الْحَانِطَ مِنَ الْعَنْبِ الْكَرَمِ))
131	((إِنَّ أَعْمَالَ أُمَّتِي تُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ، فَاسْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى الزُّنَاةِ))
150	((أَنَّ الرَّجُلَ لَيُلْجِمُهُ الْعَرَقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ: يَا رَبِّ أَرَحْنِي وَلَوْ إِلَى النَّارِ))
185	((إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَنْزَلَ سَطَوَاتِهِ بِأَهْلِ نِقْمَتِهِ وَفِيهِمْ صَالِحُونَ قَبِضُوا مَعَهُمْ ثُمَّ يُعْثُوا عَلَى نَبَاتِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ))
95	((إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِائَةَ رَحْمَةٍ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كُلَّ رَحْمَةٍ طَبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ))
185	((إِنَّ اللَّهَ لَنْ يَجْمَعَ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ))
185	((إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُتَكْرَفَ فَلَمْ يُعَيِّرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ))
143	((أَنَّ طَائِفَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَتَوْا مَقْبَرَةَ مَنْ مَقَابِرِهِمْ فَقَالُوا : لَوْ صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ وَسَأَلْنَا اللَّهَ - تَعَالَى - يُخْرِجَ لَنَا بَعْضَ الْأَمْوَاتِ يُخْبِرُنَا عَنِ الْمَوْتِ، فَفَعَلُوا فَبَيَّنَمَا لَهُمْ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ قَبْرِهِ أَسْوَدُ اللَّوْنِ خَلَا شَيْءٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ فَقَالَ : يَا هَؤُلَاءِ مَا أَرَدْتُمْ إِلَيَّ؟ لَقَدْ مِتُّ مُنْذُ مِائَةِ سَنَةٍ فَمَا سَكَنْتُ عَنِّي حَرَارَةَ الْمَوْتِ إِلَى الْآنِ))
34	((إِنَّ كَانَ السَّمْنُ مَانِعًا انْتَفِعُوا بِهِ وَلَا تَأْكُلُوهُ))
33	((إِنَّ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُّوه، وَإِنْ كَانَ دَانِيًا فَلَا تَقْرُبُوهُ))
143	((إِنَّ لِلْمَوْتِ لَسَكْرَاتٍ))
195	((أَنَّ مَلِكَ الْمَوْتِ عَلَى سُلَيْمَانَ فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ جُلَسَائِهِ يَدِيمِ النَّظَرِ إِلَيْهِ فَقَالَ الرَّجُلُ مِنْ هَذَا فَقَالَ مَلِكَ الْمَوْتِ فَقَالَ كَأَنَّهُ يَرِيدُنِي فَمَرَّ الرِّيحُ أَيَّ: يَحْمِلُنِي وَيَلْقِيَنِي بِالْهِنْدِ فَفَعَلَ فَقَالَ مَلِكَ الْمَوْتِ كَانَ دَوَامَ نَظَرِي إِلَيْهِ تَعْجِبَا مِنْهُ إِذَا أَمَرْتُ أَنْ أَقْبِضَ رُوحَهُ بِالْهِنْدِ وَهُوَ عِنْدَكَ))
96	((أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ))
201	((إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَايَ))
188	((أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَلِكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَنْ أَقْلِبَ الْمَدِينَةَ كَذَا وَكَذَا عَلَى أَهْلِهَا قَالَ يَا رَبِّ إِنْ فِيهِمْ عَبْدٌ فَلَنَا لَمْ يَعْصِكَ طَرْفَةَ عَيْنٍ فَقَالَ أَقْلِبْهَا عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ فَإِنْ وَجَّهَهُ لَمْ يَتَغَيَّرْ لِي سَاعَةٌ قَطْ))
147	((أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ يَقُولُ اللَّهُ: اكْسُوا خَلِيلِي لِيَعْلَمَ النَّاسُ فَضْلَهُ))

120	((إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يُؤَدِّي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَتَحَرَّوْا الصَّدَقَ فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَالْبِرُّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ))
54	((بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ))
170	((بَيْنَا أَنَا عَلَى بِنْرِ أَنْزَعُ مِنْهَا))
146	((تَبْدُلُ الْأَرْضُ مِثْلَ الْخُبْزَةِ يَأْكُلُ مِنْهَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَفْرَعُوا مِنَ الْحِسَابِ))
186	((تَسْمَعُ وَتُطِيعُ وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ))
150	((تُعْطِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَرَّ عَشْرِ سِنِينَ ، ثُمَّ تَذُرُّهَا مِنْ جَمَاجِمِ النَّاسِ حَتَّى تَكُونَ قَابَ قَوْسَيْنِ، فَيَعْرِفُونَ حَتَّى يَرْشَحَ الْعَرَقُ فِي الْأَرْضِ قَامَةً ، ثُمَّ يَرْتَفِعُ حَتَّى عَنِ الرَّجَالِ))
146	((تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً بَيْضَاءَ يَأْكُلُ الْمُؤْمِنُ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ))
68	((ثِقَةٌ بِاللَّهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ))
73	((ثُمَّ أَلْقَاهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ لَبَسْتَهُ وَصَلَّيْتَ فِيهِ))
70	((ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا ...))
72	((ثُمَّ صَلَّيْتُ فِيهِ الْمَغْرِبَ))
87	((جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا فَاسْتَطْعَمْتُهَا ابْنَتَاهَا فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا))
104	((حَدَّ الْجَوَارِ أَرْبَعُونَ دَارًا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ))
205	((دُخُولُ الْجَنَّةِ تَمَامُ النِّعَمَةِ وَالْفُوزِ مِنَ النَّارِ))
46	((ذَاكَ أَشْرٌ أَوْ أَحْبَبُ))
46	((رَأَى رَجُلًا يَشْرَبُ قَائِمًا، فَقَالَ لَهُ: قِه. قَالَ: لِمَه؟ قَالَ: أَيْسُرُكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهَرُّ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مَنْ هُوَ شَرُّ مِنْهُ، الشَّيْطَانُ))
70	((رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ ...))
77	((زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا))
46	((زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا))
173	((غَدَبَ حَتَّى يَغْفِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَيْسَ عَاقِدًا))

186	((عَصُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ))
186	((فَإِنْ رَأَيْتَ خَلِيفَةً فَأَكْرِمْهُ وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ))
89	((فَأَتَّفَقَ عَلَيْهِنَ وَزَوَّجَهُنَّ وَأَحْسَنَ أَدَبَهُنَّ))
97	((فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ ، وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ ، وَبِهَا تَغْطِفُ الْوُحُشُ عَلَى وَلَدِهَا))
90	((فَرَأَى بَعْضُ الْقَوْمِ أَنْ لَوْ قَالَ وَوَاحِدَةً لَقَالَ وَوَاحِدَةً))
50	((فَشَرِبَ مِنْ فِي قُرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ))
89	((فَصَبَرَ عَلَيْهِنَ))
90	((فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ : أَوْ اثْنَتَيْنِ ؟ فَقَالَ : أَوْ اثْنَتَيْنِ))
88	((فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ))
73	((فَلَمَّا سَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ))
73	((فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ))
97	((فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَيْأَسَ مِنَ الْجَنَّةِ))
149	((فَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ نَصْفَ سَاقِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ رُكْبَتَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ خَاصِرَتَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ فَاهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُغَطِّيهِ عَرْقُهُ فَيَضْرِبُ بِيَدِهِ فَوْقَ رَأْسِهِ))
97	((فِيهَا تَغْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا ، وَالْوُحُشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ))
103	((قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقَّ الْجَارُ عَلَى الْجَارِ ؟ قَالَ : إِنْ اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ ، وَإِنْ اسْتَعَانَكَ أَعْنَتْهُ ، وَإِنْ مَرَضَ غُدَّتْهُ ، وَإِنْ اِحْتَاَجَ أَعْطَيْتَهُ ، وَإِنْ اِفْتَقَرَ جُدْتَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَيْتَهُ ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَّيْتَهُ ، وَإِذَا مَاتَ اتَّبَعْتَ جَنَازَتَهُ ، وَلَا تَسْتَطِيلُ عَلَيْهِ بِالْبِنَاءِ فَتُخْجِبَ عَنْهُ الرِّيحُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تُؤْذِيهِ بِرِيحٍ قَدْرَكَ إِلَّا أَنْ تَعْرِفَ لَهُ ، وَإِنْ اشْتَرَيْتَ فَاكِهَةً فَأَاهِدْ لَهُ ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَأَدْخِلْهَا سِرًّا وَلَا يَخْرُجْ بِهَا وَلَدَكَ لِيَغِيظَ بِهَا وَلَدَهُ))
90	((قُلْنَا : وَثْنَتَيْنِ ؟ قَالَ : وَثْنَتَيْنِ . قُلْنَا : وَوَاحِدَةً ؟ قَالَ : وَوَاحِدَةً))
120	((كَانَ إِذَا أَطْلَعَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كَذَبَ كَذْبَةً لَمْ يَزَلْ مُعْرِضاً عَنْهُ حَتَّى يُحْدِثَ تَوْبَةً))
67	((كَانَ لِي تَمْرٌ فِي سَهْوَةٍ ، وَكَانَتْ الْغُلُوفُ تَجِيءُ فَتَأْكُلُ مِنْهُ))
201	((كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً))

115	((لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ أَنَا الدَّهْرُ، الْآيَامُ وَاللَّيَالِي لِي أَجَدُّهَا وَأَبْلِيهَا وَآتَى بِمَمْلُوكٍ بَعْدَ مَمْلُوكٍ))
180	((لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ فَتَكُونُ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونُ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَالسَّاعَةُ كَاخْتِرَاقِ السَّعْفِ))
156	((لَا تَنْذَرُوا فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئاً))
64	((لَا طَيْرَةَ ، وَالطَّيْرَةُ عَلَى مَنْ تَطِيرَ))
176	((لَا يُحَدِّثُ إِلَّا لَيْبِياً أَوْ حَبِيباً))
54	((لَا يَدْخُلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ، وَلَا أَنَا إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ))
46	((لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِماً فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِ))
148	((لَا يَنْظُرُ الرِّجَالُ إِلَى النِّسَاءِ وَلَا النِّسَاءُ إِلَى الرِّجَالِ))
108	((لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ مِنْ عَاقِبَتِهِ إِلَى لُهَاْمَتِهِ))
75	((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ وَالْمَرْأَةُ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ))
191	((لَمَّا دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ صَائِمِينَ يَوْمَ عَاشُورَا فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ أَيُّ يَوْمٍ صُومُهُ فَقَالُوا هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَأَغْرَقَ فِرْعَوْنَ فَقَالَ ﷺ أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ فَصَامَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ))
64	((لَنْ يَنَالَ الذَّرَجَاتُ الْعُلَا مَنْ تَكَهَّنَ ، أَوْ اسْتَقَسَمَ ، أَوْ رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ تَطْيِيراً))
46	((لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ لَأَسْتَقَاءَ))
195	((مَا جَعَلَ اللَّهُ مَنِيَّةَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ إِلَّا جَعَلَ لَهُ فِيهَا حَاجَةً))
89	((مَنْ أَنْفَقَ عَلَى ابْنَتَيْنِ أَوْ أُخْتَيْنِ أَوْ ذَوَاتِي قَرَابَةٍ مَحْتَسِبٌ عَلَيْهِمَا))
104	((مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَهُوَ جَارٌ))
104	((مَنْ صَلَّى مَعَكَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي الْمَسْجِدِ فَهُوَ جَارٌ))
175	((مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عَذَّبَهُ اللَّهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ))
89	((مَنْ عَالَ جَارَيْنِ))
64	((مَنْ عَرَضَ لَهُ مِنْ هَذِهِ الطَّيْرِ شَيْءٌ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ))

90	((مِنْ كَانَتْ لَهُ ابْنَةٌ فَأَدَّبَهَا وَأَحْسَنَ أَدَبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَوْسَعَ عَلَيْهَا مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ الَّتِي أَوْسَعَ عَلَيْهِ))
201	((مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَتْ لَهُ عَشْرًا وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ))
46	((نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا))
74	((هَذَا حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي))
96	((وَأَخَّرَ عَنْهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً))
89	((وَأَطْعَمَهُنَّ وَسَقَاهُنَّ وَكَسَاهُنَّ))
143	((وَكَرَّبَاهُ عَلَى أَبِي فَقَالَ ﷺ: لَا كَرَبَ عَلَى أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ))
143	((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمُعَانِيَةُ مَلِكِ الْمَوْتِ أَشَدُّ مِنْ أَلْفِ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ))
33	((وَإِنْ كَانَ مَانِعًا فَلَا تَقْرُبُوهُ))
96	((وَأَنْزَلَ فِي خَلْقِهِ كُلَّهُمْ رَحْمَةً))
43	((وَإِنَّمَا الشَّدِيدُ - أَيِ: الْكَامِلُ - الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ))
96	((وَخَبَأَ عَنْهُ مَائَةً إِلَّا وَاحِدَةً))
55	((وَلَا يَدْعُو بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ))
150	((وَلَا يَضُرُّ حَرُّهَا يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنًا وَلَا مُؤْمِنَةً))
107	((وَمَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ كُتِبَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ، وَمَا وَقَى الْمَرْءُ بِهِ عِرْضَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ))
107	((وَمَنْ الْمَعْرُوفُ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ، وَأَنْ تَكْفَى مِنْ دَلُوكَ فِي إِنْاءِ أَخِيكَ))
174 ، 173	((وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا دُفِعَ إِلَيْهِ شَعِيرَةٌ وَغَدَبٌ حَتَّى يَبْعَدَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا وَلَيْسَ بِعَافٍ))
89	((وَيُرْوَجُّهُنَّ))
131 ، 130	((يَا مَعْشَرَ النَّاسِ اتَّقُوا الزُّنَا فَإِنَّ فِيهِ سِتَّ خِصَالٍ ثَلَاثٌ فِي الدُّنْيَا وَثَلَاثٌ فِي الْآخِرَةِ، فَأَمَّا اللَّوَاتِي فِي الدُّنْيَا: فَيُذْهِبُ الْبَهَاءَ، وَيُورِثُ الْفَقْرَ وَيُنْقِصُ الْعُمْرَ وَأَمَّا اللَّوَاتِي فِي الْآخِرَةِ فَيُوجِبُ: السَّخَطَ وَسُوءَ الْحِسَابِ، وَالْخُلُودَ فِي النَّارِ))
149	((يَشْتَدُّ كَرَبُ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى يُلْجِمَ الْكَافِرَ الْعَرَقُ قِيلَ لِلْمُصْطَفَى: فَأَيْنَ الْمُؤْمِنُونَ ؟ قَالَ: عَلَى كَرَاسِي مِنْ ذَهَبٍ وَيُظَلَّلُ عَلَيْهِمُ الْغَمَامُ))

97	((يَكْمَلُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِائَةً رَحْمَةً بِالرَّحْمَةِ الَّتِي فِي الدُّنْيَا))
89	((يُؤَدِّبُهُنَّ وَيَرْحَمُهُنَّ وَيَكْفُلُهُنَّ))

فهرس الأبيات الشعرية

الصفحة	البحر	البيت
110	الطويل	سَنُبْدِي لَكَ الْأَيَّامَ مَا كُنْتَ جَاهِلًا وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُرَوِّدْ
64	الطويل	وَمَا عَاجَلَاتُ الطَّيْرِ تُذْنِي مِنَ الْفَتَى نَجَاحًا وَلَا عَنْ رَيْثِهِنَّ قُصُورُ
203	المتقارب	دعوت لما نابني مسورا فلبى فلبّي يدي مسور
123	البسيط	قد جاء يعطس مضموما ومنكسرا وجاء غابره بالفتح لا غير
47	المتقارب	إِذَا رُمْتَ تَشْرَبُ فَاقْعُدْ تَقَرُّ بِسُنَّةِ صَفْوَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَقَدْ صَحَّحُوا شَرْبَهُ قَائِمًا وَلَكِنَّهُ لِبَيَانِ الْجَوَازِ
64	الطويل	لَعَمْرُكَ مَا تَذَرِي الطَّوَارِقُ بِالْحَصَى وَلَا زَاجِرَاتُ الطَّيْرِ مَا اللَّهُ صَانِعُ
110	البسيط	وَتَانِي اثْنَيْنِ فِي الْعَارِ الْمُنِيفِ، وَقَدْ طَافَ الْعَدُوُّ بِهِ إِذْ صَعَدَ الْجَبَلَا وَكَانَ حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ عَلِمُوا مِنَ الْبَرِيَّةِ لَمْ يَعِدْ بِهِ رَجُلَا
109	الطويل	وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بَوَجْهِهِ يَمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةً لِلْأَرَامِلِ
109	البسيط	بَانَتْ سَعَادُ فَقَلْبِي الْيَوْمَ مَنبُولُ
118	البسيط	وَالْخَمْرُ مُشْنَقَةٌ الْمَعْنَى مِنَ الْكَرَمِ

109	السريع	الْحَمْدُ لِلَّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ مَنْ لَمْ يَقْلُهَا فَنَفْسُهُ ظَلَمًا
204	مشطور الرجز	فقلت لبيه لمن يدعوني
65	البسيط	يا عَمْرُو إِلَّا تَدْعُ شَتْمِي وَمَنْقَصَتِي أَضْرِبُكَ حَتَّى تَقُولَ الْهَامَةُ: اسْقُونِي

فهرس الأعلام

د . م	اسم العالـم	رقم الصفحة
1	إبراهيم الحربي: أبو إسحاق .	62
2	إبراهيم المتبولي .	146
3	إبراهيم عمرو الصنعاني: أبو إسحاق .	188
4	ابن أبي الدنيا: أبو بكر .	188
5	ابن أبي جمرة: أبو محمد	49 ، 60 ، 83 ، 84 ، 85 ، 97 ، 98 ، 99 101 ، 102 ، 106 ، 108 ، 113 ، 149
6	ابن أبي حاتم: أبو محمد .	59
7	ابن أبي شيبة، أبو بكر .	34 ، 150
8	ابن أبي عمرة: عبد الرحمن	50
9	ابن الأعرابي: أبو محمد .	61
10	ابن الأنباري: أبو بكر .	118
11	ابن الصلاح: أبو عمرو .	74
12	ابن العربي: أبو بكر .	49
13	ابن القاسم: أبو عبد الله .	130
14	ابن المنكدر: أبو عبد الله .	107
15	ابن المنير: أبو العباس .	50
16	ابن بطلال: أبو الحسن .	50 ، 88 ، 90 ، 129
17	ابن حبان: محمد بن حبان .	43 ، 64 ، 150 ، 186 ، 188
18	ابن حجر: أبو الفضل .	47 ، 50 ، 87 ، 92 ، 93 ، 97 ، 107 ، 108 ، 123 ، 145 ، 148

34	ابن حزم: أبو محمد، علي بن أحمد .	19
43 ، 89 ، 77 ، 73 ، 72 ، 55 ، 46 ، 173 ، 162 ، 127 ، 115 ، 107	ابن حنبل: أحمد بن محمد .	20
33	ابن داود، عبد الرحمن بن أبي بكر	21
67	ابن دريد: أبو بكر .	22
43	ابن سيرين: محمد .	23
61	ابن شهاب الزهري .	24
57 ، 127 ، 126 ، 90 ، 89 ، 59 ،	ابن عباس: عبد الله .	25
64	ابن عدي: أبو أحمد .	26
41 ، 44	ابن عساكر: أبو القاسم .	27
34	ابن عمر: عبد الله .	28
65	ابن فارس: أبو الحسين .	29
59	ابن كثير: أبو الفداء .	30
40	ابن كلدة: أبو بكرة .	31
39 ، 89	ابن ماجه: أبو عبد الله .	32
66 ، 136 ، 135 ، 127 ، 125 ، 90 ،	ابن مسعود: عبد الله .	33
81	ابن منده: أبو عبد الله .	34
105	ابن وهب: أبو محمد .	35
186	أبو الأسود: محمد عبد الرحمن .	36
148	أبو الحسن الشاذلي .	37
120	أبو العباس: الوليد بن يزيد .	38
187	أبو النعمان: محمد بن الفضل .	39
82 ، 192 ، 193	أبو الوقت: عبد الأول بن عيسى .	40

173 ، 39	أبو أيوب الأنصاري	41
120	أبو جعفر، المنصور، عبد الله بن محمد .	42
185	أبو حسن الأشعري .	43
127 ، 43	أبو حنيفة: النعمان بن ثابت .	44
182 ، 175 ، 124	أبو داود: سليمان بن الأشعث .	45
64	أبو درداء: عويمر بن عامر .	46
40 ، 87 ، 86 ، 80 ، 72 ، 52 ، 51 ، 44 ، 95 ، 100 ، 111 ، 119 ، 120 ، 122 ، 129 ، 130 ، 136 ، 154 ، 176 ، 180 ، 181 ، 182 ، 192 ، 193 ، 197 ، 201 ، 202	أبو ذر الهروي: عبد الله بن أحمد .	47
65	أبو زيد: سعيد بن أوس .	48
168	أبو سعيد الخدري .	49
189	أبو طالب المكي: محمد بن علي .	50
154 ، 109	أبو طالب: عبد مناف بن عبد المطلب .	51
77 ، 62	أبو عبيد الهروي .	52
107	أبو غسان: مالك بن إسماعيل .	53
124	أبو موسى الأشعري .	54
66	أبو نعيم: أحمد بن عبد الله .	55
129 ، 90 ، 89 ، 64 ، 55 ، 54 ، 46	أبو هريرة: عبد الرحمن .	56
195 ، 81	أسامة بن زيد بن حارثة .	57
73 ، 33	إسحاق بن راهويه .	58

125 ، 94	الإسماعيلي: أبو بكر .	59
130	أشهب: أبو عمرو .	60
82 ، 38	الأصيلي: أبو عبد الله .	61
125	الأعمش: أبو محمد .	62
32	أنس بن إياس .	63
126 ، 46	أنس بن مالك: أبو حمزة .	64
104 ، 37	الأوزاعي: أبو عمرو .	65
59 ، 56 ، 52 ، 48 ، 44 ، 39 ، 37 ، 35 83 ، 81 ، 78 ، 76 ، 74 ، 71 ، 69 ، 62 ، 101 ، 100 ، 99 ، 97 ، 94 ، 91 ، 86 ، 112 ، 110 ، 107 ، 105 ، 104 ، 103 ، 124 ، 122 ، 121 ، 118 ، 116 ، 114 ، 138 ، 136 ، 134 ، 132 ، 131 ، 128 ، 153 ، 152 ، 150 ، 148 ، 146 ، 143 ، 161 ، 159 ، 158 ، 157 ، 156 ، 155 ، 172 ، 170 ، 168 ، 166 ، 164 ، 162 ، 186 ، 182 ، 181 ، 179 ، 177 ، 175 ، 200 ، 199 ، 197 ، 193 ، 191 ، 189 202	البخاري: أبو عبد الله .	66
36	البراء بن عازب .	67
164	البراوي: عيسى بن أحمد بن عيسى .	68
117	البيزار: أبو بكر .	69
54	بشر بن حرب: أبو عمرو .	70

70	بلال بن رباح الحبشي .	71
42	البيضاوي: عبد الله بن عمر .	72
188 ، 186 ، 146 ، 34	البيهقي: أبوبكر، أحمد بن الحسين .	73
173 ، 148 ، 125 ، 82 ، 88 ، 51 ، 39 180 ، 176	الترمذي: أبو عيسى.	74
188 ، 143 ، 102 ، 90 ، 54	جابر بن عبد الله .	78
120	جعفر بن سليمان بن علي .	79
149 ، 89 ، 72	الجهني: عقبة بن عامر .	80
51	الحافظ العراقي: أبو الفضل .	81
148 ، 106	الحاكم: أبو عبد الله .	82
73	حجاج: أبو أرطاة .	83
106	حذيفة بن اليمان: أبو عبد الله .	84
110 ، 109	حسان بن ثابت: أبو الوليد .	85
62	الحسن البصري .	86
87	الحسن بن علي بن أبي طالب .	87
، 201 ، 197 ، 180 ، 129 ، 54 ، 42 202	الحموي: عبد الله بن أحمد .	88
181	حميد بن عبد الرحمن: أبو إبراهيم .	89
181	الحميدي: عبد الله بن الزبير .	90
136	الحناط: أبو شهاب .	91
37	خليل بن إسحاق .	92
106	الدار قطني: أبو الحسن .	93

168	الدينوري: أحمد بن داود .	94
106	الراغب الأصفهاني: أبو القاسم .	95
74	الرافعي: أبو القاسم .	96
37	ربيعة بن عثمان	97
65	الزبير بن بكار: أبو عبد الله .	98
181 ، 105 ، 54	الزهري: أبو محمد .	99
186	سبيع بن خالد .	100
164	السحيمي: أحمد بن محمد .	101
107	السخاوي: أبو الخير .	102
181	السرخسي: أبو قدامة .	103
140	سعد بن هشام بن عامر .	104
186 ، 174 ، 77	سعيد بن جبير: أبو عبد الله .	105
150 ، 95	سلمان الفارسي: أبو عبد الله .	106
190	سلمة بن الأكوع: أبو إياس .	107
117	سمرة بن جندب: أبو سليمان .	108
145	سهل بن سعد بن مالك .	109
54	سهيل بن أبي صالح .	110
127	الشافعي: أبو عبد الله .	111
133	شداد بن أوس .	112
196	الشعراني: أبو محمد .	113
181 ، 88	شعيب بن أبي حمزة: أبو بشر .	114
15	الصعيدي: أبو الحسن، علي بن أحمد .	115
63	ضابئ بن الحارث .	116

117	الطبراني: أبو القاسم .	64 ، 89 ، 102 ، 104 ، 117 ، 146 ، 186 ، 188 ، 194
118	الطبري: أبو جعفر .	77 ، 174 ، 186
119	الطحاوي: أبو جعفر.	39
120	عامر بن الطفيل .	123
121	عباد بن عباد: أبو معاوية .	173
122	عبادة بن الصامت: أبو الوليد .	139
123	عبد الحميد بن الحسن الهلالي .	107
124	عبد الحميد بن جعفر: أبو الفضل .	72 ، 89 ، 149
125	عبد الرزاق بن همام .	55
126	عبد الله بن المبارك .	150
127	عبد الله بن رواحة: أبو محمد .	109
128	عبد الله بن عمرو بن العاص .	64
129	عبد المجيد بن عبد العزيز .	89
130	عدي بن حاتم: أبو طريف .	151
131	عراك بن عامر الغفاري .	87
132	عروة بن الزبير: أبو عبد الله .	87 ، 88
133	عطاء بن يسار .	34 ، 96
134	العلاء بن عبد الرحمن: أبو شبيل .	96
135	علي بن مسهر: أبو الحسن .	127
136	عمر بن عبد العزيز: أبو حفص .	184
137	عنيسة بن خالد بن يزيد بن أبي النجاد .	182
138	عوف بن مالك بن أبي عوف .	95 ، 108

184 ، 115 ، 99 ، 88 ، 61	عياض بن موسى: أبو الفضل .	139
93	العيني .	140
81	الفضل بن العباس .	141
173 ، 77 ، 47	قتادة: أبو الخطاب .	142
150 ، 95 ، 85 ، 75 ، 61 ، 42 ، 38	القرطبي: أبو العباس .	143
65	القزاز: أبو عبد الله .	144
107	القسطلاني، أبو العباس .	145
32	قيس بن سعد بن عبادة .	146
50	كبشة بنت ثابت بن المنذر .	147
165 ، 134 ، 34	الكرماني: محمد بن يوسف .	148
129 ، 119 ، 100 ، 93 ، 92 ، 88 ، 55 197 ، 181 ، 130	الكشميهني: أبو هيثم .	149
66	كعب الأحبار: أبو إسحاق .	150
109	كعب بن زهير بن أبي سلمى .	151
77 ، 37	الليث بن سعد: أبو الحارث.	152
188	مالك بن دينار: أبو يحيى .	153
127 ، 79 ، 77 ، 61 ، 50 ، 39 ، 34 128	مالك: أبو عبد الله، مالك بن أنس .	154
83	الماوردي: أبو الحسن .	155
72	محمد بن إسحاق: أبو بكر .	156
163	المُرسي: أبو العباس .	157
، 129 ، 87 ، 80 ، 54 ، 53 ، 44 ، 42 202 ، 201 ، 181 ، 180	المستمل: إبراهيم بن أحمد .	158

96 ، 95 ، 89 ، 87 ، 77 ، 54 ، 53 ، 46 186 ، 181 ، 156 ، 124 ، 106	مسلم: أبو الحسين .	159
103 ، 80	معاذ بن جبل .	160
65	معمر بن المثنى: أبو عبيد .	161
88 ، 87	معمر بن راشد: أبو عروة .	162
96	المقبري: أبو سعيد .	163
160	المقداد بن الأسود: أبو معبد .	164
143	مكحول: أبو عبد الله بن أبي مسلم .	165
98	النعمان بن بشير: أبو عبد الله .	166
، 107 ، 97 ، 93 ، 92 ، 87 ، 50 ، 47 148 ، 145 ، 123 ، 108	النووي: أبو زكرياء .	167
73	هاشم: أبو النضر .	168
173 ، 55	همام بن منبه: أبو عقبة .	169
196	هند بن أسماء بن حارثة .	170
143	وائلة: أبو قرظافة .	171
70	وهب بن عبد الله: أبو جحيفة .	172
72	يزيد بن أبي حبيب .	173
182	يونس بن زيد: أبو زيد .	174

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم: برواية حفص عن عاصم.

1. الأحاديث المختارة للضياء المقدسي، لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي، تح: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، ط 1 - 1410 هـ .
2. الأدب المفود، لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي - تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت ط 3 / 1989 م .
3. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي، تح: سالم محمد عطا- محمد علي معوض - دار الكتب العلمية - بيروت ط / 2000 م .
4. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر - تح: علي محمد البجاوي - دار الجيل - بيروت - ط / 1412 هـ .
5. أسد الغابة في معرفة الصحابة - عز الدين بن الأثير بن محمد الجزري - تح: عادل أحمد الرفاعي - دار إحياء التراث العربي، ط / - 1996 م .
6. الإصابة في تمييز الصحابة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - تح: علي محمد البجاوي - دار الجيل - بيروت، ط 1 / 1412 هـ .
7. الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، دار العلم للملايين، ط 15 / 2002 م .
8. الأغاني: أبو الفرج الأصبهاني - تح: علي مهنا، وسمير جابر - دار الفكر - بيروت .
9. إكمال المعلم بفوائد مسلم: لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي. تح: يحيى إسماعيل - دار الوفاء - ط 3 .
10. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : لعبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، تح: سمير بن أمين الزهيري، دار السلف، ط 1 / 1995 م .
11. الأنساب : أبي سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني - تح: عبد الله عمر البارودي - دار الفكر - بيروت ط / 1998 م .
12. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لأبي محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد ابن هشام الأنصاري، دار الجيل - بيروت ط 5 / 1979 م .
13. الإيضاح في علوم البلاغة، لخطيب القزويني، تح: الشيخ بهيج غزاوي، دار إحياء العلوم بيروت، ط / 1998 م .
14. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين ابن نجيم الحنفي، دار المعرفة - بيروت .

15. البحر الزخار - مسند البزار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ، تح: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، دار مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، ط 1/ 2009 م
16. البداية والنهاية ، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي. تح: علي شيري ، دار إحياء التراث العربي، ط 1/ 1988 م.
17. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع : لمحمد بن علي الشوكاني - دار السعادة - مصر ط 1348/1 هـ .
18. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - صيدا.
19. البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة - لمحمد بن يعقوب الفيروز أبادي - تح: محمد المصري - دار جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت ط 1 .
20. بهجة النفوس وتحليلها بمعرفة ما لها وما عليها شرح مختصر صحيح البخاري: لأبي محمد عبد الله بن أبي جرة الأزدي الأندلسي - دار الجيل - بيروت - ط 2/ 1972 م .
21. نرج العروس من جواهر القاموس : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني مرتضى الزبيدي - تح: مجموعة من المحققين - دار الهداية.
22. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تح: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي - بيروت ط 1/ 1987 م .
23. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام : لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - تح: عمر عبد السلام تدمري - دار الكتاب العربي - بيروت ط 1/ 1987 م
24. تاريخ الخلفاء: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي - تح: محمد محي الدين عبد الحميد - مطبعة السعادة - مصر - 1952 م
25. تاريخ بغداد: لأحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت.
26. تاريخ مدينة دمشق: أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله ابن عساكر - تح: علي شيري - دار الفكر ط 1/ 1998 م .
27. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا - دار الكتب العلمية - بيروت .
28. تذكرة الحفاظ - محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - تح: زكريا عميرات - دار الكتب العلمية - بيروت ط 1/ 1998 م.

29. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك: للقاضي عياض، تحقيق أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة بيروت، دار مكتبة الفكر طرابلس.
30. الترغيب والترهيب: لأبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني - تح: أيمن بن صالح بن شعبان - دار الحديث - القاهرة ط 1993/1 م
31. تفسير ابن أبي حاتم: لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي - تح: أسعد محمد الطيب - المكتبة العصرية - صيدا .
32. تفسير القرآن العظيم - لعماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي ، دار إحياء التراث العربي .
33. التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ، لمحمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر ، تح: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت ط/ 1408 هـ .
34. تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، ط 1 - 1989 م.
35. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ، تح: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب 1387 هـ .
36. تهذيب الأسماء واللغات: للإمام النووي - دار الفكر، بيروت ط 1996/1 م .
37. تهذيب الكمال، ليوسف بن عبد الرحمن المزني، تح: بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ط 1980/1 م .
38. التوبخ والتنبيه ، لعبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ، تح: مجدي السيد إبراهيم - مكتبة الفرقان - القاهرة .
39. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب ، لخليل بن إسحاق بن موسى الجندي المالكي، تح: أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه - القاهرة ط 2008/1 م .
40. التيسير بشرح الجامع الصغير - لزين الدين عبد الرؤوف المناوي - دارمكتبة الإمام الشافعي - الرياض، ط 1988/3 م .
41. الثقات - لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي - تح: السيد شرف الدين أحمد - دار الفكر ط 1975/1 م .
42. جامع الأمهات - لجمال الدين بن عمر بن الحاجب المالكي - تح: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضرى، دار الإمامة - بيروت - ط 2 - 2000 م .

43. **الجامع الصحيح سنن الترمذي**، لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
44. **الجامع الصحيح**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، (النسخة السلطانية) عن نسخة أبي الحسين شرف الدين الثويني، تقدم: أبي يعقوب نشأت بن كمال المصري، مكتبة الطبري، ط 1 - 2010 م .
45. **الجامع الصغير وزوائده**، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، جمع وترتيب: عباس أحمد صقر و أحمد عبد الجواد، دار الفكر.
46. **جمهرة الأمثال**: لأبي هلال العسكري - دار الفكر - بيروت ط/1988م .
47. **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، لعبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي أبو محمد، مير محمد كتب خانه، كراتشي .
48. **حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني**، لعلي الصعيدي العدوي المالكي ، تح: يوسف محمد البقاعي، دار الفكر - بيروت، ط/ 1412 هـ .
49. **الحاوي في فقه الشافعي**، لأبي الحسن الماوردي، دار الكتب العلمية، ط 1 - 1994 م .
50. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، دار الكتاب العربي - بيروت، ط 4 - 1405 هـ .
51. **خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب** - لعبد القادر بن عمر البغدادي - تح: محمد نبيل طريفي/اميل بديع يعقوب - دار الكتب العلمية - بيروت - ط/ 1998 م .
52. **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، لحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، تح: محمد عبد المعيد ضان، الناشر مجلس دائرة المعارف العثمانية ، ط/ - 1972م، دار صيدر اباد/ الهند .
53. **الدباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب** ، لإبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، الناشر دار الكتب العلمية، مكان النشر بيروت، بلا تخ .
54. **ديوان ابن حجر** ، جمعه وصححه وعلق عليه: السيد أبو الفضل . ط / صيد ، آياد - الهند. 1962 م
55. **ديوان أمية بن أبي الصلت**، تح: بهجة عبد الغفور الحديثي، دار الشؤون الثقافية العامة، ط 2 ، بلا تخ .
56. **ديوان حسان بن ثابت الأنصاري** ، تح: بدر الدين حاضري محمد حمادي، دار الشرق العربي، بيروت ط2/ 1998 م .

57. ديوان طرفة بن العبد ، اعتنى به عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت - لبنان . ط 1 ، 2003 م .
58. ديوان كعب بن زهير : شرحه وضبط نصوصه وقدم له: عمر فاروق الطباع، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت.
59. ديوان لبید بن ربیعۃ: اعتنى به حمدو طماس، دار المعرفة - بيروت - لبنان ، ط 1 / 2004 م .
60. روضة الطالبين، لأبي زكرياً يحيى بن شرف النووي، دار ابن حزم - بيروت، ط 1 ، 2002 م .
61. زاد المعاد في هدي خير العباد - لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله -
62. الزاهر في معاني كلمات الناس، لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري ، تح: حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة - بيروت ط 1992/1 م
63. الزهد والرقائق، لعبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي، تح: حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية - بيروت.
64. سبل السلام، لمحمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني ، دار مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، ط 4 - 1960 م .
65. سنن ابن ماجه ، لمحمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر - بيروت، بلا تخ .
66. سنن أبي داود - لسليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي - تح: محمد محيي الدين عبد الحميد - دار الفكر .
67. سنن البيهقي الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي ، تح : محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - 1994 م .
68. السنن الصغير، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تح : عبد المعطي أمين قلعجي ، دار جامعة الدراسات الإسلامية - كراتشي . باكستان، ط 1: - 1989 م .
69. سنن النسائي الكبرى - لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي - تح: د. عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن - دار الكتب العلمية - بيروت - ط: 1 - 1991 م
70. سير أعلام النبلاء - لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي - تح / مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط - مؤسسة الرسالة - ط 3 / 1985 م .
71. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، لمحمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف ، خرج حواشيه وعلق عليه عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان.
72. شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، لعبد الحي بن أحمد العكري الدمشقي ، دار الكتب العلمية - بيروت.

73. شرح ابن عقيل، لهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي المصري الهمداني ، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر - دمشق، ط 2 - 1985 م .
74. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك - لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني - دار الكتب العلمية - بيروت - ط / 1411 هـ .
75. شرح الكافية الشافية، لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين ، نع: عبد المنعم أحمد هريدي، الناشر: جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، ط 1، بلا تخ .
76. شرح النووي على صحيح مسلم - لأبي زكرياء يحيى بن شرف بن مري النووي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط 2 / 1392 هـ .
77. شرح ديوان الحماسة، لأبي علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي الأصفهاني ، تح: غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1 / 2003م
78. شرح صحيح البخاري لابن بطا ل - لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، دار النشر : مكتبة الرشد - السعودية / الرياض ، ط 2 / 2003 م .
79. شرح معاني الآثار : لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي ، تح: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق - دار عالم الكتب - بيروت ط 1/1994 م .
80. شعب الإيمان : لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي - تح: محمد السعيد بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية - بيروت ط 1/1410 هـ .
81. الصحاح في اللغة، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ، نع: أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين - بيروت، ط 4 - 1987 م
82. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان : لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي - تح: شعيب الأرناؤوط - مؤسسة الرسالة - بيروت ط 2/1993 م .
83. صحيفة همام بن منبه - لعمام بن منبه الصنعاني - تح: علي حسن علي عبد الحميد - دار عمار - عمان ط 1/1987 م .
84. صفة الصفوة، لعبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج ابن الجوزي، تح: محمود فاخوري، ومحمد رواس قلعة جي، دار المعرفة - بيروت، ط 2 - 1979 م .
85. الضعفاء الكبير ، لأبي جعفر محمد عمرو بن موسى العقيلي ، تح: عبد المعطي أمين قلعجي ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، ط 2 - 1998 م .

86. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع : لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي - دار مكتبة الحياة - بيروت .
87. طبقات الحفاظ: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1 - 1403 هـ .
88. طبقات الشافعية: لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، تح: الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب - بيروت، ط / 1407 هـ .
89. طبقات الفقهاء الحنابلة: لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى البغدادي الحنبلي، تح: علي محمد، الناشر مكتبة الثقافة الدينية بور سعيد - الظاهر - القاهرة، بلا تخ.
90. طبقات الفقهاء، تح: محمد بن جلال الدين المكرم (ابن منظور) ، لأبي إسحاق الشيرازي، تح: إحسان عباس، دار الرائد العربي - بيروت، ط 1 - 1970 م .
91. الطبقات الكبرى - محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري - تح إحسان عباس - دار صادر / بيروت، ط 1 / 1968 م .
92. عد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تح: علي محمد عمر، الناشر مكتبة وهبة - القاهرة .
93. عجائب الآثار في التراجم والأخبار، لعبد الرحمن بن حسن الجبرتي، تح: عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب. مكتبة الأسرة، مهرجان القراءة للجميع 2003 م .
94. عمدة القاري شرح صحيح البخاري - لبدر الدين أبي محمد بن محمود بن أحمد العيني - دار الفكر - ط 1/1998 م .
95. عون المعبود شرح سنن أبي داود - لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي - تح / عبد الرحمن محمد عثمان - المكتبة السلفية - ط 2 / 1968 م .
96. غريب الحديث - القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد - تح: محمد عبد المعيد خان ، دار الكتاب العربي - بيروت، ط 1 - 1396 هـ.
97. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر : دار المعرفة - بيروت ، 1379 هـ .
98. الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير ، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تح: يوسف النبهاني، دار الفكر - بيروت / لبنان ، ط 1 - 2003 م .
99. الفردوس بمأثور الخطاب ، لأبي شجاع شيرويه بن شهدار بن شيرويه الديلمي الهمداني الملقب إلكيا، تح: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، 1986 م .
100. الفردوس بمأثور الخطاب ، لأبي شجاع شيرويه بن شهدار بن شيرويه الديلمي الهمداني الملقب إلكيا، تح: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط / 1986 م .

101. فهرس الفهارس والأثبتات ومعجم المعاجم والمشيوخات والمسلسلات ، لعبد الحلي بن عبد الكبير الكتاني، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط 2 / 1982 م
102. فهرس الكتب الموجودة بالمكتبة الأزهرية إلى سنة 1364 - 1945 م .
103. فهرس مخطوطات أبي العباس المرسي، ليوسف زيدان، الإسكندرية - 1997 م .
104. فهرس مخطوطات المعهد الديني بسموحة، ليوسف زيدان، الإسكندرية 2000 م .
105. الفهرست، لمحمد بن إسحاق أبو الفرج النديم، الناشر : دار المعرفة - بيروت - 1978 م .
106. فوات الوفيات - لمحمد بن شاعر الكتبي - تح: إحسان عباس - دار صادر - بيروت .
107. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، لأحمد بن غنيم بن سالم النفراوي المالكي ، دار الفكر - بيروت ، ط / 1415 هـ .
108. فيض التقدير شرح الجامع الصغير - لعبد الرؤوف المناوي - مع تعليقات يسيرة لمجد الحموي - المكتبة التجارية الكبرى - مصر - ط 1 : 1356 هـ .
109. القاموس المحيط - لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي - مؤسسة الرسالة - بيروت، بلا تخ .
110. الكامل في اللغة والأدب ، لمحمد بن يزيد المبرد، أبو العباس ، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الفكر العربي - القاهرة، ط 3 - 1997 م .
111. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال - لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري، تح: بكري حياني، صفوة السقا، دار مؤسسة الرسالة، ط 5: 1981م
112. الكواكب الدراري على شرح صحيح البخاري، للكرماني، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط 1 / 1937م ط 2 / 1981 م .
113. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، لنجم الدين محمد بن محمد الغزي ، تح: خليل المنصور.
114. لسان العرب - لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري - ط 1 - دار صادر - بيروت.
115. لسان الميزان ، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، تح / دائرة المعارف النظامية - مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - ط 3 - 1986م .
116. المبسوط ، لشمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي ، تح: خليل محي الدين الميس ، دار الفكر - بيروت، لبنان، ط 1 - 2000م،
117. مجمع الأمثال : لأبي الفضل أحمد بن محمد الميداني النيسابوري ، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة - بيروت، بلا تخ .
118. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الفكر، بيروت - 1412 هـ.

119. **المجموع شرح المذهب** ، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، دار الفكر.
120. **المجموع شرح المذهب للشيرازي** - لأبي زكرياء يحيى الدين بن شرف النووي - تح: محمد نجيب المطيعي - دار الإرشاد - جدة - الطبعة الوحيدة الكاملة - بلا تخ .
121. **المحرر في فقه الإمام الشافعي** ، لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد القزويني، تح: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1 - 2005 م .
122. **المحلى**، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، دار الفكر.
123. **مختار الصحاح** - لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي - تح: محمود خاطر - مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - 1995 م
124. **مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرك أبي عبد الله الحاكم بن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي** ، تح: عبد الله بن حمد اللحيان ، دار العاصمة - الرياض، ط 1 - 1411 هـ .
125. **المدخل**، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج ، دار الفكر، ط / 1981 م .
126. **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** ، لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط 1 - 2002 م .
127. **المستدرك على الصحيحين** - لمحمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري - تح: مصطفى عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية - بيروت - ط 1 ، 1990 م .
128. **المستقصى في أمثال العرب** ، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري - دار الكتب العلمية / بيروت - ط / 1987 م .
129. **مسند إسحاق بن راهويه**، لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي، تح: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الناشر : مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، ط 1 - 1991 م
130. **مسند الإمام أحمد بن حنبل** : لأحمد بن حنبل - تح: شعيب الأرناؤوط وآخرون - مؤسسة الرسالة ط 2/1999 م .
131. **مشارك الأنوار على صحاح الآثار** - للقاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبكي المالكي - دار المكتبة العتيقة، ودار التراث.
132. **مشيخة الأزهر منذ إنشائها إلى الآن**: لعلي عبد العظيم ، الهيئة العامة للشؤون المطابع الأميرية، 1978 م.

133. **مُصنف ابن أبي شيبة** : لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي ، تح : محمد عوامة، دار السلفية الهندية القديمة.
134. **مصنف عبد الرزاق** ، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تح : حبيب الرحمن الأعظمي ، الناشر المكتب الإسلامي - بيروت، ط2 ، 1403 هـ .
135. **المعجم الأوسط**: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني - تح: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني - دار الحرمين - القاهرة - ط / 1415 هـ .
136. **معجم البلدان**: لياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار الفكر - بيروت .
137. **المعجم الكبير** : لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني - تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي - مكتبة الزهراء - الموصل - ط / 1983 م .
138. **معجم مقاييس اللغة**، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، تح: عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر، ط - 1979م.
139. **معرفة الصحابة** ، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، تح: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر - الرياض، ط: 1 - 1998 م .
140. **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني** ، لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، دار الفكر - بيروت، ط 1 - 1405 هـ.
141. **مفردات ألفاظ القرآن** ، لحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم ، دار القلم - دمشق، بلا تخ.
142. **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم** - لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي - تح / مجموعة - دار ابن كثير - بيروت - ط 2 / 1999 م .
143. **منتهى السؤل على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول** ، لعبد الله بن سعيد بن محمد عبّادي اللحجي . دار المنهاج ، جدة ، ط 3 / 2005 م
144. **الهوطأ** ، لملك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، تح: تقي الدين الندوي.
145. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** - لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي - تح على البجاوي، وابنته، دار المعرفة - بيروت - لبنان ط 1 ، 1963 م
146. **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة** ، لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، الناشر وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، مكان النشر مصر .
147. **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب** ، لأحمد بن محمد المقرئ التلمساني ، تح: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، 1968 م .

148. النهاية في غريب الحديث والأثر ، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ، تح: طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناحي، دار المكتبة العلمية ، بيروت ط/ 1979م
149. نيل الابتهاج بتطريز الديباج: لأحمد بابا التنبكتي، تح: عبد الحميد عبد الله الهرّامة، دار الكاتب - طرابلس الغرب، ط 2000/2 م
150. الهداية شرح بداية المبتدي : لأبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني المرغياي ، دار المكتبة الإسلامية .
151. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، تح: إحسان عباس، دار صادر - بيروت.

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	ر . م
أ	الآية	-1
ب	الإهداء	- 2
1	مقدمة	- 3
5	الرموز المستعملة في الدراسة والتحقيق	- 4
6	نماذج صور من نسخ المخطوط	- 5
12	القسم الدراسي	- 6
13	أولاً: المؤلف	- 7
20	ثانياً: المؤلف	- 8
31	القسم التحقيقي	- 9
32	باب: إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب	- 10
36	باب: سنة الأضحية	- 11
38	باب: الأضحية للمسافر والنساء	- 12
40	باب: من قال: الأضحى يوم النحر	- 13
45	باب: الشرب قائماً	- 14
49	باب: الشرب من فم السقاء	- 15
53	باب: تمنى المريض الموت	- 16
57	باب: الشفاء في ثلاث	- 17
60	باب: الحبة السوداء	- 18
63	باب: الجدام	- 19

70	باب: التشمير في الثياب	- 20
72	باب: القباء وفروج حرير	- 21
75	باب: المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال	- 22
77	باب: الموصولة	- 23
79	باب: إرداف الرجل خلف الرجل	- 24
82	باب: لا يسب الرجل والديه	- 25
84	باب: من وصل وصله الله معها	- 26
87	باب: رحمة الولد وتقيله ومعانقته	- 27
92	باب: رحمة الولد وتقيله ومعانقته	- 28
95	باب: جعل الله الرحمة مائة جزء	- 29
98	باب: رحمة الناس والبهائم	- 30
100	باب: رحمة الناس والبهائم	- 31
101	باب: رحمة الناس والبهائم	- 32
102	باب: الوصاءة بالجار	- 33
104	باب: حق الجوار في قرب الأبواب	- 34
106	باب: كل معروف صدقة	- 35
108	باب: ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدده عن ذكر الله والعلم والقرآن	- 36
111	باب: ما يدعى الناس بآبائهم	- 37
113	باب: لا يقل خبثت نفسي	- 38
115	باب: لا تسبوا الدهر	- 39
117	باب: قول النبي ﷺ إنما الكرم قلب المؤمن	- 40
119	باب: من سمى بأسماء الأنبياء	- 41

122	باب: أبغض الأسماء إلى الله	- 42
123	باب: لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله	- 43
125	باب: السلام اسم من أسماء الله	- 44
129	باب: زنا الجوارح دون الفرج	- 45
132	باب: كل لهو باطل إذا أشغل عن طاعة الله ومن قال: لصاحبه تعال أقامرك	- 46
133	باب: أفضل الاستغفار	- 47
135	باب: التوبة	- 48
138	باب: فضل ذكر الله ﷻ	- 49
142	باب: سكرات الموت	- 50
144	باب: سكرات الموت	- 51
145	باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة	- 52
147	باب: كيف الحشر	- 53
149	باب: قول الله - تعالى - ﴿ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون ليوم عظيم﴾	- 54
151	باب: من نوقش الحساب عذب	- 55
153	باب: يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب	- 56
154	باب: صفة الجنة والنار	- 57
156	باب: إلقاء النذر العبد إلى القدر	- 58
157	باب: إذا حنت ناسيا في الأيمان	- 59
158	باب: إن حلف أن لا يشرب نبيذا فشرب طلاء أو سكرا أو عصيرا	- 60
159	باب: مولى القوم من أنفسهم وابن الأخت منهم	- 61
160	باب: من ادعى إلى غير أبيه	- 62
162	باب: المبشرات	- 63

163	باب: من رأى النبي ﷺ في المنام	- 64
165	باب: من رأى النبي ﷺ في المنام	- 65
167	باب: اللبن	- 66
169	باب: القميص في المنام	- 67
171	باب: القيد في المنام	- 68
173	باب: من كذب في حلمه	- 69
176	باب: إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها	- 70
178	باب: قول النبي ﷺ سترون بعدي أمورا تنكرونها	- 71
180	باب: ظهور الفتن	- 72
183	باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة	- 73
187	باب: إذا أنزل الله بقوم عذابا	- 74
190	باب: ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحدا بعد واحد	- 75
192	باب: قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطا﴾	- 76
194	باب: قوله تعالى: ﴿عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا﴾	- 77
196	باب: قوله تعالى: ﴿ويحذركم الله نفسه﴾	- 78
198	باب: في المشيئة والإرادة	- 79
200	باب: كلام الرب ﷻ مع جبريل	- 80
201	باب: قول الله تعالى: ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾	- 81
203	باب: كلام الرب ﷻ مع أهل الجنة	- 82
206	فهرس الآيات	- 83
208	فهرس الأحاديث والآثار	- 84
215	فهرس الأبيات الشعرية	- 85
217	فهرس الأعلام	- 86

226	المصادر والمراجع	- 87
237	فهرس المحتويات	- 88